




المرأة والقانون في الأردن: الإسلام كطريق للإصلاح

معهد غرب آسيا شمال أفريقيا



تم إنتاج جميع محتويات هذا المنشور من قبل زميل أبحاث أناлиزا بتزي. وقد تم تمويل هذا المنشور بسخاء فريدريش إيربرت واللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة.

إذن باستنساخ

قد لا تكون مستنسخة المعلومات الواردة في هذا المنشور، جزئياً أو كلياً، وبأي وسيلة، دون تهمة أو مزيد من إذن من معهد WANA. للحصول على إذن لإعادة نشر المعلومات الواردة في هذا المنشور، يرجى الاتصال بإدارة معهد الاتصالات وانا في [lena.kassicieh@wana.jo](mailto:lenakassicieh@wana.jo)

نشرت من قبل معهد WANA، الجمعية العلمية الملكية في عمان، الأردن.

تصميم الغلاف: لينا قسيسيه، رئيسة الاتصالات
التصميم الداخلي: معهد WANA والمشارك الصحافة الاقتصادية
التحرير: الدكتور إيريكا هاربر ولينا قسيسيه، معهد WANA

© ٢٠١٦ معهد WANA. كل الحقوق محفوظة.
© ٢٠١٦ فريدريش إيربرت. كل الحقوق محفوظة.
طبع في عمان، الأردن



اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة

The Jordanian National Commission for Women

تأسست اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة كآلية وطنية للنهوض بوضع المرأة في الأردن بموجب قرار مجلس الوزراء رقم ٣٣٨٢/١١/٢١ في عام ١٩٩٢ وبرئاسة سمو الأميرة بسمة بنت طلال المعظمة وعضوية الوزراء المعينين وممثلي مؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص، وذلك من منطلق التزام الأردن بالنهوض بأوضاع المرأة وتعزيز مشاركتها في تحقيق التنمية المستدامة وتأكيداً على تنفيذه لتعهدهاته الوطنية والعربية والدولية. وقد قرر مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٩٦/٩/٢١ اعتبار اللجنة المرجع لدى جميع الجهات الرسمية وممثلاً للمملكة في كل ما يتعلق بالأنشطة النسائية وشأن المرأة، حيث تتلخص المهام والمسؤوليات المكلفة بها اللجنة في محاور العمل الرئيسية التالية:

- ١- إدماج قضايا المرأة وأولوياتها في الاستراتيجيات والسياسات والتشريعات والخطط والموازنات الوطنية.
- ٢- رصد قضايا التمييز ضد المرأة وتقييم واقعها ومتابعة ما تم إنجازه في إطار تحقيق المساواة وتكافؤ الفرص .
- ٣- كسب التأييد والحشد لقضايا المرأة ونشر الوعي بأهمية دورها ومشاركتها في تحقيق التنمية الوطنية المستدامة .

وتقود اللجنة كجزء من مهامها بعملية إعداد وتحديث الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن منذ عام ١٩٩٣ بأسلوب تشاركي، هذا وقد صادق مجلس الوزراء في كانون الثاني من عام ٢٠١٣ على الاستراتيجية الوطنية للمرأة الأردنية للأعوام (٢٠١٧-٢٠١٣) .



مؤسسة فريدريش إيبرت هي منظمة غير ربحية ملتزمة بقيم الديمقراطية الاجتماعية. وتعد المؤسسة من أقدم المؤسسات السياسية في ألمانيا؛ إذ تأسست في عام ١٩٢٥ كإرث سياسي لفريدريش إيبرت، أول رئيس منتخب ديمقراطياً في ألمانيا.

افتتحت المؤسسة مكتبها في الأردن في عام ١٩٨٦ من خلال شراكة طويلة الأمد مع الجمعية العلمية الملكية. منذ عام ٢٠٠٤، يقوم مكتب عمان بالتنسيق لأنشطة مؤسسة فريدريش إيبرت في العراق. وبالإضافة إلى ذلك، فقد تم استضافة برنامج مؤسسة فريدريش إيبرت الإقليمي حول الطاقة وسياسة المناخ منذ ٢٠١٤.

وتهدف أنشطة مؤسسة فريدريش إيبرت - عمان لتعزيز الديمقراطية والمشاركة السياسية، ودعم التقدم نحو العدالة الاجتماعية والمساواة بين الجنسين وكذلك المساهمة في الاستدامة البيئية والسلام والأمن في المنطقة. كما تدعم مؤسسة فريدريش إيبرت - عمان بناء وتعزيز عمل الجهات العامة ومؤسسات المجتمع المدني في الأردن والعراق. وتعاون المؤسسة في عمان مع مجموعة واسعة من المؤسسات الشريكة من المجتمع المدني والمجال السياسي لتوفير منصات للحوار الديمقراطي، وتنظيم المؤتمرات وعقد ورش عمل ونشر أوراق سياسية بشأن المسائل السياسية الراهنة.

المرأة والقانون في الأردن: الإسلام كطريق للإصلاح

3	خلاصة تفيذية
4	1. الإسلام
4	1.1 الشريعة
5	1.2 مصادر الشريعة
8	1.3 المدارس الفقهية الإسلامية الأساسية (المذاهب)
9	1.4 الشريعة والدولة
11	2. المبادئ القانونية الأساسية في الإسلام
11	2.1 العدالة والمُساواة أمام القانون
12	2.2 الحرية
12	2.3 الكرامة الإنسانية
13	3. الإسلام والنوع الاجتماعي
14	3.1 الحماية والمُساواة بين الجنسين كمبادرتين أساسيتين في الإسلام
15	3.2 تفسيرات الفقهاء للتمييز بين الجنسين في الإسلام
16	3.3 تفسيرات إضافية لنصوص التمييز الجندرى في الإسلام
17	3.4 تأثير الإسلام في القوانين المعاصرة الناظمة للأحوال الشخصية
17	3.5 مسارات للأمام
18	4. القانون الأردني وحقوق المرأة
19	4.1 العنف ضد المرأة
24	4.2 الحضانة
27	4.3 الزواج المبكر
28	4.4 النسب
28	4.5 الإرث والملكية
30	4.6 الخلاصة
31	5. حالتي تونس والمغرب
31	5.1 تونس
33	5.2 المغرب
37	6. نتائج مركبة: نحو إطارٍ مُعززٍ لحماية قانونية للمرأة
37	6.1 أساليب تعديل القانون من خلال الاجتهاد
39	6.2 دور القضاة وغيرهم من الجهات الدينية الفاعلة
40	6.3 دور المحامين والخدمات القانونية للمرأة
40	6.4 الأئمدة القانونية ودور المجتمع المدني
41	6.5 المقاربات القانونية الإضافية
41	6.6 نظام العدالة العرفية

42	7 . ملاحظات ختامية
43	جدول رقم 1: القوانين الأردنية المتعلقة بالعنف ضد المرأة
45	جدول رقم 2: القوانين الأردنية المتعلقة بالحضانة
46	جدول رقم 3: القوانين الأردنية المتعلقة بالزواج المبكر
46	جدول رقم 4: القوانين الأردنية المتعلقة بحق النسب
47	جدول رقم 5: القوانين الأردنية المتعلقة بحق المرأة بالإرث والملكية
48	قائمة المراجع

المرأة والقانون في الأردن: الإسلام كطريق للإصلاح

خلاصة تنبهية

في بعض الأحيان يتم تبرير النصوص القانونية التمييزية والممارسات الثقافية في منطقة غرب آسيا وشمال إفريقيا، ولو بشكل خاطئ، على أساس الإسلام. الأمر الذي أدى إلى اختلاف في وجهات النظر فيما بين المسلمين ونشطاء حقوق المرأة، الذين لم يتمكنوا من بناء حوار ديمقراطي يُعنى بتقوية إطار الحماية للمرأة، يدعى الإسلاميون المحافظون أن أنصار الحركة النسوية تخلوا عن ثقافتهم وتقاليد them لصالح التوجهات الغربية، بينما يجادل أنصار الحركة النسوية أن الإسلام ينتهك حرية المرأة وحقوقها، وقد تجلّى هذا في اعتقاد واسع النطاق بعدم إمكانية التوفيق بين الإسلام وحقوق المرأة.

تم تبني استراتيجيات عدة لتعزيز حماية حقوق المرأة في الأردن، بما في ذلك الإستراتيجية العربية لحماية المرأة من العنف (2011-2020)، والإستراتيجية الوطنية للمرأة الأردنية (2013-2017)، والإستراتيجية الوطنية للأسرة الأردنية (2005)، والخطة الوطنية لحقوق الإنسان، غالباً ما ترتكز هذه الإستراتيجيات على مبادئ قانون حقوق الإنسان والاتفاقيات الدولية، مثل إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة،¹ حيث تم انتقاد هذه المقاربات من قبل البعض باعتبارها غير مُتوافقة مع الثقافة العربية وعلى أساس أنها شكل من أشكال فرض المعايير الغربية.

يجب تطوير المزيد من الإستراتيجيات الفعالة لمواجهة هذه التحديات، إن بروز حركة جديدة -الحركة النسوية الإسلامية-. قد يُشكل أساساً لهذه الإستراتيجية، لقد أحدثت الحركة النسوية الإسلامية ثورة في العداء التقليدي ما بين الإسلام والحركة النسوية، حيث أنها تُدافع عن إعمال حقوق المرأة في إطار الإسلام، بما في ذلك من خلال الاجتهاد التقدّمي (إعادة تفسير النصوص الإسلامية ووضعها في سياقها).

يُقام هذا البحث تحليلاً ونقداً للنصوص القانونية فيما يتعلق بالعنف ضد المرأة وحضانة الأطفال والأبوة والزواج المبكر والميراث في الأردن، ويركز البحث على هذه الموضوعات بالتحديد كونها تُعتبر تحديات للمرأة، وباعتبارها محلاً لإمكانية واسعة النطاق للإصلاح، كما يعرض البحث العلاقة المعقّدة والديناميكية فيما بين الإسلام والقانون والتقاليد القبلية، وكيفية عمل هذه الأمور بشكل يؤدي إلى إعادة تمكين المرأة وتقليل حقوقها. يكمّن الهدف في فتح حوار حول مدى إمكانية الإصلاح القانوني من خلال تفسيرات عصرية للشريعة ووضعها في سياقاتها، وتوفير توصيات للمشرعين والممارسين القانونيين ومنظمات المجتمع المدني حول كيفية استخدام الفقه الإسلامي وقواعده لدعم تغيير بنوي وتشريعي.

¹ الروابط لهذه الإستراتيجيات يمكن الوصول إليها على الرابط <<http://www.women.jo/ar/documents.php?txt=2>>.

1. الإسلام

تشكل الدين الإسلامي في الجزيرة العربية في الفترة ما بين 610-632²; ويؤمن المسلمين بأن الله قد أنزل رسالة الإسلام على النبي محمد، بواسطة الملك جبريل، حفظ النبي وأصحابه عن ظهر قلب الرسائل المُنزلة، والتي تم توثيقها فيما بعد في نسخة واحدة من القرآن الكريم في عهد الخليفة الثالث، "عثمان بن عفان" (حكم الخليفة 644-656).³ كما تم أيضاً حفظ أقوال النبي (صلعم) وأفعاله (الحديث) وتسجيلها لاحقاً، هذه المجموعة من الأحاديث تأخذ إسم السنة.

وفقاً لكتاب المعاصرين، قدم الإسلام نفسه باعتباره طريقة لحياة شاملة، "معنياً بالحقوق الفردية والممارسات والقواعد، لكنه معني أيضاً بأمور ترتبط بالدولة والحكم".⁴ ولذلك، فإن الإسلام يتكون من طيف من القواعد التي تغطي المجالات الخاصة والعامة معاً، بدءاً من النظافة والقواعد الغذائية والصلوات والصيام، إلى ممارسات الإدارة المالية والقانون المدني وقانون العقوبات.

يجب أن يفهم القانون الإسلامي في إطار السياق الذي تطور في ظله، ففي فترة ما قبل الإسلام، والتي تسمى الجاهلية -حرفيأً، حقبة الجهل (بالإسلام)-. تم تنظيم شؤون الأسرة وقوانين الميراث والعقوبات وفقاً للنظام القبلي العربي،⁵ وقد عرف هذا النظام الواجبات والحقوق على أساس الإنتماء القبلي⁶ لفم تُكُن علاقه الذكر بالأنثى مُتصورة على أنها مُستمرة أو على أنها مُكونة بشكل ثانوي ولا بناء على كونها منظومة حماية.

العلاقات بين الجنسين في الحقبة العربية ما قبل الإسلام لم تتميز كثيراً ببعد الزوجات، الأمر الذي كان قائماً بالتأكيد، بقدر ما تميزت بالطلاق المُتكرر وانفصال الرابطة والمُجون، الأمر الذي أدى إلى صعوبة التفرقة بين الزواج والدعارة.⁷

في حين خلا المجتمع القبلي العربي من سلطة سياسية مُنظمة، تم إعمال شكل من أشكال السلطة القضائية من خلال مجالس قبليّة، وكان يتم تعين أعضاء المجتمع المرموقين كمحكمين بحيث يكونوا مسؤولين عن حل النزاعات ودياً.⁸

برز النبي محمد (صلعم) ببدايةً كمصلح ديني، أكثر من كونه قائداً سياسياً، وقد دعى العرب للتخلّي عن الشرك بالله واعتناق التوحيد، ولم تُكُن لرسالته دلالات قانونية؛ فقد كان مهتماً بتعليم الناس كيفية التصرف لكتسب خلاصهم،⁹ إن نشوء الإسلام كدين، وليس كحركة سياسية، يمكن أن يُفسر عدم تكone من مجموعات محددة من القوانين، على العكس، يتكون الإسلام من قواعد عامة متعلقة بالواجبات والالتزامات القانونية والأخلاقية،¹⁰ والتي تقع بمجموعها تحت تعريف الشريعة.

1.1 الشريعة

الشريعة تعني أصلاً "المسار أو الطريق المؤدي إلى الماء"، بعبارة أخرى الطريق إلى مصدر الحياة. الفعل شرع يعني حرفيأً "رسم أو تحديد طريق واضح إلى الماء"، أما في استعماله الديني منذ المراحل الأولى كان المصطلح يعني "الطريق إلى الحياة الجيدة"، بمعنى آخر، القيم الدينية المعبر عنها وظيفياً وبوضوح لتوجيه حياة الإنسان.¹¹

في عصور ما قبل الحادثة، كان مصطلح الشريعة يستخدم للإشارة للقانون الذي يمارس في المحاكم، وبمرور الوقت، تطور المصطلح ليشير إلى "مجموعة أوسع من المبادئ والقواعد أكثر من الإشارة إلى موابيع قانونية".¹² تغطي الشريعة كافة جوانب المساعي البشرية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والدينية، هي طريقة كاملة لحياة المسلم من المهد إلى اللحد.¹³

² P M Holt, Ann K S Lambton, Bernard Lewis (eds) *The Cambridge History of Islam*, vol 1 (Cambridge University Press 1977) 185.

³ تشق كلمة "قرآن" من الفعل قرأ والتي تعني القراءة أو التلاوة. عليه، يمكن تعريف القرآن على أنه "الكتاب المُحتوي على كلام الله المُنزل على النبي محمد باللغة العربية والمنقول إلينا بالتواتر".

Mohammad Hashim Kamali, *Principles of Islamic Jurisprudence* (Cambridge Islamic Texts Society 1991).

⁴ Hauwa Ibrahim, *Practicing Shariah Law: Seven Strategies for Achieving Justice in Shariah Courts* (American Bar Association 2012).

⁵ Joseph Schacht, *An Introduction to Islamic Law* (Oxford University Press 1982) 7.

⁶ المرجع السابق.

⁷ المرجع السابق.

⁸ المرجع السابق.

⁹ المرجع السابق 11-10.

¹⁰ المرجع السابق.

¹¹ Fazlur Rahman, *Islam* (University of Chicago Press 1979).

¹² Abdullahi A An-Na'im, *Islamic Family Law in a Changing World: A Global Resource Book* (Zed Books Ltd 2002).

يتم التركيز اليوم؛ على الجوانب القانونية للشريعة من قبل المستشرقين¹⁴ والمسلمين، برى البعض أن الشريعة هي نظام ثابت من القوانين، ذلك أنها تمثل إرادة الله وجوهر الإسلام،¹⁵ إلا أن مثل هذا الجدل لا يجد الكثير من الدعم في القرآن الكريم والسنة،¹⁶ بل ينافي هذا الجدل من مفاهيم خاطئة، مثل الخلط ما بين الشريعة والفقه:¹⁷ فالشريعة تعني "الطريق الصحيح"، بينما مصطلح الفقه عادة ما يستخدم للإشارة للفقه الإسلامي.¹⁸

لتفسير القواعد والمبادئ المبنية على الشريعة، فإن الفقهاء القدماء، وعلى وجه الخصوص أولئك الذين يتبعون الفقيه محمد بن إدريس الشافعي، بدأوا بممارسة الاجتهاد،¹⁹ الاجتهاد، والذي يعني حرفيًا "السعى"، هو رأي مستقل ومستثير في مسائل قانونية أو دينية، مستندًا على مصادر الشريعة.²⁰ يمكن فهم الاجتهاد على أنه جهد من الفقهاء مستمر ومضطرب للوصول إلى فهم أفضل للقواعد العملية للشريعة واستخلاص المبادئ، فلا يمكن ممارسة الاجتهاد إلا من قبل الفقهاء، ذلك أن المعرفة الواسعة في الشريعة مطلوبة لهذه الغاية.²¹ بعد وفاة النبي (صلعم)، لم يُكنَّ مُمارسة الاجتهاد متوفراً كمصدر للتشريع؛ ولذلك أصبح الاجتهاد وسيلة حاسمة في الحكم.²² بدأ الخلفاء الراشدون الأربعة²³ ممارسة الاجتهاد بثلاث طرق مختلفة: من خلال تفسير النصوص كالقرآن الكريم والسنة؛ ومن خلال المقارنة (القياس)، والاستدلال على الحكم من أحكام قضايا مشابهة بناءً على القرآن الكريم والسنة أو بناءً على قواعد إجماع أقرت سابقاً؛ ومن خلال الاستنتاج من روح الشريعة عند غياب النص أو القياس.²⁴ الاستشارة الفقهية كانت أيضاً شائعة: فهي حقيقة الأمر كان الفضلاء المسلمين يمارسون الاجتهاد لحل النزاعات، وقد فتح هذا الباب لبعض الاختلاف في الآراء، الأمر الذي تمَّ خص عنه بالنتيجة تشكيل أربع مدارس فقهية.²⁵

1.2 مصادر الشريعة

وفقاً لمعظم العلماء (فقهاء الدين) والفقهاء، هنالك مصادر مُختلفة للشريعة المصادر الرئيسية هي القرآن الكريم وسنة النبي. المصادر الثانوية هي ثمرة الاجتهاد: الإجماع (اجماع الرأي) والقياس (الاستدلال بالمقارنة)؛ ويُضيف بعض الفقهاء الاستحسان (فضيل الفقهاء)، والاستصحاب (فرضية الاستمرارية) لهذه الفئة من المصادر.

1.2.1 القرآن الكريم

¹³ Mohammed Bello, "Keynote Address" in A M Yakubu, A M Kani, M I Junaid (eds) *Understanding Shariah in Nigeria* (Spectrum Books 2001) 7-14.

¹⁴ يُعرف إدوارد سعيد الإشتراق على أنه القبول في الغرب للتفريق الأساسي بين الشرق والغرب على أنه نقطة الانطلاق للنظريات الدقيقة والملامح والروابط والأوصاف الاجتماعية والحسابات السياسية الخاصة بالشرق وشعبه وأعرافه وعقلياته ومصيره وما إلى ذلك. وبالتالي فإن المستشرق يميل لرؤية الشعب العربي على أنه غريب ورجعي، يبالغ ويُسوِّه اختلافاته عن الثقافة الأوروبية أو الأمريكية.

Edward W Said, *Orientalism* (Vintage 1978).

¹⁵ Schacht (n 5) and Noel J Coulson, *A History of Islamic Law* (Edinburgh University Press 1964).

¹⁶ Mohammad Hashim Kamali, *Shari'a Law: An Introduction* (Oneworld Publications 2008) 1.

¹⁷ Mashood Baderin, *International Human Rights and Islamic Law* (Oxford University Press 2005).

¹⁸ القرآن، السورة 45 آية 18، استخدمت كلمة الشريعة بمعنى "المسار المستقيم" أو "الطريق الصحيح": {لَمْ يَجِدْ لَكُمْ عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاثْبِطُوهَا...}. استخدم النبي أيضاً مصطلح الفقه بمعنى "الفهم": "إذا أراد الله بعدي خيراً فقهه في الدين". فضلاً عن ذلك، استخدم مصطلح الفقه في القرآن ليعني الفهم. المرجع السابق، السورة 9 آية 87. وعلى وجه الدقة، فإن الشريعة "هي مُحمل المبادئ والقيم الدينية كما أوحى النبي محمد لتوجيه حياة الإنسان"، بينما الفقه "هو ناتج مجهد الفقهاء على مدار القرون للوصول إلى قواعد قانونية من القرآن والسنة". انظر -

Amira El-Azhary Sonbol, "The Genesis of Family Law: How Shari'ah, Custom and Colonial Laws Influenced the Development of Personal Status Codes" in Zainah Anwar (ed) *Wanted: Equality and Justice in the Muslim Family* (Musawah 2009) 180.

¹⁹ Jamal Nasir, *The Islamic Law of Personal Status* (Graham & Trotman 1986) 2. بعض الفقهاء لا يعتبرون الاجتهاد مصدرًا من مصادر الفقه بحد ذاته، حيث أنه منذ الممارسات الأولى، فإن مخرجات الاجتهاد كانت دائمًا عرضة للتاكيد والتعديل من خلال الوحي، المصدر الوحيد في زمن النبي محمد. من الفهم عدم الخلط بين الاجتهاد والفتوى. اليوم، مفهوم الفتوى عُرِضَة لجدل حاد يتجاوز نطاق هذا البحث. على الرغم من ذلك، تجدر الإشارة أن الفتوى تعني "الإجابة" وكانت إجابةً ثُطِّيَّة من شخص مؤهل (الذى يأخذ اسم المفتى)، والذي يُبدي حكم الشريعة في مسألة معينة تُعرض عليه من شخص أو مجموعة من الأشخاص. في الأصل، كانت الفتوى تقدم من قبل الفقهاء كخدمة للمجتمع، الذين يُجربون أسلحة الناس ويوفرن لهم النصيحة القانونية، إلا أنها لم تكن ملزمة قانوناً لهم.

Kamali (n 16) 174.

²⁰ المرجع السابق.

²¹ Kamali (n 3) 315.

²² Nasir (n 19) 2.

²³ الخلفاء الأربع الأوائل يُسمون بالراشدين، ما يعني حرفيًا "الموجهون جيداً". لا يزال هؤلاء الخلفاء يُنظر إليهم على أنهما نماذج في العدل والسلوك المثالي من قبل المسلمين السنة. وهم على التوالي أبو بكر (632-634 بعد الميلاد) وعمر بن الخطاب (634-644 بعد الميلاد) وعثمان بن عفان (644-656 بعد الميلاد) وعلي بن أبي طالب (656-661 بعد الميلاد). تجدر الإشارة أن التقليد الشيعي ترفض حكم الخلفاء الثلاث الأوائل، على رغم أنهما مُغتصبون غير شرعيون. مع ذلك، يُذكر هذا البحث على الجانب السنوي من الإسلام، المقبول من غالبية الأردنيين.

²⁴ Nasir (n 19) 2.

²⁵ المرجع السابق.

القرآن الكريم، كتاب الإسلام المقدس، والذي يعتقد المسلمين أنه كلمة الله الحية التي أوحى بها إلى نبيه،²⁶ كلمات القرآن مقدسة وسلطتها وعصمتها ليست محل شك،²⁷ فالقرآن الكريم هو المصدر الأول للشريعة وقد أوحى به للنبي بين عامي 610-632 ميلادية، ويكون من 114 سورة و6,235 آية، منها 500 فقط ذات دلالات قانونية،²⁸ السور مصنفة وفقاً لطولها أكثر من ترتيبها الزمني، فالفترة الزمنية الأولى، والتي تُوَرَّخُ الحقبة المكية (610-622)، كانت السور تتعلق بشكل أساسي بالكون والإيمان والتعليم الأخلاقي، أما الفترة الزمنية الثانية، وهي خلال حياة النبي (صلعم) في المدينة، كانت السور تتضمن نصوصاً قانونية.²⁹

خلال حياة النبي في المدينة، انتقل التفكير القرآني إلى المبادئ المنظمة للحياة السياسية والقانونية والاجتماعية والاقتصادية في المجتمع الجديد، خلال هذه الفترة انتشر الإسلام لأجزاء أخرى من الجزيرة العربية، وجاء الرد القرآني ليُلبي الحاجة للقواعد لتنظيم مسائل الحرب والسلم، وحالة حقوق الشعوب المهزومة، فضلاً عن تنظيم الأسرة ومبادئ الحكم، حيث تظهر بشكل بارز في الجزء المدني من القرآن الكريم.³⁰

تجدر الإشارة أن التوجه في القرآن الكريم لم يكن لاستبدال التقاليد القائمة، إلا أنه حاول تحسين أوضاع الفئات المستضعفة، فعلى سبيل المثال، فقد حرم الود والربا والقمار وقصر تعدد الزوجات على أربع كحد أقصى.³¹ كما يوجد حوالي 30 آية تشير للعدل والمُساواة وحقوق وواجبات المواطنين.³²

1.2.2 السنة

السنة (لغة "الطريق الواضح") تشير إلى الممارسة التنظيمية أو قواعد السلوك المعمول بها،³³ يوجد سنة ما قبل الإسلام (السوابق من القانون العرفي)، وسنة الخلفاء الراشدين (الأفعال القانونية الإدارية والتي تعتبر من قبل البعض سوابق ملزمة)، وسنة النبي (صلعم).³⁴ سنة النبي هي المصدر الأساسي الثاني للشريعة؛ وتتكون من أقوال وأفعال النبي، والتي تأخذ اسم الحديث. كلمة الحديث تعني "الشيء الجديد"، أو "الشيء الذي تم الإبلاغ عنه"، في الفقه، يُشير الحديث حصرًا للأشياء التي تم الإبلاغ عنها عن النبي، أو، في بعض الحالات عن أصحابه، بعكس القرآن الكريم الذي تُعتبر صياغته ملزمة ومعصومة، أما صياغة الحديث فقد تتغير.³⁵

يجب التوقي من دقة الحديث وذلك من خلال سلسلة من الرواية الموثوقين — وهو العامل الأساسي الذي يؤخذ بعين الاعتبار عند الاستئناس من صحة الحديث، هنالك عوامل أخرى تشمل سعة انتشار الحديث وخصائص الراوي الشخصية، وبالاعتماد على هذه المعايير، يمكن للحديث أن يكون صحيحاً أو ضعيفاً، تشمل مؤشرات ضعف الحديث عدم معرفة الراوي أو عدم قبوله أو الاعتراف به من قبل كبار العلماء؛ أو أن أحداً من كبار العلماء لا يُعرف بعد صحتها؛ أو وجود انقطاع في سلسلة النقل،³⁶ أحكام الحديث قد تكون مؤكدة أو موضحة أو مُكمِّلة لل تعاليم القرآنية.³⁷

1.2.3 الإجماع أو اتفاق الآراء

يعني الإجماع لغةً "الاتفاق على أمر ما، أو "الاتفاق بالإجماع"، في المصطلح الفقهي، الإجماع هو اتفاق المُجتهدین في المجتمع الإسلامي (الذين يمارسون الاجتہاد)، في أي فترة بعد وفاة النبي، على أي مسألة،³⁸ يختلف الفقهاء في تعريف الإجماع كمصدر للتشريع، فعلى سبيل المثال، يقتصر بعض الفقهاء بالإجماع على أصحاب النبي، آخرؤن يعتبرون أن الإجماع يكون لصحابة النبي والجيلين اللاحقين في المدينة،³⁹ الموقف الأكثر قبولاً يفهم الإجماع باعتباره "الاتفاق العام لفقهاء المجتمع الإسلامي الذين عاشوا في فترة زمنية معينة بعد حقبة نزول الوحي على النبي، دون الحاجة أن يكون هذا الاتفاق بالإجماع".⁴⁰

²⁶ المرجع السابق 18.

²⁷ المرجع السابق.

²⁸ المرجع السابق.

²⁹ المرجع السابق.

³⁰ Kamali (n 3) 25.

³¹ المرجع السابق. يمكن المحاجدة أن قصر تعدد الزوجات للرجال كان مفيدة للنساء. في الحقيقة، في الجاهلية كانت النساء مجربن على القيام بممارسة الإخصاب (وهو ما يسمى الاستباضاع). إذا كان الزوج عقيماً أو كان يريد إبناً بـمُميَّزات مُعينة، كان يطلب من زوجته مُوافقة رجل آخر لأخذ "البذرة الجيدة" وولادة مولود بـخصائص "محسنة". وبمنع المرأة من مُوافقة أي رجل آخر غير زوجها، أصبح للنساء سيطرة أكبر على أجسادهن وبالتالي أصبحن أكثر حماية. ابن منظور، لسان العرب، (دار الكتب العلمية، 1993) 90.

³² Kamali (n 3) 25.

³³ المرجع السابق 28.

³⁴ Nasir (19) 19.

³⁵ المرجع السابق.

³⁶ المرجع السابق.

³⁷ المرجع السابق.

³⁸ Kamali (n 3) 150.

³⁹ Nasir (n 19) 20.

⁴⁰ المرجع السابق.

بعض الفقهاء يربطون هذا بالحديث الذي قال فيه النبي: "لَا تجتمع أمتى على ضلاله"⁴¹، وهناك أساس آخر للإجماع موجود في سورة النساء:

وَمَنْ يُشَاقِقُ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبَعُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ تُوَلَّهُ مَا تَوَلَّ وَنُصْلِهُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا.⁴²

لا بد من توافق الشروط التالية في الإجماع حتى يكون مقبولاً: (1) أن يكون الاتفاق بين الفقهاء الأتقياء أخلاقياً؛ (2) أن يكون الاتفاق بين غالبية الفقهاء على الرأي القانوني، مع السماح بأقلية معارضة؛ (3) موضوع الاتفاق يجب أن يكون في مسألة قانونية تتعلق بالسماح أو المنع أو الصحة أو البطلان (ولا يمكن أن يكون الموضوع متعلق بمسائل علمانية، أو مسائل سبق وأن حسمت بالوحى، أو مسائل دينية ثبتت بشكل قاطع) (4) يجب أن يقع الإجماع بعد وفاة النبي، حيث أن النبي إن وافق الرأي في مسألة ما أو رفضه، فإن ذلك سيكون معروفاً.⁴³

1.2.4 القياس أو الاستدلال بالمقارنة

المعنى اللغوي للقياس هو "قياس الطول أو الوزن أو النوع لشيء ما"، لكنه أيضاً "المقارنة".⁴⁴ كمُصطلح قانوني القياس هو تطبيق حكم على قضية ما صمت القانون عنها، على أساس أن السبب الفعلى بين المُسألتين مُشتراك.⁴⁵ وعليه، يمكن استخدام القياس فقط عندما يتعدى إيجاد حل في القرآن الكريم أو السنة أو الإجماع، لأن القياس يتضمن عملية تفكير فردي، سلطتها محل جدل بين الفقهاء، يرفض البعض القياس كلياً، آخرون مثل الحنفية يستخدمونه بحماس، بينما يقلل الحنابلة بتزدد،⁴⁶ من المهم الإشارة إلى أن القياس لا يفسر المصادر أو يؤسس لقانون جديد؛ وإنما غايته تكمن في تحديد مقارنة للسبب في قضيتيين لتطوير قانون قائم.⁴⁷

1.2.5 الاستحسان أو تفضيل الفقهاء

المعنى اللغوي للاستحسان هو "المُوافقة" أو "اعتبار شئ مفضل"، في الفقه، الاستحسان هو ممارسة رأي شخصي لتجنب الصرامة أو عدم العدالة التي قد تتجُّم عن التنفيذ الحرفي لقانون قائم،⁴⁸ بعبارة أخرى، ضمان أن التطبيق الحرفي للشريعة لا يُحيط الأهداف العليا للعدالة.⁴⁹ يرتبط مفهوم الاستحسان بشكل صارم بالمصلحة (المصلحة العامة) ومفاصد الشريعة (أهداف الشريعة الأساسية)، تشجع المصلحة الفقهاء والحكومة على التصرف لمصلحة المجتمع،⁵⁰ وبالتالي، إن كان التقسيم الحرفي للشريعة لا يمثل هذه المصالح، فإن مبادئ الاستحسان والمصلحة تسمح بتقديرات أخرى، ولا يوجد اتفاق بين الفقهاء حول صحة الاستحسان.

1.2.6 الاستصحاب أو فرضية الاستمرارية

الاستصحاب (لغوياً "المُرافقة" أو "المُصادقة") يُدلُّ على القواعد القانونية التي ثبت مسبقاً وجودها والتي يفترض استمرار صحتها نظراً لأنعدام وجود دليل لتبرير نقضها أو تغييرها.⁵¹

يفترض الاستصحاب استمرارية كل من الإيجابي والسلبي إلى أن يثبت العكس بالدليل.⁵² حيث أن الاستصحاب مبني على فرضية الاستمرارية، فإنه لا يُشكل أرضية قوية لاستخلاص قواعد الشريعة، كما أن صحته ليست مقبولة بالإجماع من قبل الفقهاء.⁵³

⁴¹ المرجع السابق.

⁴² القرآن، سورة 4 آية 115.

⁴⁵ المرجع السابق 182.

⁴⁸ المرجع السابق 218.

⁴⁹ المرجع السابق. هدف آخر يمكن في صقل القانون عن طريق دمج اعتبارات العدالة والضمير.

Kamali (n 16) 54.

⁵⁰ المرجع السابق.

⁵¹ المرجع السابق 259.

⁵² المرجع السابق.

⁵³ المرجع السابق.

1.3 المدارس الفقهية الإسلامية الأساسية (المذاهب)⁵⁴

المدرسة القانونية تعني مجموعة من المبادئ التي يعلمها القائد أو الإمام، ويتبعها أعضاء هذه المدرسة، يجب أن يكون الإمام مُجتهداً، قادرًا على الحكم بشكل مستقل في تعليمه، يجب أن يُطبق الإمام الطرق والمبادئ الأصلية المحددة في مدرسته، وبشكل مستقل عن الآخرين.⁵⁵

السنة والشيعة هما الاتجاهان الأساسيان في الفقه الإسلامي، المذهب الشيعي هو المدرسة الوطنية للفقه في إيران، ويتبعها أغلبية البحرينيين، وكذلك الهزاريين في أفغانستان، المدارس الرئيسية في المذهب الشيعي هي الحنفي والمالكي والشافعي والحنفي، تأتي أسماء هذه المذاهب من مؤسسها، وهم على التوالي أبو حنيفة (توفي 767)، ومالك بن أنس (توفي 795)، ومحمد بن إدريس الشافعي (توفي 819) وأحمد بن حنبل (توفي 855). تطورت هذه المدارس نتيجة للإجتهاد وأراء الفقهاء المختلفة (الاختلاف)، إلا أنها تشتراك في ذات المبادئ فيما يخص الخطاب الفقهي.⁵⁶ يجب الإشارة إلى أن الاختلافات في النهج بين هذه المدارس لم تكن أبداً سبباً في الخلاف بين الأمة، ويُجادل الكثيرون أنه يجب أن تُستخدم هذه المدارس جميعها، إذ أن الاختلاف أساسي في تكوين فهم شامل للشريعة.

يكمن الاختلاف الرئيسي بين المدارس السنية في مقاربة الفقهاء للشريعة، على سبيل المثال، تُعرف المدرسة الحنفية بتحررها والحرية الفقهية وبارتباطها بالاستخدام الواسع للقياس والاستحسان،⁵⁷ كان أبو حنيفة شديد التدقير في التحقق من صحة أحاديث النبي وتُراعي مدرسته الأعراف المحلية كمصدر ثانوية للتشريع،⁵⁸ الحنفية كانت المذهب الرسمي في ظل الحكم العثماني، ولا تزال المدرسة الرسمية المستخدمة في الأردن ومصر وسوريا وفلسطين ولبنان والسودان.⁵⁹

تم تطوير المدرسة المالكية في المدينة وتشتهر بتعريفها الخاص للإجماع، هذا ويعتبر المالكية الإجماع أنه إجماع أهل المدينة (حيث أنهم يجادلون بأن النبي عاش ومات في المدينة، واتبع أهل المدينة تعاليمه لأجيال)،⁶⁰ فضلاً عن استخدامهم الواسع للحديث، فقد دمج مالك أحاديث صحابة النبي مع السنة،⁶¹ يعتمد المالكية بقوه على مبادئ المصلحة العامة والاستصلاح والذرائعية،⁶² ينتشر المذهب المالكي في جنوب مصر والسودان وشمال وغرب إفريقيا وشرق ووسط الجزيرة العربية.⁶³

أسس محمد بن إدريس الشافعي، مؤسس المدرسة الثالثة، نظرية قانونية مفادها أن الشريعة مبنية على أربعة مبادئ (القرآن الكريم والسنة والإجماع والقياس)،⁶⁴ ووفقاً للشافعي؛ فإن الإجماع ينقض حديثاً رواه مصدر واحد، إلا أنه إذا ثبت أن حديثاً ما صحيح فإنه يُصبح قطعياً،⁶⁵ يستخلص الإجماع وفقاً للشافعي، من المجتمع الإسلامي كله، بينما يكون الإجماع وفقاً لأنبياء حنفية ومالك باتفاق الفقهاء،⁶⁶ المدرسة الشافعية مُتبعة في اليمن وبعض المجموعات في الأردن وفلسطين وسوريا ولبنان ومصر.

ذهب ابن حنبل بالتركيز على الحديث أبعد من ذلك، مُعتمداً بشكل كامل على السنة والقرآن الكريم، ومؤكداً على تقدم ممارسات النبي (صلعم) على الفقه،⁶⁷ هذا ويُعرف الحنابلة بتردد它们 نحو الإجتهاد ورفضهم للقياس والصرامة في الشعائر الدينية،⁶⁸ فضلاً عن عدم التسامح تجاه المدارس الفقهية الأخرى.⁶⁹ انتشر هذا النهج في الجزيرة العربية خلال القرن التاسع عشر، من خلال محمد بن عبد الوهاب، وهو اليوم المدرسة الرسمية للمملكة العربية السعودية.⁷⁰

⁵⁴ "المدرسة القانونية" هي وصف مُناسب للمذهب ذلك أن القانون هو المجال الرئيسي عندما يكون هناك خلاف. اختلافات المذاهب بالنسبة لمبادئ الإيمان، على الأقل في المدارس السنية، تكاد لا تذكر.

Kamali (n 16) 68.

⁵⁵ المرجع السابق.

⁵⁶ حسين محمد وفقيه الدين عبد القدير وليز ماركوس ناتسير ومرزوقى وحيد، دوره فقه عن المرأة: دليل لدوره حول الإسلام والنوع الاجتماعي (معهد فاهمينا 2006) 210.

⁵⁷ Nasir (19) 15.

⁶¹ المرجع السابق.

⁵⁸ Kamali (n 16) 70.

⁶³ المرجع السابق.

⁵⁹ Nasir (n 19) 14.

⁶⁰ Kamali (n 16) 73.

⁶⁴ المرجع السابق.

⁶² Nasir (n 19) 15.

⁶⁸ المرجع السابق 16.

⁶⁴ Kamali (n 16) 77.

⁶⁵ Nasir (n 19) 16.

⁶⁶ Kamali (n 16) 78.

⁶⁷ Muhammad (n 56) 49.

⁷⁰ المرجع السابق 17.

⁶⁹ Nasir (n 19) 17.

٤.١ الشريعة والدولة

دخل المجتمع الإسلامي، بعد وفاة النبي محمد (صلعم) في العام 632 بعد الميلاد، لفترة قصيرة من الزمن في خلاف متعلق بخلافته، ليس لإيجاد نبي جديد، وإنما حول من سيقود الأمة ويفحّم بالعدل. عرّف الماوردي (توفي 1058) الخلافة بأنها تعمل "لحماية الدين وإدارة الشؤون الدنيوية"⁷¹ عليه، فإن شخصية الخليفة جاءت لكي تجمع السلطتين الدينية والدنوية ولتوفر الخلاص لمن قدموه له الولاء.⁷² تم اختيار أبو بكر كأول خليفة، مفتتحاً بذلك حقبة الخلفاء الراشدين.

تجدر الإشارة أن كلمة خليفة بالعربية لا تحمل أيّة دلالات قيادية، كلمة خليفة تعني ببساطة "الشخص الذي يليه" أو "الوريث". وقد فسر البعض ذلك بأنه يُشير إلى انتهاء عصر الأنبياء، وتم استبداله بعصر الخلفاء (أي أولئك الذين سيخلفون الأنبياء ويحملون الإسلام).⁷³ توجد أيضاً أدلة أن مكتب الخليفة تم الإعتراف به من قبل جميع المسلمين ليكون مؤسسة الحكم الجديدة للدولة الوليدة.⁷⁴ ووفقاً للتقاليد، فإن الخلفاء الراشدون، أبو بكر وعمر وعثمان علي كانوا صاحبة النبي المقربين، وبالتالي كانت لديهم الشرعية لقيادة الأمة، بالإضافة إلى ذلك، كانت لديهم كل من الشرعية الدينية والدنوية ليكونوا خلفاء النبي محمد (صلعم)، إلا أن عائلةبني أمية عارضوا حكم علي، وبذلت حرب أهلية (فتنة) شهدت اغتياله وتأسيس دولةبني أمية.⁷⁵

من المهم الإشارة للجمع بين السلطتين السياسية والدينية في زمن الخلافة وكذلك العلاقة التي جمعت بينهما. سلطة الخليفة الدينية والإلتزام بالشريعة كانا أمران حتميان لشرعية الحكم، حيث أن النبي (صلعم) كان النموذج الوحيد الموجود، وقد أسس دينه ودولة جديدين، ربما كان من الطبيعي توقيع أن الخلفاء سيجدون حذوه، مُجسدين السلطتين الدينية والسياسية معاً. لذلك كان من المنطقي توقيع أن الخليفة سيعيش حياة مثالية كمسلم، وأنه لن يفرض حكماً يتناقض مع الإسلام، على الرغم من ذلك، لم يُعلن رسمياً أن الشريعة، ولو نظرياً، هي المصدر الأساسي للتشريع في الدولة الإسلامية.⁷⁶ وقد حدث هذا فقط في القرن الرابع عشر عبر كتابات ابن تيمية (توفي 1328).⁷⁷

رغم أن دور الشريعة في النظام القانوني للدولة الإسلامية هو خارج نطاق هذا البحث، من المهم الإشارة لكيفية تطبيق الشريعة على مر التاريخ. عبر التاريخ، حكمت الدول الإسلامية من خلال سياسة شرعية، جادل البعض أنه لا يمكن التوفيق بين السياسة والشريعة على اعتبار أن الأولى تتضمن السياسة (التي تتطور) بينما الثانية القانون المقدس للإسلام (وهو أمر ثابت).⁷⁸ هذه النظرة، التي تعتبر السياسة والشريعة متعارضين، تستوعب الشريعة على أنها القانون الإسلامي "ال حقيقي" الوحيد، وتتضمن هذه النظرة أنه يجب استبعاد السياسة والفقه وصنع القرار السياسي كجزء من تاريخ القانون الإسلامي.⁷⁹ يُذكر هذا المنهج الطبيعية المرنة للشريعة ويتصورها على أنها مجموعة ثابتة من القواعد، بدلاً من كونها مجموعة من المبادئ العامة والإلهية، فيحقيقة الأمر، يجب الإقرار بوجود السياسة الشرعية ليتم قبول الاجتهد التشريعي للخليفة كنتيجة لمرونة الشريعة. فقد قام الخليفة عمر على سبيل المثال باستخدام التقسيرات المرنة للنصوص بشكل متحرر. وفقاً لسورة التوبية:

إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةُ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ.⁸⁰

تشير عبارة "المؤلفة قلوبهم" إلى إعطاء المُتحولين الجدد للإسلام مساعدات مالية لتشجيعهم على البقاء كمسلمين. وفقاً لتقسيماتهم، فإن هذا النص يُشير لغير المسلمين بغية جذبهم للإسلام، أو لدعم المسلمين، وباستخدام التبرير المنطقي والمرن، استنتاج الخليفة عمر أن هذا النص لم يُعد قابلاً للتطبيق حتى وإن لم يُحدد القرآن الكريم شروطاً أو إطاراً زمنياً له.⁸¹

⁷¹ Abu al-Hasan Ali Ibn Muhammad Ibn Habib al-Mawardi, *Al-Ahkam as-Sultaniyyah: The Ordinances of Government* (Ta-Ha Publishers Ltd 1996).

⁷² Holt (n 2) 203.

⁷³ المرجع السابق.

⁷⁴ المرجع السابق.

⁷⁵ المرجع السابق 202.

⁷⁶ يُنافي التوضيح أنه لم يتم الإعلان عن الشريعة كمصدر أساسى للتشريع نظراً لعدم الحاجة للقيام بذلك. حيث أن التطبيق الضمني للشريعة لم يكن بحاجة لتحديد خلاف ذلك. بالرغم من ذلك، وفي مرحلة لاحقة خلال عملية التدوين لقوانين تم تبنيها من دول أخرى خاصة من أوروبا نشأت الحاجة لتأكيد تقويق الشريعة.

⁷⁷ Kamali (n 16) 7.

⁷⁸ Schacht (n 5) 302.

⁷⁹ Amr A Shalakany, "Islamic Legal Histories" (2008) 1 *Berkeley Journal Middle East & Islamic Law*, 2-82, 16.

⁸⁰ القرآن، سورة 9 آية 60.

⁸¹ تقسير الطبري، العدد 14، 305

<http://library.islamweb.net/newlibrary/display_book.php?flag=1&bk_no=50&ID=2334>

البيهقي، السنن الكبرى، العدد 7، 21

<http://library.islamweb.net/newlibrary/display_book.php?idfrom=12821&idto=12822&bk_no=71&ID=2846>.

استمرت الممارسات القانونية بالتطور خلال الحقبة العثمانية حتى بعد عملية التدوين الأولى للقانون، أحد أمثلة هذا التغيير يرتبط بعقوبة الزنا في القانون العثماني، ففي حين يقرر الفقه الكلاسيكي عقوبة الرجم حتى الموت (والتي لم ينص عليها القرآن، لكن مصدرها يأتي من أحد أحاديث النبي صلعم)، حيث فرض القانون العثماني الموضوع في عهد السلطان سليمان (توفي 1566) غرامات مالية باعتبارها العقوبة المناسبة،⁸² جاء ذلك على الأرجح استجابة للأعراف المختلفة وحساسيات المجتمع المعاصر في ذلك الوقت.

كانت السياسة الشرعية تاريخياً أداة مهمة بيد الحكام المسلمين للحكم وفقاً لمبادئ الشريعة، لكن مع تكيفها مع حاجات المجتمع، يمكن تصور السياسة الشرعية، في واقع الأمر، على أنها مجموعة من المؤسسات التي تُعرف بها الشريعة مثل المدارس والمكاتب الاستشارية والمحاكم.⁸³ في فترة الإستعمار أصبحت هذه المؤسسات تدريجياً زائدة عن الحاجة بنشوء وتطور النصوص القانونية ذات المصدر الأوروبي، فخلال هذه الفترة، أصبح يُنظر للشرعية باعتبارها مجموعة من القواعد التي خرجت من إطارها القانوني وممارستها،⁸⁴ وقد مهد هذا الطريق للحركات المتطرفة لرفض مرونة الشريعة والدعوة للعودة لأصول الإسلام بتفسيرات حرفية.

⁸² Shalakany (n 79) 20.

⁸³ Nathan J Brown, “Debating the Islamic Shari'a in 21st-Century Egypt” (2012) *The Review of Faith & International Affairs* 9-17, 10.

⁸⁴ المرجع السابق.

2. المبادئ القانونية الأساسية في الإسلام

تضع نصوص الشريعة الحقوق والواجبات بشكل واضح، وغالباً ما يكون هذا في صورة أمر، مما يعطي انطباعاً بأن الشريعة تُركز على الواجبات أكثر من تركيزها على الحق،⁸⁵ مما دفع البعض للتجادلة بأن القانون الإسلامي يفتقر لمفهوم الحقوق،⁸⁶ الحجة المضادة لهذا الجدل مفادها بأن في مقابل كل واجب لا بد من وجود حق.⁸⁷ ينص القرآن الكريم على سبيل المثال: "... وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ".⁸⁸ يُحدد هذا النص واجباً بعدم نزع حياة إنسان بشكل تعسفي، لكنه يولد أيضاً حفاظاً ضمنياً هو الحق في الحياة،⁸⁹ سيتم البحث فيما يلي في جوهر مبادئ الإسلام من العدالة والمُساواة والحرية والكرامة الإنسانية.

2.1 العدالة والمُساواة أمام القانون

إن تحقيق العدالة في الإسلام هو فضيلة مثل وواجب تجاه الله.⁹⁰ في الحقيقة، إن تحقيق العدالة في الأرض من أسمى أهداف الإسلام:

إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعُدْلِ.⁹¹

وَمَنْ حَلَقَنَا أَمَّةٌ يَهُدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدُلُونَ.⁹²

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُو�ُوا قَوَامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءِ اللَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوْ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا.⁹³

إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعُدْلِ وَالْإِحْسَانِ ... وَبَيْنَهُمْ عَنِ الْفُحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ.⁹⁴

وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعُدْلِ إِنَّ اللَّهَ يُعِظِّمُ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا.⁹⁵

يُشير أحد الأحاديث أن علياً بن أبي طالب رأى درعه في حيازة نصراني. وقرر أن يرفع الأمر للقاضي شريح. عندما دخل على النصراني لقاعة القاضي، جلس شريح بجوار النصراني بدلاً من علي، ثم طلب القاضي من علي أن يعرض دليله بأنه يملك الدرع، إلا أن الخليفة لم يكن لديه دليل على ذلك. فحكم شريح بأن الدرع للنصراني.⁹⁶

يُستخدم هذا الحديث لبيان كيفية فهم العدالة في المجتمع الإسلامي المبكر من حيث العدالة والحياد. لا يعني ذلك أن المجتمع كان يتمتع بالمساواة بشكل كامل؛ فلم يكن بمقدور العبيد وغير المسلمين والنساء الإدعاء بالحقوق بطريقة متساوية لآخرين. بالرغم من ذلك، تُبيّن الأمثلة أهمية العدالة في الإسلام والانتقال باتجاه المُساواة أمام القانون بدون تمييز.

تؤدي العدالة أيضاً وظيفة وقائية في الإسلام، ففي بادئ الأمر، منع الإسلام الممارسات التي تتسم بالعنف وكذلك انتزاع الحقوق أو الحرمان منها، بما في ذلك وأد البنات وتعدد الزوجات غير المحدود. كما سعى إلى تحسين وضع الفقراء من خلال فرض الزكاة:

إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ.⁹⁷

يؤكد الحديث التالي أهمية تدارك عدم المُساواة، وكيف أن هذا التدارك هو من واجبات من يحكم المجتمع: أيها الناس! إني قد وليت عليكم ولم است بخيركم. فإن أحسنتم فأعينوني. وإن أساءتم فقوموني. ... الصعييف فيكم قوي عندي حتى أريح عليه حقه، والقوى فيكم ضعيف حتى أخذ الحق منه.⁹⁸

⁸⁵ Baderin (n 17) 55.

⁸⁶ J Donnelly, "Human rights and Human Dignity: An Analytic Critique of Non-Western Conceptions of Human Rights" (1982) 76/2 *The American Political Science Review* 303-306.

⁸⁷ Baderin (n 17) 55.

⁸⁸ القرآن، سورة 6 آية 151.

⁸⁹ Baderin (n 17) 55.

⁹⁰ Ibrahim (n 4) 34.

⁹¹ القرآن، سورة 16 آية 90.

⁹² القرآن، سورة 7 آية 181.

⁹³ القرآن، سورة 4 آية 135.

⁹⁴ القرآن، سورة 16 آية 90.

⁹⁵ القرآن، سورة 4 آية 58.

⁹⁶ البيهقي، السنن الكبرى، العدد 10، 136.

<http://aliftaa.jo/Question.aspx?QuestionId=980#.VzQsLxWLRE7>.

⁹⁷ القرآن، سورة 9 آية 60.

يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهُ الَّذِي شَاءَ لَوْنَ⁹⁹
بِهِ.

ينص القرآن الكريم أن الجنس البشري خلق من نفس واحدة، دون الإشارة إلى جنس، مما يؤكد على مراعاة الإسلام للنوع الاجتماعي والمساواة بين الجنسين. فضلاً عن ذلك، فإن النساء والرجال مسؤولون عن أفعالهم، ذلك أن "كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةً"¹⁰⁰، فالقرآن الكريم يحدد معياراً واحداً فقط للتمييز بين الناس، لا وهو البر:¹⁰¹
لِكُلِّ دَرَجَاتٍ مَمَّا عَمِلُوا وَلِيُوْقِنُهُمْ أَعْمَالَهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ.¹⁰²

2.2 الحرية

يؤمن المسلمون أن الله أعطى الحرية والإرادة الحرة للبشر، وأن البشر يجب أن يكونوا مسؤولين عن أفعالهم.¹⁰³

مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيهِ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولُ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ.¹⁰⁴

وفقاً لخالد إسحق، تعكس الآية المذكورة أعلى ترکيز الإسلام على الحرية الشخصية: أنه لا ينبغي لأحد أن يكون عبداً أو تابعاً (ولا حتى للنبي صلعم).¹⁰⁵ ينص القرآن أيضاً أن الإنسان قد وُهب القدرة على التمييز بين الصواب والخطأ، والاختيار ما بين الركي والفالسد:

وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا. فَالْهَمَّهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا. قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا. وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا.¹⁰⁶

2.3 الكرامة الإنسانية

يتم تقديم الحرية التي منحها الله للإنسان، وأنه خلق حُراً ومنح العقل، ومنح القدرة على الاختيار العقلاني؛ كمؤشر على اعتراف الإسلام بالكرامة الإنسانية.¹⁰⁷ ينص القرآن أن البشر قد خلقوا "في أحسن تقويم"،¹⁰⁸ وكرموا وملئوا مزايَا خاصة.¹⁰⁹ وعليه فإن الإنسان كرم علىسائر المخلوقات، وللهذا السبب حتى الجنين له الحق في الحياة، وللميت الحق أن لا يُمثل بجثته وأن يُدفن بسرعة وبشكل لائق.¹¹⁰ وحيث أن البشر أحرار، يجب أن لا يُكرهوا أو أن يتم إخضاعهم بلا سبب بشكل يحرمنهم من حريةتهم.¹¹¹ على هذا الأساس يحرم القرآن والسنة الاضطهاد والاعتداء والانتهاك للكرامة الإنسانية.¹¹²

إن احترام الخصوصية يُشكل جزءاً لا يتجزأ من مفهوم الكرامة الإنسانية، ولا يجوز انتهاك هذه الخصوصية بما يخالف الطرق القانونية.¹¹³ حيث يمنع القرآن على وجه التحديد التطفل على بيوت الآخرين:

... لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ سَتَأْتِسُوا وَتُسْلِمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ. فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعوا فَأْرِجِعُوهُ هُوَ أَرْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلَيْهِ.¹¹⁴

ويحضر القرآن التجسس على الآخرين ويمنع سوء الظن والغيبة: "... اجْتَبِيُوا كَثِيرًا مِنَ الظُّنُنِ ... وَلَا تَجَسَّسُوا ...".¹¹⁵ وفقاً لأحد الأحاديث، قال النبي أنه لا يجوز للإنسان أن ينظر إلى بيوت الآخرين دون استئذان.¹¹⁶ يشير حديث آخر لما يلي:

⁹⁸ Baderin (n 17) 141.

⁹⁹ القرآن، سورة 4 آية 1.

¹⁰⁰ القرآن، سورة 74 آية 38.

¹⁰¹ Niaz Shah, "Women's Rights in the Koran: An Interpretive Approach" (2006) 28/4 *Human rights Quarterly* 868-903, 884.

¹⁰² القرآن، سورة 46 آية 19.

¹⁰³ Ibrahim (n 4) 207.

¹⁰⁴ القرآن، سورة 3 آية 79.

¹⁰⁵ Shah (n 101) 885.

¹⁰⁶ القرآن، سورة 91 الآيات 10-7.

¹⁰⁷ Baderin (n 17) 52.

¹⁰⁸ القرآن، سورة 95 آية 4.

¹⁰⁹ القرآن، سورة 2 الآيات 35-30.

¹¹⁰ Baderin (n 17) 52.

¹¹¹ المرجع السابق.

¹¹² المرجع السابق.

¹¹³ المرجع السابق 157.

¹¹⁴ القرآن، سورة 24 الآيات 27-28.

¹¹⁵ القرآن، سورة 49 آية 12.

في إحدى الليالي، بينما كان الخليفة عمر يقوم بدورية في شوارع المدينة، سمع صوتاً يأتي من أحد البيوت، طرق الباب فلم يُجبه أحد، فتسوّر حائط البيت، فإذا به يجد حفلاً فيه خمر، صرخ عمر في صاحب البيت متهماً إياه بخرق قانون المُسكريات، فأجابه الرجل: "إن كنت عصيتك الله في واحدة فقد عصيتك أنت في أربع. تجسست وقد نهاك الله فقال: "... ولا تجسسوا ..." ¹¹⁷. تسورت وقد أمر الله: "... وأنتما النّبيوت من أبوابها ..." ¹¹⁸. دخلت دون أن تُعرف بنفسك ودون تحية خارقاً أمر الله بأن لا تَدْخُلُوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلّموا على أهلهما" ¹¹⁹. دخلت بغير إذن متهكماً أمر الله "فلا تَدْخُلُوهَا حتى يُؤْذَنَ لَكُم" ¹²⁰.

3. الإسلام والنوع الاجتماعي

إن الإصرار على التمييز على أساس النوع الاجتماعي والأدوار النمطية والمسؤوليات تشكّل عوائق أساسية لحرية المرأة وتمكينها في مجتمعات غرب آسيا وشمال إفريقيا ¹²¹. إن العادات الاجتماعية التي تدعم الخنوع والسلطة الذكرية تخلق فرضاً وتوظّر لانتهاك الحقوق. على سبيل المثال، إن المفهوم القائل بأن شرف الرجل يعتمد على السلوك الجنسي لبنياته وأخواته، من شأنه تأييد الحجاب القسري والعزلة في بلدان عدّة. العنف ضد المرأة، على نطاق واسع، يجب أن يبقى في الحيز الخاص، لأن ذلك كما سبقت الإشارة يرتبط بشكل مباشر بالمرأة وسمعة عائلتها ¹²³. في بعض المناطق، أدت الظاهرة المُتنامية للتطرف الإسلامي إلى عزلة تدريجية للمرأة في الحيز الخاص ¹²⁴.

بعض التوتر بين الحقوق والواجبات المبنية على أساس الجنس أو النوع الاجتماعي والأطر الدينية والثقافية المقبولة مُثبّطات ثقافية قوية على المرأة عند لجوئها للحماية من الانتهاكات خارج إطار العائلة في نطاقها الضيق. غالباً ما يُعتبر حضور المرأة للمحاكم أو الشرطة أو مكاتب الحكومة بدون رجل أمراً غير مقبول. تكمّن الإشكالية بشكل خاص في أن هذه السلوكيات تقام بواسطة مُمثلي الحماية بما في ذلك الشرطة والقضاء والوزارات الدينية وموظفو الإدارة الحكومية. لذلك، إذا لجأت المرأة في قضائها لها المحاكم، فإنها قد تتعرّض للمضايقة أو التمييز أو التخويف أو عدم المساعدة من الشرطة والمدعون العامون والقضاة.

هذه المسائل تستدعي السؤال عمّا إذا كانت حماية حقوق المرأة في دول غرب آسيا وشمال إفريقيا مُشكّلة إسلامية مُتجذرة. وجهة النظر المستتبّرة والقائمة على الأدلة تشير إلى أن الحال ليس كذلك. المجتمعات التي يقع فيها التمييز ضد المرأة والذي تتعرّض فيه لأشكال معينة من العنف القائم على النوع الاجتماعي ليست قاصرة على العالم المسلم. وهناك العديد من الدول الإسلامية التي تتمتع فيها المرأة بحقوق وحريات واسعة، من ضمنها أندونيسيا (أكبر دولة إسلامية في العالم من حيث عدد المسلمين) وماليزيا وبنغلادش. كما أنها ليست مُشكّلة المجتمعات الإسلامية في إقليمي غرب آسيا وشمال آسيا؛ تركيا وتونس والمغرب وهي تمثل نماذج إيجابية في هذا الشأن.

¹¹⁶ Baderin (n 17) 156.

¹¹⁷ القرآن، سورة 49 آية 12.

¹¹⁸ القرآن، سورة 2 آية 189.

¹¹⁹ القرآن، سورة 24 آية 27.

¹²⁰ القرآن، سورة 24 آية 27.

Baderin (n 17) 156.

¹²¹ احتل الأردن في العام 2012 المرتبة 121 من بين 135 دولة في تقرير الفجوة العالمية بين الجنسين.

UNICEF, "Country Report: Jordan" (2012) 2

<http://www.unicef.org/about/annualreport/files/Jordan_COAR_2012.pdf>

¹²² An-Na'im (n 12) 96.

¹²³ National Coalition led by the Arab Women Organization "Women's Rights in Jordan" (2013), report submitted to The Universal Periodic Review, *The Human Rights Council*.

¹²⁴ بدأ التطرف كصراع هوية ضد المجتمع الغربي والذي كان يُنظر إليه على أنه حكومات أكثر من علمانية (على سبيل المثال، في تونس، مصر وتركيا). تطور هذا السخط ليُصبح حركات اجتماعية سياسية مثل الإخوان المسلمين وحزب النور. بتغذية من الحرمان الاقتصادي، وانعدام الحكم القائم على المشاركة وخيبة الأمل من حقوق الإنسان ومبادئ القانون الدولي، بدأت مجموعات مُعينة بأخذ بذيل إسلامية بعين الاعتبار.

(Zakia Salime, *Between Feminism and Islam: Human Rights and Sharia Law in Morocco* (University of Minnesota Press 2011) 15-16).

قام هؤلاء بربط المشاكل التي تحدث داخل المجتمع إلى تخلي الشعب عن الإسلام التقليدي.

Luke Loboda, "The Thought of Sayyid Qutb" (2004) *Ashbrook Statesmanship Thesis*.

ودافعوا عن الرجوع للإسلام الحقيقي — تحديداً، إعادة تبني المبادئ والأعراف الإسلامية من زمن النبي. وقد أدى هذا التطرف في الرسالة الإسلامية إلى اتجاهات متعددة، بما في ذلك زيادة ارتداء الحجاب والعزلة التدريجية للمرأة في الحيز الخاص. يمكن المجادلة أن هذا النهج فشل في أن يأخذ التطور الاجتماعي التاريخي الذي حدث بشكل طبيعي على مدى أكثر من خمسة عشر قرناً بعين الاعتبار. يُدافع هذا النهج عن التفسير النصي والخارج عن السياق للشرعية، دون الإدراك مثلاً للتغيير العظيم الذي حصل حالة المرأة ووضعها منذ 632 بعد الميلاد (في الحقيقة، في هذه البلدان العربية ذاتها، غالباً ما تساهم المرأة في دخل الأسرة، وقد تمكنت المرأة من الدخول في التعليم، ولم تُعد المرأة محصورة في الحيز الخاص).

يكون أكثر دقة القول بأن تهميش المرأة والعنف الممارس ضدها هو مشكلة خاصة ببعض الدول الإسلامية في إقليم غرب آسيا وشمال إفريقيا. ما يميز هذه المشكلة عن سياقات أخرى أن القواعد التي تتسامح مع العنف والتهميش لها أساس في الإطار القانوني، ومثل هذه القواعد غالباً ما يتم ربطها ووضعها وتبريرها بناءً على مبادئ إسلامية.

ربما تكون المملكة العربية السعودية أكثر الأمثلة الصارخة، وغالباً ما تتم الإشارة إليها بهذا الشكل في السرد الأكاديمي والسياسي. تُعرف المملكة بقواعدها الصارمة فيما يخص الفصل على أساس النوع الاجتماعي في المرافق العامة، والحجاب المفروض قانوناً، واعتماد المرأة على رعاية الذكر (الولي) للقيام حتى بالمهام الروتينية مثل مغادرة المنزل.¹²⁵ ويطلب قانون الأحوال الشخصية لدولة الإمارات العربية المتحدة (2005)¹²⁶ أن يمثل الولي المرأة في عقد الزواج، وإذا لم يتم إبرام العقد من قبل الولي يكون العقد باطلًا ويُطلب من الزوجين الانفصال.¹²⁷ القانون القطري المماثل (2006)¹²⁸ يفصل حقوق وواجبات الزوجين في موارد مُنفصلة: إحداها تتعلق بحقوق الزوج، وأخرى تتعلق بحقوق الزوجة، ومادة ثالثة تُبيّن الحقوق المشتركة،¹²⁹ الطاعة من بين حقوق الزوج على زوجته النشور، عند عمل المرأة دون موافقة زوجها، ويعود سبباً لعدم استحقاقها للنفقة.¹³⁰

من المهم أن يتم التمييز بشكل واضح بين القواعد المستمدّة من الإسلام والمُبيّنة في الإطار القانوني، مثل تلك المشار إليها أعلاه، وتلك المعايير المتجذرة في العُرف وأو التي ليس لها أساس قانوني، وبالرغم من ذلك تُنسب للإسلام، يُعد مثلاً تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (الختان) على نطاق واسع "مشكلة إسلامية"، وعلى الرغم انتشاره في مصر والعراق واليمن، فإن الختان في الغالب هو قضية إفريقية لا سند لها ولا تبرير، وليس مُطلبًا تحت أي إطار قانوني (على الأقل في دول غرب آسيا وشمال إفريقيا التي تتناولها الدراسة)، أو في القرآن الكريم. كذلك، في المملكة العربية السعودية، يأتي منع المرأة من قيادة المركبات نتيجةً لتقييد حرية حركتها (والذي له أساس ديني)، بينما ليس لها هذا المنع نص في القانون.¹³¹

وعلى ما سبق، فإن مسألة حرمان المرأة من الحقوق القانونية على أساس الإسلام يجب أن تُعنى حصرياً باختبار الممارسات (1) التي تتسامح مع التمييز أو العنف ضد المرأة (2) والتي لها أساس قانوني (3) والتي تُبرر على أساس إسلامية. لفهم هذه الديناميات، لا بد من دراسة الترابط بين النوع الاجتماعي والعقيدة الإسلامية والأطر القانونية في دول غرب آسيا وشمال إفريقيا.

3.1 الحماية والمساواة بين الجنسين كمبادرات أساسية في الإسلام

يختلف معظم الفقهاء مع الزعم القائل بأن التمييز على أساس النوع الاجتماعي مُعاقب عليه أو مُتأصل في الدين الإسلامي، في الواقع، إن العدالة وعدم التمييز مبدأ أساسي في الإسلام، ويمتدان ليشملان كلا الجنسين.¹³² يُشير القرآن الكريم إلى فرص متاحة في جميع مناحي حياة المرأة، إضافة للعدالة أمام القانون والحقوق والواجبات المتتساوية، وهذه أدوات فعالة يمكن لها أن تحمي المرأة من التمييز والاستغلال، وتحمي مكانتها في المجتمع.¹³³

يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَنْتُمْ أَنْتُمْ لَوْلَئِنْ بِهِ وَالْأَرْحَامُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا.¹³⁴

لا فضل لعربي على عجمي، ولا عجمي على أسود؛ لكم لآدم وآدم من تراب.¹³⁵
فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ تُرَابٍ.¹³⁶

¹²⁵ يجب الإشارة إلى أن المملكة العربية السعودية هي الدولة الوحيدة في المنطقة التي لم تدون قانون العائلة؛ فجميع المسائل الخاصة والمدنية تقع ضمن صلاحية القاضي.

An-Na’im (n 12) 96-7.
¹²⁶ القانون الفيدرالي للإمارات العربية المتحدة رقم 28 لسنة 2005 حول الأحوال الشخصية، تاريخ 19 تشرين الثاني 2005، الجريدة الرسمية رقم 439.

¹²⁷ المرجع السابق المادة 39.

¹²⁸ قانون الأسرة القطري، قانون رقم 22 لسنة 2006، الجريدة الرسمية رقم 8 تاريخ 28 آب 2006.

¹²⁹ Lynn Welchman, “Bahrain, Qatar, UAE: First time Family Law Codifications in Three Gulf States” (2010) International Survey of Family Law 163-178, 5.

¹³⁰ المرجع السابق (5) citing Qatar 69.

¹³¹ بالرغم من ذلك، إلا أن هذه القاعدة ملزمة حيث يتم اعتقال أو إنهاء عقد توظيف المرأة التي تُضبط وهي تقود مركبة.

¹³² يُحرم الإسلام كذلك التمييز على أساس العرق أو الجنس أو ظروف الميلاد.

Ibrahim (n 4) 139.

¹³³ Muhammad (n 56) 56.

¹³⁴ القرآن، سورة 4 آية 1.

¹³⁵ Ibrahim (n 4) 141.

¹³⁶ القرآن، سورة 22 آية 5.

فسرت النصوص السابقة بأنها تدعم المساواة بين المرأة والرجل، وبأنها لا تفرق على أساس الجنس والجنسية والعرق. يشير الفقهاء لل.idea الذي تكرر في السنة والقرآن الكريم أن الرجل والمرأة متساويان أمام الله.¹³⁷ التوحيد (الإيمان بوحدانية الله) يفرض ذات الإلتزامات في العبادة على الرجل والمرأة، بالإضافة إلى ذات الواجبات والمحرمات.¹³⁸ هناك من يرى بأن هذا يعتبر أقوى دليل على المساواة بين الجنسين في الإسلام.

إِيَّاهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ دَكَرٍ وَأَنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَفَبِإِنْتَ لِتَعْارِفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَيْمٌ حَسِيرٌ.¹³⁹

إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَائِشِينَ وَالْخَائِشِاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فَرُوجُهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالْمَذَاكِرِينَ وَالْمَذَاكِرَاتِ أَعَدَ اللَّهُ أَهُمْ مَعْفَرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا.¹⁴⁰

وَمِنْ آيَاتِهِ أَنَّ خَلَقَ أَكْمَمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَرْوَاحًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً¹⁴¹

وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُنَوْنَ الرِّزْكَةَ وَبِطْلِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أَوْ أَنْكَرُ سَيِّرَحُمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ.¹⁴²

3.2 تفسيرات الفقهاء للتمييز بين الجنسين في الإسلام

هناك آيات قرآنية عدة تم ترجمتها وتفسيرها باعتبارها تُقوض المساواة بين الجنسين.

الرَّجُلُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَاتَاتُ حَافِظَاتُ الْغَيْبِ بِمَا حَفَظَ اللَّهُ وَاللَّلَّا تِي تَحَافُونَ نُشُورُهُنَّ فَعَطُوهُنَّ وَاهْجُرُوْهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطْعَنُكُمْ فَلَا تَبْعُوْهُنَّ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهَا كِبِيرًا.¹⁴³

التركيز في هذه الآية على كلمتي قوامون وأضربوهن، معناهما محل جدل. قوامون (جمع قوام) مشتقة من الكلمة قوامة، والتي تُترجم عادة على أنها "سلطة".¹⁴⁴ بالرغم من ذلك، وفقاً لإنجنيز:

لا تحمل الكلمة قواماً، لا من قريب أو بعيد، هذا المعنى. لكن هذا التفسير في الثقافة الإقطاعية والذكورية أصبح مقبولاً. تشير هذه الكلمة إلى من يُعطي أو يعتني بالاحتياجات المالية وغيرها من احتياجات المرأة؛ ذلك أن المرأة عموماً لم تكن نشطة اقتصادياً في تلك الفترة، حيث ألزم القرآن الكريم الرجل بالمحافظة على المرأة والعناية بها مما يجيء، ولهذا أنعم الله عليهم بالخيرات.¹⁴⁵

كذلك، يجادل بعض الفقهاء بأن العبرة: "بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ" تم تفسيرها بشكل غير دقيق. يؤكّد هؤلاء أن هذه العبارة تعادل عباره: "فضل الله البعض على البعض الآخر"، وأن مفهوم "البعض" و"البعض الآخر" خالية من الإشارة لنوع الاجتماعي، مما يفتح المجال للمرأة أن تكون نشطة اقتصادياً.¹⁴⁶

إن الكلمة أضربوهن، والتي عادة ما تؤخذ عادة بمعناها الحرفي "الضرب"، تُعد المصطلح الأكثر إثارة للجدل في هذه الآية، يرفض الفقه المعاصر هذا التفسير، حيث يجادل الفقهاء المعاصرون أن لهذا الفعل معانٌ متعددة في القرآن، من بينها السفر، وإعطاء مثال على شيء، والهجوم، والندم، والإعراض أو التجاهل، والإبعاد.¹⁴⁷ يقترح هؤلاء الفقهاء أن الكلمة أضربوهن في هذا السياق تعني انفصال الزوجات عن أزواجهن، ولا يمكن تفسيرها بأنها تسمح بضرب النساء.¹⁴⁸

يُجادل آخرون أنه يجب أن توضع الآية في سياقها التاريخي، ففي الزمن الذي تطور فيه هذا المبدأ، كان للرجال أن يتصرفون بزواجهم كما يشاءون، إلا أن الإشارة القرآنية لضرب الرجال لزوجاتهم جاءت كملازم آخر. وعليه، يمكن القول أن الآية جزء من تحول تدريجي في الرسالة الإسلامية وخطوة لتلطيف الرجال على أجساد زوجاتهم. ولا توجد أدلة موثقة من الأحاديث تشير لضرب النبي محمد صلعم لزوجاته.

¹³⁷ يُفضل الله شخصاً ما على أساس الوعي والضمير والخوف والحب والأمل في الله، جميع المعايير الأخرى مُستبعدة بما في ذلك النوع الاجتماعي.
¹³⁸ Muhammad (n 56) 57-8.

¹³⁹ القرآن، سورة 49 آية 13.

¹⁴⁰ القرآن، سورة 33 آية 35، سورة 3 آية 195، سورة 16 آية 97، سورة 40 آية 40، سورة 9 آية 71.

¹⁴¹ القرآن، سورة 30 آية 21.

¹⁴² القرآن، سورة 9 آية 71.

¹⁴³ القرآن، سورة 4 آية 34.

¹⁴⁴ Asghar Ali Engineer, "Rights of Women and Muslim Societies" (2010) Socio-Legal Review 13.

¹⁴⁵ المرجع السابق.

¹⁴⁶ المرجع السابق.

¹⁴⁷ المرجع السابق.

¹⁴⁸ المرجع السابق.

يروي أحد الأحاديث أن رجلاً جاء إلى بيت عمر بن الخطاب مُشتكيًا زوجته. وعندما وصل الرجل الباب سمع زوجة عمر ترفع صوتها عليه، عاد الرجل أدراجه مُحدثًا نفسه أنه إن كان عمر نفسه في ذات الوضع فكيف له أن يقترح حلاً لمشكلته، رأى عمر الرجل مغادراً ونادي عليه مُستقراً عن سبب زيارته، فقال الرجل أنه أتى ليشتكي زوجته إلا أنه عاد عندما رأى الخليفة في ذات الظروف، فقال عمر للرجل أنه يتحملها لأن لها حقوقاً عليه: إنها تطبخ طعامي وتغسل ثيابي وترضع أولادي، وهي بذلك توفر على نفقة توظيف من يطبخ ويغسل ويرعي، رغم أنها ليست ملزمة قانوناً باقيام بأي من هذه الأمور، بالإضافة لذلك، يسكن قلبي بها عن الحرام، فأنا أتحملها لذلك كله، فمن الصواب إذن أن تتخذ ذات السلوك.¹⁴⁹

إحدى الآيات الأخرى المُثيرة للجدل هي الآية 228 من سورة البقرة:

...وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ...¹⁵⁰

الفقهاء الذين يفسرون كلمة "فَوَام" بمعنى "الحامي والمُعيل" يدعون أن هذه الآية تتعلق بالحقوق والواجبات الإقتصادية، وأنه في ذلك الوقت كان الرجال هم المُعلين الوحيدون لأسرهم، وبالتالي فإن هذه الآية سياقية بمعنى أنه يجب التعامل معها بالنظر للسياق الذي نزلت فيه، وينبغي إعادة تكييفها في يومنا هذا.¹⁵¹ تجدر الإشارة أنه في حين كان من واجب الرجال إعالة زوجاتهن اقتصادياً، لم تكن الزوجات ملزمات بالاعتماد على أزواجهن، فكانت خديجة، زوجة النبي الأولى، إمراة أعمال ناجحة وثرية، وقد عرضت ثروتها كلها على النبي لدعمه في مهمته الإسلامية.

3.3 تفسيرات إضافية لنصوص التمييز على أساس الجنس في الإسلام

كما سبقت الإشارة، إلى أنه من الصعب التوفيق بين الإسلام والتمييز القائم على النوع الاجتماعي إذا ما تم وضع الإسلام في سياقه الصحيح، إلا أن هذا لم يمنع المشرعين من الاعتماد على الإسلام لتبرير وتشريع قوانين مُنحازة على أساس الجنس في دول غرب آسيا وشمال إفريقيا، تشمل هذه القوانين حقوقاً واسعة للرجل في الطلاق وحاجة المرأة للولي لِيمتَها في الزواج.¹⁵² مرة أخرى، يدعو الفقهاء لوضع الأمور في سياقها وللفهم العميق للسياق التاريخي. من المسلم به أن الفئات المُهمشة في حقبة ما قبل الإسلام كانت فقيرة للغاية، فقد أدت البنية القبلية مع السلطة الذكورية القوية إضافة لتقاليده تعتمد على الشرف إلى تعریض العبيد والفقراء والأطفال والنساء للعنف والتحكم والظلم والتمييز.¹⁵³ تعرض النساء للعديد من القيود؛ فقد تم اعتبارهن محل ملكية قابلة للتوريث، محرومات من الحقوق المستقلة وحرية الحركة، كما اقتصرت حياتهم في النطاق المنزلي.¹⁵⁴ وبالتالي، يمكن القول أن المرأة هي أكثر من استفاد بشكل مادي ملموس من ظهور الإسلام. فقد أعطى الإسلام للمرأة حقوقاً كالميراث والاستقلال الجسيدي فضلاً عن الحماية.¹⁵⁵ وتم تقييد الزواج غير المحدود عن طريق إدخال تعدد الزوجات وتم أيضاً إلغاء ممارسات تمييزية مثل وأد البنات.¹⁵⁶

تم تأكيد المكانة المناسبة للمرأة منذ باكورة الإسلام في موضع عدة من المصادر الإسلامية:

قال النبي محمد صلعم وفقاً لأحد الأحاديث: "الجنة تحت أقدام الأمهات".¹⁵⁷ سأَلَ رجل النبي "من أحق الناس بحسن صحابتي". أجاب النبي "أمك". سأَلَ الرجل ذات السؤال مرة ثانية، أجاب النبي مرة أخرى "أمك". فسأَلَ الرجل مرة ثالثة السؤال ذاته وأجاب النبي للمرة الثالثة "أمك". في المرة الرابعة أجاب النبي سؤال الرجل "أبوك".¹⁵⁸

ساق بعض الفقهاء جدلاً إضافياً مفاده أن الهدف كان دائماً أن تكون المساواة بين الجنسين وحماية المرأة رحلة مستمرة، وأنه في الزمن الذي تم فيه توثيق النصوص الإسلامية كانت هذه الرحلة ما تزال في بدايتها، ووفقاً لإنجنيز:

تبني القرآن الكريم نهجاً إصلاحياً في مواطن معاينة لم يكن التغيير المفاجئ فيها ليقبل، كما تبني نهجاً راديكالياً في مسائل أخرى كان التغيير فيها طارئاً جداً. يجب أن يتم عمل أي إصلاح في ضوء هذه التغيرات الجوهرية التي جاء بها القرآن. ... فقد جاء القرآن خالياً من إشارة راديكالية أن الرجال والنساء متساوون وأن حقوق المرأة مُتساوية لواجباتها. مولانا أبو الكلام آزاد،

¹⁴⁹ Abu Al-Layth Alsamarqandi, Tanbih al-ghafilin: bi-ahadith sayyid an-anbiya' wa-al-mursalin (Dar Al Kitab Al Arabi 2005); Fazlur Rahman, The Role of Muslim Women in Society (Seerah Foundation 1986) 149.

¹⁵⁰ القرآن، سورة 2 آية 228.

¹⁵¹ Mohsen Kadivar, "Revisiting Women's Rights in Islam: Egalitarian Justice in Lieu of 'Deserts-based Justice'" in Mir Hosseini, Vogt, Larsen, Moe (eds) *Gender and Equality in Muslim Family Law: Justice and Ethics in the Islamic Legal Tradition* (I.B. Tauris & Co Ltd 2013) 227.

¹⁵² Muhammad (n 56) 87.

¹⁵³ المرجع السابق 4-43.

¹⁵⁴ المرجع السابق .85.

¹⁵⁵ Ibrahim (n 4) 193; Muhammad (n 56) 86, 147.

¹⁵⁶ Muhammad (n 56) 46-47.

¹⁵⁷ Ibrahim (n 4) 192.

¹⁵⁸ Ibrahim (n 4) 193-4.

يجمع الفقهاء الإسلاميون أن هذا الحديث يؤكد المكانة المناسبة للمرأة في الإسلام.

أحد أبرز علماء القرآن المعاصر، يصف هذه الآية بأنها إعلان ثوري عن المساواة بين الجنسين... وعليه، لا شك بأن المبدأ الأساسي في القرآن يتمثل بالمساواة بين الجنسين. بالرغم من ذلك، وكما سبقت الإشارة، في سياق حالة المجتمع العربي آنذاك جاءت بعض الأوامر القرآنية غير متوافقة مع مبدأ المساواة المطلقة والتي قد يتم اعتبارها غير مقبولة في السياق الحاضر اليوم. بالرغم من ذلك، وكما سبقت الإشارة، كان على القرآن أن يتبنى نهج الإصلاح المُدرج في بعض المسائل، مُحافظاً رغم ذلك على حرمة المبدأ الأساسي – ألا وهو المساواة بين الجنسين. ويجب تطوير قوانين الشريعة في ضوء الأوامر القرآنية الأساسية. حتى يومنا هذا، يبقى هذا المبدأ الأساسي طي النسيان بسبب المقاومة من جانب العلماء والفقهاء.¹⁵⁹

التبين في هذه الأطروحة أن كتابات وتفسيرات الفقهاء الكلاسيكيين للنصوص المقدسة كانت تقودها القيم المعيارية والزمنية لعصر كانت السلطة الأبوية فيه عالية.¹⁶⁰ ما زاد من تقاعُّ المسألة استثناء المرأة من عملية التفسير لاستنتاج الشريعة واستخلاصها من المصادر المقدسة، الأمر الذي أبقى المجال ضيقاً في إمكانية اشراك النساء في مسائل النقاش والنقاش.¹⁶¹

تكمن المسألة في أن هذه القواعد والمبادئ تمت معاملتها من قبل الفقهاء المعاصرين على أنها غير قابلة للتغيير أكثر من كونها تعبيارات حرفية وثقها الفقهاء الكلاسيكيون في مرحلة زمنية معينة.¹⁶² وقد أدى ذلك إلى إساءة تفسير النصوص الإسلامية وإساءة تطبيقها، وقد تمثل هذا في إلغاء حقوق المرأة. توضح مير-حسيني هذا الموقف وتجادل بأن مكمن نشوء عدم المساواة في التشريع الإسلامي تجد أساسها في التناقضات الداخلية بين مثاليات الشريعة والعادات الاجتماعية في المجتمعات الإسلامية. فهي حين يدعوا الإسلام للمساواة والحرية كتعاليم أساسية، أعادت العادات الاجتماعية والثقافية في سيني التأسيس أن يتم أخذ هذه المثاليات بعين الاعتبار. وقد تم دمج هذه القواعد في الفقه الكلاسيكي. يعامل الفقهاء المعاصرون هذه التفسيرات على أنها جامدة وغير قابلة للتغيير في مواجهة المجتمع.¹⁶³ بتحويل ما كان مقصوداً أن يكون مقيداً زمنياً وظاهراً مؤقتة إلى مبدأ قضائي،¹⁶⁴ أصبح علم الفقه سجيناً لنظرياته القانونية وافتراضاته، ومع مرور الوقت حل هذا العلم محل الرسائل القرآنية في العدل والمُساواة.¹⁶⁵

3.4 تأثير الإسلام على القوانين المعاصرة الناظمة للأحوال الشخصية

أحد التأثيرات المهمة في تطور حقوق المرأة في الدول الإسلامية يتعلق بالعلمانية، غالباً ما يوصف قانون العائلة في دول غرب آسيا وشمال إفريقيا بأنه "المعلم الأخير" للشريعة الإسلامية، والتي استمرت بالوجود لمدة طويلة بعد إدخال القوانين ذات الأصل الأوروبي وتقنين الأنظمة المدنية والجزائية. يرجع السبب في ذلك أن القوى الاستعمارية لم تنشأ أن تعدل قانون العائلة، ففضلة التركيز بدلاً من ذلك على ما كانت تعتبره هذه القوى شؤوناً عامة.¹⁶⁶ مما لا شك فيه أن الاعتبارات السياسية كانت تلعب دوراً في ذلك؛ إذ أن ترك قانون العائلة بيد السكان الأصليين أنماط المستعمرات تجذب المواجهة في مسائل لم تكن مهمة من الناحية السياسية،¹⁶⁷ وهذا بدوره يفسر سبب استمرار استثناء قانون العائلة على الشريعة حتى بعد التقنين التدريجي (الذي تم للمرة الأولى عام 1917 في قانون حقوق العائلة العثماني).¹⁶⁸ جاءت نتيجة ذلك في شقين؛ الأول، أصبحت العلاقات العائلية — المجال الوحيد الذي يبقى محكوماً بمبادئ الفقه وتحت سيطرة الزعامات الدينية — تمثل توترات بين النزعة التقليدية والحداثة العلمانية. الثاني، غالباً ما كان مدى نجاح الحكومات في الإصلاح القانوني يعتمد على طريقة إدارتهم لتوازن القوى بين المحافظين والمعتدلين. إن ترك شؤون العائلة بيد المحاكم الشرعية عادةً ما يكون لاسترضاء المحافظين.¹⁶⁹

3.5 مسارات للأمام

يضع هذا القسم تفسيرات متعددة لحل التناقضات بين مبادئ الإسلام في العدالة والمُساواة والمُعاملة التمييزية للمرأة. باختصار، يجادل بعض الفقهاء أنه قد تم تفسير آيات قرآنية مُعينة بشكل غير دقيق، ويرى آخرون أن النصوص التمييزية تعكس الشروط

¹⁵⁹ Engineer (n 144) 8.

¹⁶⁰ Muhammad (n 56) 39, 88-9.

¹⁶¹ المرجع السابق،

¹⁶² المرجع السابق 2-191.

¹⁶³ المرجع السابق 191.

¹⁶⁴ المرجع السابق.

¹⁶⁵ المرجع السابق 9-198.

¹⁶⁶ Welchman, *Women and Muslim Family Law in Arab States* (Amsterdam University Press 2007) 11.

¹⁶⁷ An-Na’im (n 12) 17.

¹⁶⁸ Annelies Moors, "Debating Islamic Family Law: Legal Texts and Social Practices" in Meriwether and Tucker (eds) *A Social History of Women and Gender in Modern Middle East* (Westview Press 1999).

¹⁶⁹ An-Na’im (n 12) 18.

التاريخية التي أصبحت "جامدة" بطريقة لم تكن مُتمدة، هذا الصهر للقواعد الاجتماعية في المثل الإسلامية في منعطف تاريخي معين، والذي تم الحفاظ عليه في مرحلتي الإستعمار والإستقلال، يُفسر الكارثة الحالية فيما يخص حقوق المرأة.

السؤال الذي ينبع عما سبق يمكن اتخاذها لتحسين هذا الوضع؟ يرى البعض أن النصوص المقدسة يجب أن يتم تفسيرها في سياقها التاريخي واللغوي والاجتماعي الثقافي، ويجادل هؤلاء ضد التفسير الشمولي للمبادئ القرآنية.¹⁷⁰ يؤكّد الفقهاء الأكثر ليبرالية أن التمييز القائم على النوع الاجتماعي في الفقه الكلاسيكي يستلزم إعادة تفسير معاصر للنصوص: الاجتهاد.¹⁷¹ في نهاية هذا البحث، سيتم معرفة إمكانية القيام بذلك والأدوات التي يمكن توظيفها لهذه الغاية. من المهم أيضاً البحث في ماهية الظروف التي تم في ظلها الإصلاح في دول المنطقة لإزالة النصوص التمييزية بين الجنسين. إن كلاً من تركيا وتونس والمغرب هي أمثلة على الدول التي تم فيها تحويل القوانين التي تتضمن عدم المساواة المبنية على أساس الجنس، إما عن طريق العلمنة الكاملة (كما هو الحال في تركيا) أو بالتعديل (كما هو الحال في المغرب وتونس)، في كل هذه الحالات، التطورات الاجتماعية والتاريخية والسياسية المعقّدة كانت لاعباً أساسياً، كما سيتم بيانه في القسم الأخير من هذا البحث.

4. القانون الأردني وحقوق المرأة

كان الأردن أول دولة عربية مستقلة تدخل قانوناً لصالحة: قانون حقوق العائلة الأردني (1951)¹⁷² في العام 1976، بني القانون المدني على هذا القانون مضيفاً نصوصاً متعلقة ببعض الجوانب الخاصة بقانون الأسرة¹⁷³ حل قانون الأحوال الشخصية الأردني آنذاك لسنة 1976 محل قانون حقوق العائلة الأردني (1951) ولكن كقانون مؤقت صدر عن الحكومة خلال وقف الحياة البرلمانية بين 1974-1984.¹⁷⁴ في الأعوام 1980 و1985 و1987 قدمت دائرة قاضي القضاة مشاريع قوانين أحوال شخصية بديلة للبرلمان، خلال ذات الفترة، كثفت مأنظمات النسائية حملات كسب التأييد واقتربت تعديلات التشريع القادم.¹⁷⁵ قدم صاحب السمو الملكي الأمير الحسن مساعدة مميزة بدعوة ممثلي منظمات المجتمع المدني المعنية بالمرأة لتأسيس لجنة لمراجعة قانون الأحوال الشخصية.¹⁷⁶

تم تأسيس اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة (JNCW) بقرار من مجلس الوزراء عام 1992، وفي العام 1996، قام مجلس الوزراء بتوكيل اللجنة الوطنية للمرأة لتكون الجهة المعنية في شؤون المرأة والمرجع لنشاطات حقوق المرأة ومُبادراتها. تم اتخاذ هذا الإجراء للتزاماً بتصديق الأردن على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة عام 1992. بالإضافة إلى اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة تم في العام 2001، تم إصدار القانون رقم 27، والذي خوّل جميع الأمور المتعلقة بالأسرة للمجلس الوطني لشؤون الأسرة.

لم يتم رسمياً تقديم تعديلات على قانون الأحوال الشخصية للبرلمان إلا في العام 2001. بينما أقر مجلس الأعيان القانون، ورغم جهود كبيرة للضغط من قبل العائلة المالكة، تم رفض القانون من قبل مجلس النواب.¹⁷⁷ خلال حل البرلمان في العام 2009 سحبت الحكومة تحفظ الأردن على المادة 15(4) من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والتي تنص على: "تمنح الدول الأطراف الرجل والمرأة نفس الحقوق فيما يتعلق بالقانون المتصل بحركة الأشخاص وحرية اختيار محل سكناهم وإقامتهم".¹⁷⁸ أطلق حزب جبهة العمل الإسلامي المنهاج للإخوان المسلمين حملة لمنع الحكومة من سحب آية تحفظات إضافية، حيث أن وجهة نظر الحزب ترى أن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة غير متوافقة مع الشريعة. أطلقت جماعات حقوق المرأة وبدعم قوي من صاحبة السمو الملكي الأميرة بسمة حملة مضادة، ونتج عن ذلك نقاشات عامة بخصوص الاتفاقية.

في العام 2010، قدمت دائرة قاضي القضاة مشروع لقانون الأحوال الشخصية اعتبار من قبلهم متوافقاً مع الشريعة. أيدت اللجنة الوطنية لشؤون المرأة مشروع القانون وشجعت أنصار حقوق المرأة للضغط لإقراره من البرلمان¹⁷⁹ حيث لا زال القانون

¹⁷⁰ Muhammad (n 56) 126-7, 181.

¹⁷¹ المرجع السابق 155.

¹⁷² Lynn Welchman, "The Development of Islamic Family Law in the Legal System of Jordan" (1988) *The International and Comparative Law Quarterly* 868-886.

¹⁷³ تجدر الإشارة أن المادة (2) من القانون المدني تنص أنه في حال غياب أي نص قانوني، على القاضي أن يحكم بالشريعة والفقه الإسلامي. تنص المادة 3 من القانون المدني أنه يرجع في تفسير النص إلى قواعد الفقه الإسلامي.

¹⁷⁴ Welchman (n 166) 37.

¹⁷⁵ Laurie A Brand, *Women, the State, and Political Liberalization* (Columbia University Press 1998) 149.

¹⁷⁶ المرجع السابق.

¹⁷⁷ Janine A Clark, Amy E Young, "Islamism and Family Law Reform in Morocco and Jordan" (2008) 13/3 *Mediterranean Politics* 333-352.

¹⁷⁸ UN General Assembly, Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination Against Women, 18 December 1979, United Nations, Treaty Series, vol 1249, p. 13

¹⁷⁹ Rana Husseini, NCW to lobby Parliament to endorse Personal Status Law, *The Jordan Times* (Amman, 11 October 2011).

قانوناً مؤقتاً بانتظار المصادقة عليه. وعلى كل حال، عُدل قانون العقوبات عام 2011 ليشمل مراجعات هامة للعقوبات الخاصة بجرائم الإغتصاب والاعتداء الجسدي آخذين هذه التعديلات بعين الاعتبار، يُناقشه القسم التالي التشريعات المدنية والجنائية والأحوال الشخصية من حيث ارتباطها بالمرأة، وبشكل خاص من حيث توافقها مع القانون والفقه الإسلامي.

4.1 العنف ضد المرأة

4.1.1 نقد القانون

هناك خمسة جوانب رئيسية لانتقاد التشريعات المتعلقة بحماية المرأة من العنف:

الانتقاد الأول، لا يجرّم قانون العقوبات اغتصاب الزوجة؛ حيث تنص المادة 292(1) أن ضحية الإغتصاب يجب أن تكون أنثى غير زوجة للمغتصب. تجدر الإشارة أن اغتصاب الزوجة تم مناقشته أثناء صياغة قانون الحماية من العنف الأسري، عارضت دائرة قاضي الفضأة هذه الإنقادات على أساس أنها قد تُخالف الشريعة وأن الموقعة الجنسية من حقوق الزوج.

الثاني، لم يتم تعريف العنف الأسري أو تجريمه في قانون الحماية من العنف الأسري (رقم 6 لسنة 2008). بالنتيجة، يمكن ملاحة قضايا العنف الأسري فقط من خلال النصوص العامة في قانون العقوبات الخاصة بالاعتداء والضرب، حيث يُترك الأمر لتقدير القاضي ليقرر ما إذا كان هذا الفعل يُعد عنفاً، فضلاً عن ذلك، يرى البعض بأن اشتراط أن يتم إحلال أفعال العنف أو لا إلى لجان الوفاق الأسري¹⁸⁰ من شأنه أن يُقدم موضوع وحدة الأسرة على حماية المرأة، مما يؤدي وبالتالي لحماية الجناة¹⁸¹. وعلى النساء المعنفات اللواتي يسعين للطلاق الاحتكام للنصوص ذات الصلة في قانون الأحوال الشخصية (التفريق للشقاق والنزاع)، التفريق للاقتداء حيث تتنازل الزوجة عن حقوقها المالية للحصول على الطلاق¹⁸². قد يكون من الصعوبة إثبات هذه الأفعال لأن المحاكم الشرعية تتطلب شهادة من رجلين أو من رجل وامرأتين؛ فضلاً عن أن الوصم الاجتماعي قد تُثني المرأة عن الإبلاغ عن هذه الحالات.

الثالث، يتم انتقاد قانون العقوبات بسبب نصوصه المخففة والمُلحة من العقاب، حيث تسمح المادة 310 للجاني في جريمة القوادة أن يتهرب من العقوبة إذا ثبت أن المجنى عليها "معروفة بفساد الأخلاق"¹⁸³، بينما توقف المادة 308 الملاحة وتعلق تنفيذ العقاب إذا تم زواج الجاني بالمجنى عليها. في العام 2011، تم إضافة المادة 308 مكرر لمنع استخدام العقوبات المخففة في الحالات التي يكون فيها الجاني قد أكمل 18 عاماً على الأقل من عمره ولم يُكمل المجنى عليه 18 من عمره¹⁸⁴. ويمكن للنيابة العامة إعادة الملاحة إذا طلق الزوج زوجته دون سبب مشروع خلال مدة معينة¹⁸⁵. تجدر الإشارة إلى أن المرأة غير مُلزمة بإبرام ما يعرف بـ"زواج المادة 308"¹⁸⁶، إلا أنها تتعرض لضغط أسري ولا توجد إجراءات واضحة لضمان موافقتها. من المهم أيضاً الإشارة لمقترح التعديلات المقدمة من الحكومة للمادة 308 في نيسان 2016، والتي توقف تنفيذ العقوبة إذا ما تمت الموقعة برضى القاصر في عمر 15-18 والتي تقر أن الفعل تم بارادته¹⁸⁷. انتقدت مثل هذه المقترنات لمحاولتها شرعاً زواج القاصرات.

الانتقاد الرابع يتمثل في أن بعض العقوبات لا تعكس الطبيعة الجسيمة لجرائم الجنسية، على سبيل المثال عقوبة الحبس لمدة من 1-3 سنوات للشخص الذي يستخدم التهديد أو التخويف أو عقاراً مُخدراً ليدفع المرأة لمُوافقة غير مشروعة¹⁸⁸.

¹⁸⁰ قانون الحماية من العنف الأسري رقم 6 لسنة 2008، المادة 6، الجريدة الرسمية رقم 4892 تاريخ 16/3/2008.

¹⁸¹ حتى هذا اليوم، لم يتم تأليف لجان الوفاق الأسري، وليس مطلوباً من الشرطة تنفيذ القانون حتى يتم تأليف هذه اللجان.

¹⁸² قانون الأحوال الشخصية الأردني رقم 36 لسنة 2010، المادة 126 والمادة 114 (الافتداء). بالرغم من ذلك، يجب تحويل أي قضية تتعلق بنزاع عائلي إلى خبراء الوساطة الأسرية لمحاولة إنهاء النزاع بطريقة ودية، وفقاً لما جاء في قانون أصول المحاكمات الشرعية رقم 31 لسنة 1959، المادة 11.

¹⁸³ المادة 310 من قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960 والمعدل بالقانون رقم 8 لسنة 2011: يُعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى ثلاثة سنوات وبغرامة من مائتي دينار إلى خمسمائة دينار كل من قاد أو حاول قيادة: 1. أنثى دون العشرين من العمر ليوافقها شخص مُوافقة غير مشروعة في المملكة أو في الخارج، وكانت تلك الأنثى ليست بغيرها معروفة بفساد الأخلاق.

¹⁸⁴ بموجب المادة 308 (1) من قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960 المعدل بالقانون رقم 8 لسنة 2011، فإن مرتكب المواقعة الجنسية غير المشروعة لن يتم ملاحته إذا عُقد زواج صحيح. في العام 2011، تم إضافة المادة 308 مكرر، والتي تُفيد أن العوامل المخففة تُصبح غير ذات صلة إذا كانت الضحية أقل من 18 عاماً والجاني 18 عاماً أو أكثر: "مع مراعاة أحكام المادة (308) من هذا القانون، لا يجوز استعمال الأسباب المخففة في جرائم الإعتداء على العرض الواردية في هذا الفصل إذا كان المجنى عليه لم يُكمل الثامنة عشرة من عمره عند وقوع الجريمة، ذكرأً كان أو أنثى، وكان الجاني قد أكمل الثامنة عشرة من عمره". بالرغم من ذلك، يجب الإشارة أن المادة 308 مكرر لم تُنزل "ثغرة الإغتصاب" للمجنى عليهم القاصرات، حيث أنها تطبق فقط إذا لم يتزوج الجنائي بالمجنى عليها القاصر. إذا تزوج المغتصب بالمجنى عليها وكانت أقل من 18 عاماً، يتم وقف الملاحة أيضاً إن السلطة التشريعية في الأردن أبقت على مضمون المادة 308 قائمًا، موثقة الطبيعة القبلية للمجتمع في الأردن والأهمية الكبيرة لسمعة العائلة وشرفها. انظر أيضاً المادة 97، والتي تضع قائمة بالعقوبات المخففة عندما يكون هناك عدم مُخفف.

¹⁸⁵ ثلاث سنوات إذا اعتبرت القضية جححة، وخمس سنوات إذا اعتبرت القضية جنائية؛ المادة 308(2) من قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960.

¹⁸⁶ المادة 311 من قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960.

انتقاد أخير يتعلق بالمادة 98، والتي توضح الظروف المخففة للجرائم المرتكبة بسورة الغضب، بحيث تسمح للجناة فيما يُسمى جرائم الشرف بالهروب من المسؤولية¹⁸⁷ أدخلت تعديلات في العام 2011 على قانون العقوبات منع أخذ الظروف المخففة بعين الإعتبار عندما يكون المجنى عليه ذكراً أو أنثى تحت 15 من العمر.¹⁸⁸ على الرغم من هذا التغيير، لا يزال التحقيق في جرائم الشرف يتم بطريقة غير صحيحة وتعاقب هذه الجرائم بشكل أقل من الجرائم المساوية لها بالعنف ولكنها خالية من بعد الشرف.¹⁸⁹ الأهم من ذلك، أن بعض الممارسين يُشكّون في أن بعض الإحصائيات حول جرائم الشرف قد تكون مبالغ فيها، ويروا أن قضايا القتل، خاصة تلك المرتكبة للحصول على ميراث إضافي، غالباً ما تقدم كجرائم شرف ليتمكن الجاني من الإستفادة من النصوص المخففة في القانون.

4.1.2 التفسير الإسلامي لقانون

اغتصاب الزوجة والعنف الأسري

وفقاً لفقه ما قبل المعاصر، يُعرف الزواج بأنه عقد، الأمر الذي يجعل العلاقات الجنسية بين الرجل والمرأة مباحة.¹⁹⁰ عقد الزواج، الذي يُحاكي عقد البيع، يؤسس للتمكين (الخضوع والإتحاد الجنسي) باعتباره حق للزوج وواجب على المرأة، والنفقة كحق للزوجة وواجب على الرجل. إذا عصت المرأة زوجها لأسباب غير قانونية، من بينها عدم التمكين فإنها تصبح ناشز وتفقد تلقائياً حقها في النفقة؛¹⁹¹ ذلك أن تمكين المرأة نفسها لزوجها هو شرط في عقد الزواج، يجادل البعض أن مفهوم اغتصاب الزوجة غير قائم في الفقه الإسلامي، رغم ذلك، لا توجد آية في القرآن الكريم أو السنة النبوية ما يبيح للرجال استخدام العنف ضد زوجاتهم ليحصلوا على المُوافقة الجنسيّة معهن، أحد الأحاديث التي رواها أبو هريرة تُفيد أنه:

قال رسول الله، "إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه (أي إلى علاقة جنسية) فأبْتَ فبات غضبان عليها لعنها الملائكة حتى تُصبح".¹⁹²

بينما يُدين هذا الحديث "تشوز" الزوجة، إلا أن حقيقة استطاعة الزوجة رفض معاشرة زوجها تشير إلى أنه لا يستطيع إجبارها على المُوافقة الجنسيّة. تُضيف الهبرى منظوراً آخرًا للموضوع، حيث تستنتج أن المصطلح العربي الذي يُوظف لوصف المرأة إلا وهو "قانتات حافظات للغيب" يشير إلى طاعتها تجاه الله، وليس تجاه أزواجهن. إن تفسير الفقهاء لهذا المصطلح على أنه الطاعة لله وللزوج معاً، ببساطة لأن الآية تدور حول العلاقات الزوجية هو أمر غير صحيح. فضلاً عن ذلك، تترجم الهبرى مُصطلح "حافظات للغيب" ليس بمعنى "حافظات للخصوصية"، ولكن بمعنى "حافظات للعهود" أو في هذه الحالة لعقود الزوج.¹⁹³ إن طاعة الزوجة في هذه الحالة لن تكون لإرادة زوجها إنما لشرع الله.

كما تمت الإشارة سابقاً، غالباً ما يتم تفسير القرآن الكريم والسنة للحد من حقوق المرأة ولِمُعاقبة العنف ضدهن. على سبيل المثال، غالباً ما يتم تبرير العنف الأسري بموجب الآية 34 من سورة النساء:

¹⁸⁷ هناك ستة مواد تتعلق بالأذار المخففة أو المُحلة في قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960 والمعدل بالقانون رقم 8 لسنة 2011. 1. تضع المادة 97 قائمة بتفاصيل العقوبات عندما يكون ثمة عذر مُخفف. 2. تنص المادة 98 على أن الظروف المخففة قد يتم الأخذ بها عندما يكون الفعل قد ارتكب بسوء الغضب الشديد. وقد تم تعديل ذلك عام 2011 بدخول المادة 345 مكرر والتي تنص على أن الغُفر المخفف الوارد بالموادتين 98-97 لا يتم أخذها بعين الإعتبار إذا كان المجنى عليه ذكراً أو أنثى لم يكمل 15 من عمره. 3. تضع المادة 99 قائمة بصلاحيات المحكمة بتنفيذ العقوبات التي ترد عليها الأذار المخففة. 4. في المادة 308، لا يتم ملاحقة الجاني في جرائم المُوافقة الجنسيّة غير المشروعة إذا تم الزواج، وقد تم تعديل هذا النص عام 2011 بإدخال المادة 308 مكرر والتي تنص على أن العوامل المخففة تُصبح غير ذات صلة إذا كانت الضحية أقل من 18 عاماً وألّا الجاني 18 عاماً أو أكثر. 5. تنص المادة 310 على أن الجناة في جرائم السلوك الجنسي غير المشروع يمكن أن يتهرّبوا من العقوبة إذا اعتبرت الأنثى "معروفة بفساد الأخلاق". تسمح المادة 340 بأن تؤخذ الأذار المخففة، وليس الأذار المُحلة، بعين الإعتبار في القضايا التي يُرتكب فيها القتل من قبل من يمسك إحدى قرياته في فعل ممارسة علاقة جنسية خارج إطار الزوجية. في العام 2011 تم تعديل هذه المادة بالنص على أنه للإسناد من الغُفر المخفف على الرجل أن يُعاجل بزوجته أو إحدى أصوله أو فروعه أو أخواته متلبسة بالزناء، أو أن تمسك الزوجة زوجها متلبساً بالزناء في مسكن الزوجية.

¹⁸⁸ تنص المادة 345 مكرر على أن من يرتكب أيًّا من الجرائم الواردة في الفصل الأول من الباب الثامن من قانون العقوبات لا يستثنى من الغُفر المخفف الوارد بالموادتين 98-97 لا يتم أخذها بعين الإعتبار إذا كان المجنى عليه ذكراً أو أنثى لم يكمل 15 من عمره. بالرغم من ذلك، استثنى هذه المادة المواد 340 و342 من نطاقها، سامحةً لمرتكبي هذه الجرائم الإسناد من الظروف المخففة حتى وإن كان المجنى عليه أقل من خمسة عشر سنة من عمره.

¹⁸⁹ Amnesty International Annual Report 2013 (Jordan) <<http://www.amnesty.org/en/region/jordan/report-2013>>. See also Y Mansur, M Shtawi and N Murad "The Economic Underpinnings of Honour Crimes" Information and Research Centre, Committee on the Rights of the Child Concluding observations on the consolidated fourth and fifth periodic reports of Jordan 14 June 2014 CRC/C/JOR/CO/4-5 (para 21).

¹⁹⁰ Nasir (n 19) 41.

¹⁹¹ المرجع السابق .97

¹⁹² Sahih al Bukhari, vol 4, Book 54, 460.

¹⁹³ Aziza al-Hibri, "An Islamic Perspective on Domestic Violence" (2004) 27 Fordham International Law Journal 195-224, 214.

¹⁹⁴ المرجع السابق .

الرِّجَالُ قَوَامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْرِ بِمَا حَفِظَ
اللَّهُ وَاللَّاتِي تَحْكُمُ نُشُورًا هُنَّ فَعَطُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطْعَمْتُمُهُنَّ فَلَا تَنْبُغُوا عَلَيْهِنَّ سَيِّلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهَا
كَبِيرًا.¹⁹⁵

بالرغم من ذلك، يرفض العديد من الفقهاء أن كلمة اضرِبُوهُنَّ تعني اللطم أو الضرب، حتى أولئك الذين يفسرون المعنى الواضح بالعربية ليعني "ضربهن" يقدرون الحاجة لوضع الآية في سياقها في مواجهة فلسفة القرآن الكريم التدريجية في التغيير الاجتماعي.¹⁹⁶ يروي أحد الأحاديث أنه:

عندما سمع النبي (صلعم) عن هذه المُشكَلة، انتقد الرجال الذين تجرأوا على ضرب زوجاتهم، فقد منع النبي هذه الممارسة من تلقاء نفسه عن الطريق إعطاء الزوجات حق القصاص، في هذه الليلة بالذات، قام الرجال بالشكوى بصوت عال، عندما جاءوا إلى النبي وراجعواه في المسألة، مُجادلين بأن حكمه أعطى زوجاتهم اليد العليا عليهم، في هذه المرحلة، طلب النبي من الله أن يوحى إليه ونزل الوحي عاكساً الفلسفة القرآنية بالدرج.¹⁹⁷

في هذا السياق، يجب أن يُفهم أن "الضرب" هو الملاذ الأخير والمُبرر فقط بعد خطوات عدة لحل النزاع بشكل سلمي، على أن يكون فعلاً رمزاً وغير عنيف.¹⁹⁸ فضلاً عن ذلك، لا يمكن للزوج ضرب زوجته إلا باستعمال المسوak (عصيب ليفي صغير طري يستعمل كفرشاة أسنان في الجزيرة العربية)، أو منديل أو أي شيء مشابه يعكس استثناء الزوج دون التسبب في أذى جسدي، وإذا ما تسبب الضرب بأذى، فالزوجة الحق بطلب الطلاق، وفي بعض الحالات العقوبة،¹⁹⁹ بدلاً من ذلك، يجب حل الخلاف الزوجي بطريقة سلمية، كما تنص الآية 35 من سورة النساء:

وَإِنْ خَفْتُمْ شِفَاقَ بَيْتِهِمَا فَابْتَغُوا حَكْمًا مِنْ أَهْلِهِمَا إِنْ يُرِيدُوا إِصْلَاحًا يُوْقِنُ اللَّهُ بِيَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهَا حَبِيرًا.²⁰⁰

بالإضافة لما نقدم، شجع النبي (صلعم) الأزواج والزوجات على معاملة بعضهم باللطف والحب والعطف:

لَا يجل أحدهم امرأته جلد العبد ثم يُجامعتها في آخر اليوم.²⁰¹

خِيرُكُمْ خِيرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خِيرُكُمْ لِأَهْلِي.²⁰²

وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لَتُسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لَّفُوْمٍ يَنْقَكِرُونَ.²⁰³

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَجْلِلْ لَكُمْ أَنْ تَرْثِنُوا النِّسَاءَ كَرْهًا ... وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرْهُنَّهُنَّ فَقَسَى أَنْ تَكُرُهُوْا شَيْئًا وَيَجْعَلُ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا.²⁰⁴

وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمُ أُولَئِكَ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقْيِمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُنُونَ الزَّكَاةَ وَيُطْبِعُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَوْلَئِكَ سَيِّرْ حَمْمُهُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ.²⁰⁵

لا تُحث هذه الأحاديث الرجال على معاملة زوجاتهم بلطف فقط، وإنما تُركز على أهمية أن يقتدي المسلمون بالنبي، حيث أن النبي يعتبر الأفضل بين الرجال، في الحقيقة، وبسبب سلوك النبي تجاه ضرب الزوجة، استنتج عدة فقهاء مسلمين في وقت مبكر أن هذا العنف مكرر،²⁰⁶ هذا التفسير يمكن التوفيق بينه وبين مبادئ الإسلام في المساواة والعدالة والحب والتعاطف أكثر من فكرة أن الإسلام يتسامح مع العنف ضد المرأة. كما أنه يوفر مزيداً من التبصر على كيفية التعامل مع الأسئلة المتعلقة بالعنف والاعتداء الجنسي في إطار الزواج. فإذا لم يكن مسموحاً للرجال أن يضربوا زوجاتهم، كيف يمكن لهم إيجارهن على المواقعة الجنسية؟ إذا كان التشوز يعني الطاعة تجاه الله وليس الزوج، فعلى المرأة أن تكون قادرة على المحافظة على الحق في الحرية التي منحها الله لجميع البشر. في كتابه مجموع الفتاوى، يلاحظ ابن تيمية أنه إذا رفضت الزوجة المواقعة الجنسية مع زوجها، فإنها تكون بذلك قد ارتكبت إثماً وقد تقصد حقها في الإعلاء. بالرغم من ذلك، لم يذكر في أي مكان أن للزوج الحق في

¹⁹⁵ القرآن، سورة 4 آية 34.

¹⁹⁶ Al-Hibri (n 194) 207.

¹⁹⁷ المرجع السابق.

¹⁹⁸ المرجع السابق 208.

¹⁹⁹ المرجع السابق.

²⁰⁰ القرآن، سورة 4 آية 35.

²⁰¹ Al Hibri (n 194) 211.

²⁰² المرجع السابق.

²⁰³ القرآن، سورة 30 آية 21 الترکیز مضاف.

²⁰⁴ القرآن، سورة 4 آية 19 الترکیز مضاف.

²⁰⁵ القرآن، سورة 9 آية 71 الترکیز مضاف.

²⁰⁶ المرجع السابق 212. ثُصنف أفعال المسلم وفقاً لخمس فئات: فرض/واجب؛ مستحب/مندوب؛ مباح؛ مكرر؛ حرام.

إجبار زوجته على المُوافقة.²⁰⁷ يدعم القبادي السلفي الشيخ محمد حسان هذا الموقف، معلناً مؤخراً أنه من غير المقبول أن يغتصب الزوج زوجته، خاصةً لأن الإسلام لا يسمح بذلك.²⁰⁸

النصوص القانونية التي تخفف أو تُعفي من العقوبة في جرائم العنف الجنسي

كما تمت الإشارة سابقاً، فإن الإسلام يُحرم العنف الموجه ضد المرأة، هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فإن الزواج ما بين المغتصب وضحيته هو من الأحكام المُخالفه لمبادئ الزواج الإسلامي، وهذا ما تم التأكيد عليه من قبل مُفتى الديار المصرية عام 1999 ناصر فريد واصل الذي أصدر فتوياً ساهمت بشكل كبير بإلغاء نص المادة 291 من قانون العقوبات المصري (والتي تُقابل نص المادة 308 من قانون العقوبات الأردني المتعلق بوقف تنفيذ العقوبة على الجاني عند زواجه من المجنى عليها).²⁰⁹ ومن هنا يثير التساؤل التالي: ما هو الأساس الذي استند إليه القانون الأردني ليسمح لمرتكبي الاغتصاب بالإفلات من العقاب من خلال الزواج من ضحاياهم؟ إن القرآن الكريم والسنة النبوية واضحة فيما يُخص حماية المرأة وصون كرامتها، حيث أنه ومنذ بداية التوسع الإسلامي فإن القواعد الشرعية قد تطورت لتواكب المسائل المستجدة.²¹⁰

روي عن ثاني الخلفاء الراشدين عمر بن الخطاب أنه قد عرض على امرأة تم اغتصابها الخيار في أن تتزوج من مُغتصبها، وعندما رفضت ذلك أحbir الرجل أن يدفع مهرأ لها كتعويض. وفي حالة أخرى، أمر عمر بجلد ونفي عبد لاغتصابه امرأة، ولكن لم يتم دفع أي تعويض على اعتبار أن هذه المرأة كانت ثيباً.²¹¹ الفقيه أبو حنيفة صاحب المذهب الحنفي -المذهب المُتبَّع في الأردن- اعتمد على سوابق عمر بن الخطاب في تأسيس الحكم القاضي بدفع مهر في حالات الاغتصاب وكذلك تخفيف الحد²¹² في حال تزوج المغتصب من ضحيته "لأن المرأة في هذه الحالة تُصبح ملكاً لزوجها بمقتضي عقد الزواج ولو الحق بالاستماع بها بموجب ذلك".²¹³ القانون العثماني سمح بدوره بنشوء هذه القاعدة مُستنداً إلى القيم المجتمعية المترتبة بالعذرية عند الزواج على الرغم من غياب السندي الشرعي لها في القرآن الكريم أو السنة.²¹⁴ تشير وريث إلى أنه:

النساء والفتيات المُعتدى عليهن هُن مصدر عارٍ لعائلتهن حتى لو كُن ضحايا بريئات مما حصل لهن، ومن غير المستبعد تعرضاً للقتل من قبل أفراد أسرهن لغسل العار الذي لحق بالعائلة من الجريمة التي تعرضن لها. ... إن الثغرة القانونية، بأي شريع كان، والتي تسمح لمرتكبي جريمة الاغتصاب بالإفلات من العقوبة من خلال الزواج من ضحاياهم هي وسيلة لاصلاح مشكلة اجتماعية (والمتمثلة بمكانة المرأة المُعتدى عليها وعائلتها) بدلاً من مُعاقبة مرتكب الجريمة نفسه. وبشكل عام، تُمثل هذه الثغرة تفضيلاً لصالح مجتمعية وعلى وجه الخصوص مصالح أقارب الضحية على حساب مصالح الضحية نفسها.²¹⁵

إن هذا النص القانوني المتعلق بزواج المغتصب من ضحيته كان موجوداً في العديد من قوانين العقوبات الأوروبية، وهناك أدلة تاريخية تؤكد على أن هناك تأثيراً كبيراً للقانون الأوروبي على صياغة قوانين المنطقة في ذلك الوقت.²¹⁶

وكذلك الأمر فيما يُخص نص المادة 310 من قانون العقوبات (والتي تسمح لمرتكبي جريمة القراوة بالإفلات من العقوبة إذا كانت الضحية معروفة "بفساد الأخلاق")، وهذا أيضاً ليس له أي أساس في الشريعة الإسلامية، على العكس من ذلك فالقرآن الكريم يأمر بتطبيق مبادئ العدالة والمُساواة أمام القانون، مؤكداً على أن سلوك المرأة لا يجب أن يؤثر على مضمون شعوها، إن هذه القواعد مُستوحاة من منظومة الأعراف الذكورية والتي تربط مفهوم الشرف بسلوك المرأة، من الناحية العملية، فإن المرأة التي تُخالف القواعد المجتمعية تفقد الحماية والاحترام المُجتمعي ويُنتقص ذلك من قيمة ادعائها، أو انتقال مكانتها من الضحية إلى الجانية باعتبار أنها انتهكت حقوقاً مجتمعية.²¹⁷ إن التقنين التشريعي في الأردن لهذه الأعراف هو أمرٌ خطيرٌ بشكلٍ خصوصاً أن النص لا يُعرف ما المقصود "بفساد الأخلاق"، لا بل، إنه يُحصن على الفوز، وكلاهما أمران يُدينها القرآن:

²⁰⁷ ابن تيمية، مجموع الفتاوى، العدد 32.

²⁰⁸ Sheikh Muhammad Hassan, "On compelling a wife to have sexual intercourse" <<https://www.youtube.com/watch?v=yCq0IfGpuK8>>.

²⁰⁹ "Legal Loophole for Rapists Closed," Cairo Times (Cairo, 28 April 1999).

²¹⁰ Amira Sonbol, "Rape and Law in Modern Ottoman Egypt" in Pinar Ilkkaracan (ed) Women and Sexuality in Muslim Societies (Istanbul: WWHR 2000) 309-326, 311.

²¹¹ المرجع السابق.

²¹² حدود الله أو الحدود وهي جمع حد وتعني العقوبات الموضوعة لأسوأ الجرائم والكبائر في الإسلام - العلاقات الجنسية خارج إطار الزوجية، الفوز، شرب الخمر، السرقة، قطع الطريق (يُضيف البعض الردة، لكن هذه الإضافة محل خلاف بين الفقهاء). أما حد المغتصب شرعاً فهو الرجم حتى الموت إن كان الجاني مُحصناً والجلد إن لم يكن كذلك.

²¹³ Sonbol (n 211) 311-312.

²¹⁴ Catherine Warrick, "The Vanishing Victim: Criminal Law and Gender in Jordan" (2005) 39 Law and Society Review 315-348, 321.

²¹⁵ المرجع السابق.

²¹⁶ على سبيل المثال، ألغت إيطاليا نص المادة 544 من قانون العقوبات الإيطالي والتي كانت تُعفي المغتصب الذي يتزوج من ضحيته من العقوبة عام 1981، وكذلك فعلت فرنسا عام 1994 بـالغاء نص المادة 356 والمتضمنة ذات الحكم.

²¹⁷ Warrick (n 215) 321.

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخِرْ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا تَمْزُرُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابِرُوا بِالْأَقْبَابِ بِئْسَ الْإِسْمُ الْعُسُوقُ بَعْدَ الإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتَبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ.²¹⁸

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الطَّنَّ إِنَّ بَعْضَ الطَّنَّ إِثْمٌ وَلَا تَجْسِسُوا وَلَا يَعْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا إِيْحَبْ أَحَدُكُمْ أَنْ يُأْكِلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيَّتًا فَكِرْ هُنْوَهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَابُ رَحِيمٌ.²¹⁹

وأخيراً، فإن العذر المخفف المنصوص عليه في المادتين 340 و98 والتي تمنح العذر المخفف لفاعل الجريمة الذي أقدم عليها بسورة غضب شديد، ليس له أيضاً أي سند في الفقه الإسلامي. وبالنسبة إلى معظم فقهاء الشريعة التقليديين، فإن الرجل الذي يُفاجئ زوجته في حالة زنا ليس له أن يقتلها، لا بل إن قتلها لها سيعجله عرضة للانتقام من ذوي الضحية²²⁰ إلا إذا ثبت أن الجاني كان مُحصناً²²¹ وأحضر أربع شهود على واقعة الزنا، أو إذا اعترف الزاني بفعلته.²²² إن موقف الفقه هذا يستند إلى حديث يروي أن سعد بن عبادة سأله النبي: يا رسول الله لو وجدت مع أهلي رجلاً لم أمره حتى آتي بأربعة شهداء؟ قال النبي:

يجوز لرجل أن يدعوه رجلاً آخر لدخول بيته لعمل شيء ثم يقتله لضيق في نفسه ويقول: وجدته مع امرأتي كذلك. ويجوز أن يقتل الرجل زوجته ليتخلص منها لشيء في نفسه ثم يدعى عليها زوراً أنه وجد معها رجلاً يزني بها.²²³

والقرآن كذلك يدين بشدة قتل الرجل أو المرأة وبشكل عام:

وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَ أُوْهُ جَهَنَّمُ حَالِدًا فِيهَا وَغَضِيبَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَدَابًا عَظِيمًا.²²⁴

... أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادَ فِي الْأَرْضِ فَكَانَمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَانَأَنَّهَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ.²²⁵

بالتأكيد، وقبل القرن الثاني عشر لم تكن جرائم القتل هذه مدانة من قبل فقهاء القانون:

الشخص الذي يُفاجئ زوجته ترتكب الفحشاء مع شخص آخر فقتلها معًا أو قتل أحدهما فإن ادعاء ورثة المجنى عليهم أمام المحكمة لن تكون مسموعة، شريطة قيام الزوج باستدعاء الناس فوراً إلى بيته ليشهدوا على الواقع.²²⁶

ما بين القرنين الثاني عشر والحادي عشر، وامتداداً لتقاليد الشرف، ترسخت أكثر القاعدة التي تقتضي بأن سوء سلوك المرأة هو أمر من شأنه أن يجلب العار للمرأة ولعائلتها وأفراد قبيلتها الذين كانوا يغسلوا عارهم هذا بقتلها.²²⁷ وهذا لم يختلف عن الممارسات الاجتماعية التي كانت سائدة في ذلك الوقت في المناطق المختلفة في العالم، في الواقع الأمر، فإن هذه القاعدة قد تم تقييدها في قانون نابوليون قبل أن يتبناها العثمانيون في القرن التاسع عشر وانتشارها فيسائر أنحاء العالم العربي.²²⁸ الأهم من ذلك أن هذه القاعدة، والتي هي ليست من المذهب الحنفي التقليدي، إلا أنها نشأت منطقياً من ضوابطها. فالتقليد الحنفي يتعاطى مع الزنا باعتباره جريمة شائنة لكنه لا يسمح بمقاضاتها، والنتيجة المترتبة على ذلك هي نقل العقوبة من المجال العام إلى المجال الخاص بحيث تُصبح هذه العقوبة من شأن عائلة الأثنى مُرتکبة الزنا. يبدو أن المصدر الحقيقي للفقه الحنفي ما بعد الكلاسيكي هو القانون العرفي للعالم الإسلامي، حيث قام الفقهاء بترجمة "مياثق الشرف" المشهور إلى ممارسة قانونية رسمية.²²⁹

الخلاصة أنه من الصعب تبرير استمرار سريان نص المادة 98. رغم أن نص هذه المادة من خلال عباراته المحاباة من حيث النوع الاجتماعي يمكن أن يستفيد منه النساء والرجال على حد سواء إلا أن الرجال هم حصرًا من اعتادوا الإستفادة منه. من الصعب أن تتسم الطبيعة الذكورية للشرف والأحكام القانونية المستمدّة منه مع الإسلام. فالإسلام يُحرّم العنف ضد النساء، لا

²¹⁸ القرآن، سورة 49 آية 11.

²¹⁹ القرآن، سورة 49 آية 12.

²²⁰ في الفقه الإسلامي، هناك ثلاثة أنواع من العقوبات والتي تختلف باختلاف خطورة الجريمة نفسها. هناك عقوبة الحد للكبار والجرائم الخمس الأشد في الإسلام وهي: القصاص وهي عقوبة تقضي بمقابلة الجاني بمثيل ما فعل (والمعاقبة بالمثل قائمة على مبدأ "العين بالعين والسن بالسن") والتعزير (وعقوبة التعزير تختلف باختلاف الظروف المصاحبة للجريمة وهي تخضع لسلطة القاضي التقيرية). وفي القضية المشار إليها أعلاه فالرجل الذي يقتل زوجته سيعرض نفسه للقصاص وفي هذه الحالة سيُحكم عليه بالإعدام إلا إذا أعمت عنه عائلة المجنى عليها أو قبلت بتعويض مالي.

²²¹ تُعرف الشريعة الإسلامية المُحسنة بأنه المسلم الذي تزوج وواقع زوجته في عقد زواج صحيح وهو بالغان عاقلان، بغض النظر عما إذا استمر الزواج أو لم يستمر.

²²² Lynn Welchman, "Honour and Violence against Women in a Modern Shar'i Discourse" (2007) 5/2-3 *Hawwa Journal of Women of the Middle East and the Islamic World* 139-165, 149.

²²³ المرجع السابق؛ صحيح مسلم 1498، آية 2753.

²²⁴ القرآن، سورة 4 آية 93.

²²⁵ القرآن، سورة 5 آية 32.

²²⁶ Uriel Heyd, *Studies in Old Ottoman Criminal Law* (Clarendon Press 1973) 98.

²²⁷ Colin Imber, *Ebuhs-suaud, The Islamic Legal Tradition* (EUP 1997) 251.

²²⁸ Warrick (n 215) 334.

²²⁹ المرجع سابق، 250-251.

بل على العكس يأمر بحمايتها ومعاملتها بكرامة واحترام، وعلى هذا الأساس يجب إعادة دراسة دور القضاة الشرعيين كمُنفذين للمبادئ الإسلامية، وكذلك المراجعة التشريعية فيما إذا ما كان قانوناً مُعيناً يتعارض مع الإسلام.

4.2 الحضانة

4.2.1 إنقاذ القانون

يمنح قانون الأحوال الشخصية الأم الحضانة الأساسية لأولادها إلى أن يتموا سن الخامسة عشر من عمرهم، بعد ذلك يُخيّر القاصر ما بين الاستمرار أو عدم الاستمرار بحضانة والدته²³⁰، إذا أخذنا بعين الاعتبار أن الولاية على القاصر تكون للأب بحسب القانون المدني فهذا يعني أن التشريع يُميّز ما بين الحضانة والولاية، تُعرَف الحضانة بحسب الفقه الحنفي بأنها: "العناية بالطفل طيلة الفترة التي يعجز فيها عن القيام بذلك بنفسه إلا من خلال النساء المحارم اللاتي يملكن الحق القانوني للعناية به"²³¹. أما الولاية فهي السلطة القانونية على القاصر، وهذه السلطة لا تُمنَح إلا لرجل، وتُعرَف الولاية بأنها: "المُضي في قرار يؤثر على طرف ثالث سواء رغب هذا الطرف بذلك أم لم يرغبه"²³². ومن الناحية العملية، فإن هذا يعني بأن الأب الولي يتمتع بحق الرقابة والإشراف على إبنيه وهو المسؤول عن رعايته وهو صاحب القرار فيما يتعلق بالتعليم وتحديد مكان إقامة الطفل وتربيته الدينية والعناية الطبية والحصول على جواز السفر... الخ، بينما الأم الحاضنة فشلت لها حقوق الرعاية كالتأديب²³³.

نص إشكالي آخر يتمثل في المادة 171(ب) من القانون والتي مفادها أن تفقد الأم حقها بالحضانة إذا تزوجت بغير مُحرم لإبنتها، والمُحرم في الفقه الإسلامي هو الرجل الذي ليس للمرأة الزواج منه أبداً مثل أب المرأة، الأخ، الإبن، أبناء الإخوة، العم، زوج البنت، أبو الزوج، وزوج الأم (يشترط أن يكون الزواج قد تم بالدخول)، وفي هذه الحالة، فإن محارم الطفولة هم الآب والأعمام والأخوال والإخوة، وعليه فإذا رغبت الأم أن تتزوج مرة أخرى من دون أن تخسر حضانة ابنتها فإنه ليس لها إلا أن تتزوج أحد محارم ابنتها. وبما أن المرأة لا تستطيع الزواج من أخي ابنتها أو أب ابنتها فإنه ليس لها إلا الزواج من أعمام ابنتها أو أعمام أعمامها، من عائلة زوج الأم السابق، إن هذا من شأنه أن يُحدِّث كثيراً من حرية المرأة ولا يُحقق المصالح المُثلى للطفلة.

كذلك الأمر، تنص المادة 170 على أنه في حال خسرت الأم حضانة الأطفال تنتقل الحضانة لأم الأم وليس لأبيهم، ومرة أخرى يمكن المُجادلة أن هذا يتعارض مع المصالح الفضلى للأطفال.

وأخيراً، فإن نص المادة 172 تقضي بسقوط حق المرأة الحاضنة إذا تجاوز المحضون سن السابعة لصالح الزوج المسلم إذا كانت الحاضنة غير مُسلمة. كذلك تشرط المادة 171 في الحاضن (رجالاً كان أو إمراة) أن لا يغيّر دينه.

4.2.2 التفسير الإسلامي للقانون

بما أن الأطفال هم من أكثر الفئات المُستضعفة في المجتمع، فإن القرآن الكريم يؤكد على ضرورة حمايتهم، ويُحث على الرفق بهم، لذلك نجد أن قتل الأطفال هو من أبشع الجرائم، وتكرر تحريمها في أكثر من موضع في القرآن الكريم: **وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبُّنَا هُبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا فَرَّةً أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُمْتَنَّينَ إِمَاماً.**²³⁴

قُلْ تَعَالَى أَنْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدِينِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مَنْ إِمْلَاقِ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِلَيْهِمْ²³⁵ [...].

وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ حَسْنِيَّةً إِمْلَاقِ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِلَيْكُمْ إِنْ قَتْلَهُمْ كَانَ خَطْءاً كَبِيرَاً.²³⁶

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَأِعْلَكُ عَلَى أَنْ لَا يُسْرِكُنَّ بِاللَّهِ شَيْئاً وَلَا يَسْرُقُنَّ وَلَا يَنْتَنِنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِيَنَ بِهُنَّانٍ يَفْتَرِيهَا بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَاعِعُهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَ اللَّهُ أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ.²³⁷

وورد في الحديث الذي رواه عبد الله بن عمر:

²³⁰ قانون الأحوال الشخصية الأردني رقم 36 لسنة 2010، المادة 173.

²³¹ Nasir (n 19) 156.

ويقصد بالنساء المحارم هن اللاتي لا يستطيعن الطفل الذكر الزواج منها كونه محرّم عليهم - على سبيل المثال أمه أو جداته الخ.

²³² Nasir (n 19) 183.

²³³ تحتاج الزوجة إلى إذن زوجها حتى يعيش أطفالها من زواج سابق معها في بيت زوجها، أما الزوج فليس له أن يسكن أهله وأقاربه في منزل الزوجية ويُستثنى من موافقة الزوجة أبناءه غير البالغين (بشرط عدم إضرارهم بالزوجة). قانون الأحوال الشخصية الأردني رقم 36 سنة 2010، المادة 74.

²³⁴ القرآن، سورة 25 آية 74.

²³⁵ القرآن، سورة 6 آية 151.

²³⁶ القرآن، سورة 17 آية 31.

²³⁷ القرآن، سورة 60 آية 12 التركيز مضاف.

قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: "كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته الإمام راع ومسؤول عن رعيته والرجل راع في أهله وهو مسؤول عن رعيته والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها والخادم راع في مال سيده ومسؤول عن رعيته، قال وحسبت أن قد قال الرجل راع في مال أبيه ومسؤول عن رعيته وكلكم راع ومسؤول عن رعيته".²³⁸

يُستدل من ذلك على أن الإسلام يفرض على المؤمنين أن يتصرفوا لما هو في مصلحة "رعايتهم"، والرعاية في هذه الحالة هم أبناؤهم. حدد عبد الرحمن عمران (المُستشار السابق لرئيس جامعة الأزهر لشئون السكان) الحقوق التالية

التي يجب أن يتمتع بها الأطفال في الشريعة الإسلامية.

1. الحق بعدم اختلاط الأنساب.
2. الحق بالحياة.
3. الحق بشرعيته وباسم لائق.
4. الحق بالرضا عن الطبيعة، المأوى، الرعاية والدعم، بما في ذلك الرعاية الصحية والتغذية السليمة.
5. الحق بالتفريق في المضاجع للأطفال.
6. الحق بمستقبل آمن.
7. الحق بتنمية دينية وتربية صالحة.
8. الحق بالتعليم والتدريب الرياضي والدفاع عن النفس.
9. الحق بمعاملة مُنصفة بغض النظر عن الجنس أو أي اعتبارات أخرى.
10. الحق بأن يكون مصروفهم متأنٍ عن مصادر دخل مشروعة.²³⁹

لضمان هذه الحقوق اتفق فقهاء الشريعة على أنه يُشترط بالولي أن يكون راشداً عاقلاً حرّاً، قادرًا على تربية القصر ورعايته مصالحهم وتوفير الحماية المعنوية والمادية لهم،²⁴⁰ نجد هذه الشروط في نص المادة 171 من قانون الأحوال الشخصية (باستثناء شرط الحرية على اعتبار أن العبودية مُخالفة للقانون).

إن دور كل من الحاضن والولي مُعرفين بشكل واضح في الفقه الكلاسيكي. وتوزيع الأدوار هذا (حيث تكون الرعاية للأمهات والإعالة للأباء)²⁴¹ قد وجد لتوفير حماية وبيئة طبيعية للأطفال ملؤها الرأفة لينموا فيها ويكونوا أفراداً صالحين في المجتمع. وربما كانت أيضاً مُعدة لحماية الأمهات (اللواتي كان العمل منوعاً عليهم بشكل كبير) بحيث تكون قادرة على توفير الرعاية لآطفاليها.²⁴²

أما الإشارة الوحيدة التي تظهر في القرآن بخصوص الحضانة والتي استنتج منها الفقهاء أن الحق بالرعاية خلال فترة الطفولة يُعهد به للأم.²⁴⁴

وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أُولَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتَّمِّمَ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكَسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَافِئُ نَفْسٌ إِلَّا وَسُعِّهَا لَا تُنْصَارَ وَالدَّةُ بِوَلْدَهَا وَلَا مَوْلُودُ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَ أَنْ فِسَالاً عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاؤِرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرْدَثْنَ أَنْ تَشْتَرِضُوهُنَّ أُولَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَمْنَتُمْ مَا أَتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْفَقُوا اللَّهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ²⁴⁵

إن مُعظم الفقه الإسلامي حول الحضانة يستند لثلاثة أحاديث أقرها جميع الفقهاء. وإن هذه الأحاديث قد قادت الفقهاء لإضافة شروطٍ جديدة لحضانة المرأة تتعلق بالدين والزواج.²⁴⁶

قالت امرأة للنبي: "يا رسول الله، إن ابني كان بطني له وعاء، وثديي له سقاء، وحجرني له حواء؛ وإن أباه طلقني وأراد أن ينزعه مني. فقال لها النبي: أنت أحق به ما لم تتكحي".²⁴⁷

أسلم رجل ولكن زوجته لم تُسلِّم. وكان لها طفل صغير. فأجلس النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) الوالد على جانب والأم على الجانب الآخر، وقال للطفل أن يختار بينهما، وسأل الله أن يدخله على الصواب، فذهب الطفل إلى والده.²⁴⁸

²³⁸ صحيح البخاري 6719، صحيح مسلم 1829.

²³⁹ Abdel Rahim Omran, *Family Planning in the Legacy of Islam* (Routledge 1992) 32.

²⁴⁰ Nasir (n 19) 159.

²⁴¹ المرجع السابق، 269.

²⁴² Aayesha Rafiq, "Child Custody in Classical Islamic Law and Laws of Contemporary Muslim World (An Analysis)" (2014) 4/5 *International Journal of Humanities and Social Science* 267-277.

²⁴³ المرجع السابق، 268.

²⁴⁴ Rafiq (n 243) 269.

²⁴⁵ القرآن، سورة 2، آية 233.

²⁴⁶ Nasir (19) 160-161.

²⁴⁷ صحيح سنن أبي داود، 2277: 1991.

جاءت امرأة إلى النبي وقالت: "زوجي يريد أن يذهب بابني، فقال له النبي: "هذا أبوك وهذه أمك فخذ أيهما شئت" فأخذ بيد أمه وذهب معاً.²⁴⁹

الحديث الأول يؤكد على القاعدة التي تحظر على المرأة الحاضنة الزواج من رجل غريب أو من رجل من ذوي الطرفى لكنه ليس بمحرم لطفلاها.²⁵⁰ وقد أدرك الفقهاء بأن هذا الحظر ينطبق فقط عند زواج المرأة من رجل غريب (والرجل يُعد غريباً متى لم يكن هناك مانع شرعى من زواجه من الطفلة)،²⁵¹ والعلة من ذلك هي أن الرجل الغريب لن يكون متحفزاً للعنابة بالطفل، والمرأة إن تزوجت ستكون مشغولة بالعنابة بزوجها ولن يتوفّر لها الوقت لتربية الطفل، وفي هذه الحالة سيعيش في ظروف صعبة ومهينة.²⁵²

أما الحديث الثاني فيتم تفسيره عادةً على أنه في حال اعتناق الأبوان دينين مختلفين أحدهما الإسلام، فإن الحضانة تستحق لمن كان من الأبوين مسلماً،²⁵³ إلا أن الفقهاء اختلفوا بخصوص هذه المسألة، فوفقاً لفقهاء المذهب الشافعى، فإن المرأة غير المسلمة لا تستحق الحضانة لأولادها الذين ولدوا لأب مسلم. أما بحسب فقهاء المذهبين المالكى والحنفى فإنهما، على العكس، يرون بأن الأم غير المسلمة تستحق الحضانة على أولادها الذين ولدوا لأب مسلم، إذا استدعت مصلحة الطفل ذلك.²⁵⁴ إن هذا الرأى قد تم التأكيد عليه في قتوى أصدرها مجمع البحوث الإسلامية في مصر (مجمع البحوث الإسلامية، 23 آذار 2016) الذي يرأسه الإمام الدكتور أحمد الطيب الإمام الأكبر شيخ الأزهر والرئيس السابق لجامعة الأزهر.²⁵⁵ ومعظم فقهاء المالكية والحنفية يتبعون وجهة النظر هذه ومنطقهم في ذلك أن النبي صلعم ما كان ليسمح للطفل أن يختار من يختار من بين أبييه طالما أن أمه غير مسلمة حيث ما كان لها ابتداء الحق في الحضانة.²⁵⁶

الحديث الأخير يفسر على أنه يعطى للطفل الحق في اختيار حاضنه عندما يصل إلى سن التمييز (وهو في العادة عند بلوغه سبع سنوات). وفي القضايا العثمانية الموقنة، فإن القاضي كان يوازن ما بين حق الطفل بالاختيار ومصلحته الفضلى.²⁵⁷ وفي قضية عُرضت على القاضي أحمد بن تيمية (توفي 1328):

أعطي للطفل أن يختار حاضنه، فاختار والده. إلا أن الأم طلبت من المحكمة أن تستفسر من الطفل عن سبب تفضيله لوالده. وعند سؤاله، قال الطفل: والدتي تُجبني على الذهاب إلى المدرسة، وهناك يُعاقبني المعلم كل يوم. في حين يسمح لي والدي باللعب مع الأطفال الآخرين وأن أفعل ما يحلو لي. وعندما سمعت المحكمة ذلك، منحت المحكمة الحضانة للأم.²⁵⁸

من التحليل نجد أن الحقوق والواجبات التي يفرضها التشريع الحديث مُشتركة من القواعد الإسلامية فيما يُخص مسؤولية الوالدين وأهداف الشريعة الأساسية في حماية الفئات المستضعفة. لقد تبنى الفقهاء الأوائل هذه المبادئ، لكنهم كثيروها في وقتٍ كانت فيه النساء مقيمات ودورهن الرئيسي أن يُكَفِّأْ أمهاتٍ وزوجات صالحات. هؤلاء النساء لم يعملن ولم يُكَفِّأْ شريكاتٍ في صنع القرار في إطار الحياة الزوجية. وفي حال تزوجن مرةً أخرى فإن ذلك يعني أن هناك خطر كبير من أنهن لن يستطيعن القيام بمسؤولياتهن تجاه أطفالهن، باعتبار أن هؤلاء النساء سيُخضعن لسلطة زوجية جديدة. وكما أن النساء والأطفال في ذلك المجتمع كانوا هدفاً للعنف وسوء المعاملة، بالإضافة إلى ارتباط شرف القبيلة ارتباطاً وثيقاً بعفة المرأة وإخلاصها.²⁵⁹ وبما أن حماية النساء والأطفال كانت تتبع مباشرة من القبيلة، اعتبر أن الزواج الثاني من داخل العائلة أكثر أماناً بالنسبة لهن، وذلك لضمان العناية بالأطفال، وكذلك حتى لا يثير أي شكٍ في الأمور المتعلقة بالنسبة.²⁶⁰

²⁴⁸ المرجع السابق، 1993: 2277.

²⁴⁹ صحيح سنن النسائي: 25: 3270.

²⁵⁰ Nasir (19) 160.

²⁵¹ Moussa Abou Ramadan, "The Transition from Tradition to Reform: The Shari'a Appeals Court Rulings on Child custody (1992-2001)" (2002-2003) 26 *Fordham International Law Journal* 595-655, 602.

²⁵² المرجع السابق.

²⁵³ Rafiq (n 243) 269.

²⁵⁴ Nasir (n 19) 161.

²⁵⁵ طلبت محكمة المنصورة في مصر رأياً قانونياً من المجلس الإسلامي في هذا الخصوص.

²⁵⁶ قناة المحور التلفزيونية: مجمع البحوث الإسلامية يُجيز حق الأم غير المسلمة في حضانة أطفالها. <<https://goo.gl/ipavAx>>.

²⁵⁷ Amira El-Azhary Sonbol, "The Genesis of Family Law: How Shari'ah, Custom and Colonial Laws Influenced the Development of Personal Status Codes" in Zainah Anwar (ed) *Wanted: Equality and Justice in the Muslim Family* (Musawah 2009).

²⁵⁸ Rafiq (n 244) 270.

²⁵⁹ Ghada Karmi, "Women, Islam and Patriarchalism" in Haideh Moghissi (ed), *Women and Islam: Images and Realities* (Taylor and Francis 2005) 171-172.

²⁶⁰ وجدت دراسات روبرتسون سميث الموسعة حول الزواج ما قبل الإسلام أنه في عصر الجاهلية كان هناك نوعاً رئيسيان من الزواج: النوع الأول وهو الزواج سليل الأب والنوع الثاني وهو الزواج سليل الأم. ينطوي النوع الأول على ترك المرأة لأقاربها والانتقال إلى قبيلة زوجها، ويُصبح الأطفال اللاحقون جزءاً من أقارب زوجها. وفي الزواج سليل الأم، لا تترك المرأة أقاربها بل تتزوج في منزلها. والأطفال في هذه الحالة سيُبقون لدى قبيلة الأم "والقانون القبلي الذي سُيُطبّق هو أن الأولاد سُيُّنسرون لأمهاتهم، وطالما أن الأمر كذلك، فإن السُّلالة لن تتأثر إن استقر الأب في قبيلة الأم أو إذا كان هناك خطاب أو أكثر يتربّدون على الأم من وقت لآخر". في هذه الحالة فإن الأبوة المادية وعفة الأنثى لن يكونا محل اعتبار وكان للمرأة الحق بصرف زوجها الذي استقبل في خيمتها وبناءً على رغبتها. مأخوذ عن:

من الواضح أن هذا الإطار التاريخي الاجتماعي مختلفٌ عن أردن العصر الحديث، فالنسيج المجتمعي لم يُعد مكوناً من قبائل لسكان أصليين²⁶¹ من حيث إمكانية وسهولة الوصول للمواصلات والاتصالات على نطاق واسع، كما أن هناك حكومة مركزية توفر خدمات الصحة العامة والتعليم بالإضافة للعديد من المنظمات التي تدعم الفقراء²⁶². كما تشغل النساء الوظائف بما في ذلك وظائف القطاع العام ويتمتعن بالعديد من النشاطات المستقلة²⁶³. وفي هذا السياق، هناك رأي وجيه بأن بعض القواعد لم تُعد ملائمة مثل الحق الحصري للرجال في الحضانة الشرعية، وعلى نحو مماثل، يمكن أن تجادل في أن الحكم الخاص بالزواج مرأة أخرى، والذي بموجبه تستحق الجدة الحضانة قبل الأب، يمكن أن يكون أيضاً ضد مصلحة الطفل، وبالتالي ضد الأهداف السامية للشريعة الإسلامية.

4.3 الزواج المبكر

4.3.1 نقد القانون

يُحدد قانون الأحوال الشخصية الحد الأدنى لسن الزواج على أنه 18 سنة، مع إمكانية الزواج ابتداءً من عمر 15 سنة بموافقة قاضي القضاة وتتوفر قائمة محددة من الشروط²⁶⁴. وعلى الرغم من ذلك، إلا أن زواج الفَصَر مُنتشر بشكل كبير²⁶⁵ وعادة ما يُبرر بوجود ظروف خاصة كالفقر المدقع لدى الأسر الكبيرة التي يتواجد فيها فتيات كثيرات وأوضاع أسرية مُزرية²⁶⁶. أضعف إلى ذلك أن هناك تشجيع للفتاة على الزواج باعتباره إنجازاً مهمًا في حياتها²⁶⁷. كذلك فإن المُمثلين الدينيين، كالشيوخ والأئمة والقضاة الشرعيين، بشكل عام هم أيضاً مؤيدون للزواج المبكر كونهم يعتبرونه وسيلةً لحماية الفتيات من الاعتداءات الجنسية والعنز²⁶⁸. وهذه المواقف تغفل عن مخاطر الزواج المبكر بما فيه من آثار سلبية على التحصيل الدراسي والصحة والرعاية النفسية²⁶⁹.

4.3.2 التفسير الإسلامي لقانون

في حين أن القرآن الكريم لم يُحدد سن للزواج، إلا أنه من المتعارف عليه لدى الفقهاء أن سن الزواج هو عند البلوغ والنضج العقلي (الرشد)، وهذا يتوافق مع الممارسة الشائعة في القرنين الحادي عشر والثاني عشر. يستند الفقهاء التقليديون إلى الحديث الذي رواه بخاري ومسلم عن زواج النبي من عائشة عن عمر ست سنوات ودخوله بها عن عمر تسع سنوات (على الرغم من أن هناك خلاف حول صحة هذه الأعمار)²⁷⁰.

W Robertson Smith, *Kinship and Marriage in Early Arabia* 77-78 (Adam and Charles Black 1907) 76-80
في زمن النبي فإن الحياة القبلية كانت في طور التفكك بسبب "ظهور طبقة التجار في المراكز الحضرية، والنساء والأطفال كانوا من الفئات الأكثر تضرراً من انعدام الأمن الناتج عن اختلال النظام القبلي القديم، وبالتالي كان من الواجب سن الأحكام من أجل رعايتهم. بالإضافة إلى ذلك، حرص النبي على تغيير المفاهيم الشخصية للولاء بعيداً عن القبيلة ونحو وحدة تكوينية جديدة، لا وهي الأسرة، والتي ستكون الوحدة الأساسية لقبيلة الجديدة الأعظم لا وهي الأمة الإسلامية. وهذا أصبحت الأسرة الأبوية المُحرك الذي قاد هذا التحول الاجتماعي الكبير وفي هذا البيان الكبير لم يكن هناك مكان لإمرأة مستقلة جنسياً لديها أبناء مجهولو النسب".

Karmi (n 260) 175.

²⁶¹ Riad Nasser, "Exclusion and the Making of Jordanian National Identity: An Analysis of School Textbooks" (2004) 10/2 *Nationalism and Ethnic Politics* 221-249.

²⁶² United Nations Development Program, "Jordan Poverty Reduction Strategy: Final Report" (28 January 2013).
²⁶³ دائرة الإحصاءات العامة الأردنية، "التوزيع النسبي للإناث الأردنيات من تراوح أعمارهم بين 15 سنة وفوق حسب النشاط الاقتصادي والحضر (الريف)" (2013).

²⁶⁴ إن السماح للأطفال من سن 15 سنة إلى 18 سنة بالزواج هو بالتأكيد يتناقض مع اتفاقية حقوق الطفل التي صادق عليها الأردن (على الرغم من تحفظه على بعض المواد 14 و20 و21 المتعلقة بحرية معتقد الطفل وتلك الخاصة بالتبني. انظر القانون رقم (50) لسنة 2006، المادة (3). وهذه الاتفاقية تعرف الطفل بأنه كل شخص أقل من 18 سنة).

²⁶⁵ UNICEF, "A Study on Early Marriage in Jordan" (2014), *United Nations Children's Fund*.

²⁶⁶ المرجع السابق، 32.

²⁶⁷ المرجع السابق.

²⁶⁸ المرجع السابق.

²⁶⁹ في الأردن، هناك علاقة قوية ما بين التحصيل العلمي للفتيات وزواجهن المبكر. والرأي الشائع هو أنه إذا كان التحصيل العلمي للفتاة ضعيف فهذا يعني أنه يجب أن تتزوج بأسرع فرصة. وحيث أن الفتيات المتزوجات لا يُمنعن من الذهاب للمدرسة إلا أن المجتمع بالعادة يضغط على المتزوجات وخصوصاً العوامل منها على عدم ارتياح المدارس العادية. وعلى الرغم من توافر فرص التعليم البديلة، عملياً، إلا أن متطلبات الحياة الزوجية، كالحمل والأمومة، تُقلل من احتمال مواصلة الدراسة بعد الزواج حتى بالنسبة للفتيات اللاتي يرغبن في ذلك". كما لوحظ أن العديد من الفتيات اللواتي يحملن في وقت مبكر يواجهن صعوبات في الحمل ومطالب تربية الأطفال. وتعتمد الأمهات المراهقات في كثير من الأحيان على دعم أسرهن وأسر أزواجهن.

UNICEF (n 267).

²⁷⁰ وجد العديد من الفقهاء أن هناك فجوة تاريخية بين هذا الحديث وتاريخ ميلاد عائشة والذي قد يجعل عمرها من 17 إلى 18 سنة عند الزواج ومن 19 إلى 20 سنة عند الدخول بها: إسلام بحيري، "زواج النبي من عائشة وهي بنت تسع سنوات كنية كبيرة في كتب الحديث" <<http://www.youm7.com/story/0000/0/0/-/44788#.VxSDzeTVzkw>>. Zahid Aziz, "Age of Aisha (ra) at time of marriage" <<http://www.muslim.org/islam/aisha-age.htm>>.

ليست فقط لأن الظروف الاجتماعية، والتي سهلت الزواج في هذا السن المبكر، لم تُعد موجودة بعد (وأيضاً انخفاض متوسط الأعمار وارتفاع وفيات الأطفال)، كذلك فإن الهيكل الاقتصادي للمجتمع أصبح يستلزم أن تحصل الفتيات على فرصة لإكمال تعليمهن والحصول على وظيفة. ويجادل البعض بأنه وبما أن الإسلام يعطي المرأة الحق بالتعليم إلا أن العُرف يمنعهن من ذلك إن كُن متزوجات، فإنه لا بد من تقليص العادة المتمثلة بالزواج المبكر. كما أنه من الصعب التوفيق ما بين نتائج الزواج المبكر والمبدأ الفقهي بأنه لا ضرر ولا ضرار.²⁷¹

الحججة الأخرى التي يسوقها هذا الرأي تتمثل باعتبار أن العقد هو رابطة تعاقدية تتطلب لانعقادها إرادة حرة سلية، وهذا الشرط لا يمكن توافره متى كان أحد المتعاقدين طفلاً.

روت عائشة عن النبي محمد قال: "رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن المُبَنِى حتى يبرأ وعن الصبي حتى يكبر".²⁷²

ويُستشهد بهذا الحديث لبيان أن الأطفال الصغار غير مسؤولين عن أفعالهم ولذلك لا يملكون الأهلية لكي يلتزموا في عقود مثل عقد الزواج.

ويمكن أن نجد دوراً إضافياً للولي في حماية الأطفال. فإذا أخذنا بعين الاعتبار أن الإسلام يفرض على المجتمع حماية الأطفال فإنه من المنطقي أن نتوقع بأن واجب الولي يمتد لمنع الزواج إذا لم يكن هذا الزواج في مصلحة من هم في ولايته. وعلى الولي أن يكفل قبول من هو في ولايته باعتبار أن القبول هو إلزامي في الشريعة، وليس للولي أن يوجه من هم في ولايته على الزواج، لأن يقدم الزواج باعتباره إنجازاً مهماً وأحاديث النبي واضحة في هذا الخصوص:

لا تنكح الأيم حتى تستأمر، ولا تنكح البكر حتى تستأند. فقيل: يا رسول الله كيف إذنها؟ (العذراء) قال (صلى الله عليه وسلم): إذا سكت.²⁷³

روى أبو هريرة: قال النبي صلي الله عليه وسلم: "ستأمر اليتيمة في نفسها، فإن سكت فهو إذنها، وإن أبت فلا جواز عليها".²⁷⁴

روى عبد الله بن عباس: جاءت فتاة بكر إلى النبي (صلى الله عليه وسلم)، وذكرت أن والدها قد زوجها رغمًا عنها، لذلك سمح النبي (صلى الله عليه وسلم) فرد نكاحها.²⁷⁵

4.4 النسب

على الرغم من تعدد الأساليب القانونية لإثبات الأبوة في حال عدم وجود زواج صحيح أو اعتراف الأب بوجود رابطة بيولوجية تجمعه مع الطفل إلا أنه من الصعب على المرأة في الأردن أن ثبت النسب. تكمن النقطة الأساسية في أنه لا يمكن قانوناً اعتبار الحمض النووي (DNA) دليلاً قاطعاً لإثبات النسب. والوضع يصعب كثيراً بالنسبة للأطفال الذين يولدون بعد الطلاق حيث تنص المادة (١٥٧) على أنه لا تُسمع عند الإنكار دعوى النسب لولد المطلقة إذا أنتبه لأكثر من سنتين من تاريخ الطلاق ولا ولد المُتوفى عنها زوجها إذا أنتبه لأكثر من سنتين من تاريخ الوفاة. بالإضافة إلى ذلك، لا مجال للجوء إلى الدليل العلمي في هذه المسائل كون القانون يشترط وجود عقد زواج حتى يُقبل هذا دليلاً. ومن وجة نظر أكثر عملية، فإن الأطفال الذين يولدون في خارج إطار الزوجية أو مجهولي النسب يتمتعون بكل حقوق كباقي الأطفال، إلا أنهم يعتبرون غير شرعيين ويواجهون تمييزاً واسع النطاق.²⁷⁶ هذا من جانب، أما من جانب آخر فإنه من غير الواضح إذا كان للأمهات الحق بالاحتفاظ بأطفالهن الذين أنجبوا خارج إطار الزوجية أو كانوا مجهولي النسب.²⁷⁷ يمكن اعتبار كل هذه المسائل غير مُتسقة مع المبادئ الإسلامية التي تُعنى بحماية المصالح المثلية للطفل والفتات المستضعفة في المجتمع.

4.5 الإرث والملكية

4.5.1 نقد القانون

²⁷¹ Sadaf Ahmed, Saima Khan, Malka Alia, Shamoon Noushad, "Psychological Impact Evaluation of Early Marriages" (2013) 1/2 *International journal of endorsing health science research*.

²⁷² سنن أبي داود، 4: 558-560.

²⁷³ صحيح مسلم، كتاب النكاح، كتاب 3303.

²⁷⁴ صحيح سنن أبي داود، كتاب النكاح، كتاب 11، 2088.

²⁷⁵ صحيح سنن أبي داود، كتاب النكاح، كتاب 11، 2091.

²⁷⁶ Committee on the Rights of the Child "Concluding observations on the consolidated fourth and fifth periodic reports of Jordan" (14 June 2014) CRC/C/JOR/CO/4-5.

²⁷⁷ المرجع السابق. بحسب لجنة حقوق الطفل فإن ثلث الأطفال الذين يعيشون في دور الأيتام في الأردن هم أطفال ولدوا خارج إطار الزوجية.

يعترف القانون الأردني للمرأة بحقها بالتملك وحقها بالإرث.²⁷⁸ والمادتين 318 و319 من قانون الأحوال الشخصية تمنع الاستبعاد من الميراث.²⁷⁹ لكن على الرغم من هذه النصوص، إلا أن النساء يمثلن 21.3 بالمائة من مجموع ملاكي الأراضي و25.6 بالمائة من أصحاب حق الملكية.²⁸⁰ إن هذا الوضع يحركه عوامل اجتماعية تقافية وقانونية. أولاً، المرأة ترث نصف ما يرثه الرجل الذي يكون في ذات درجة القرابة (باستثناء أبناء الإناث الذين لا يرثون جدهم إذا توفيت الأم قبل جدهم). المادة 279 تنص على أن الوصية الواجبة تكون لأحفاد الإنين المتوفى قبل والده ولا يستحق أحفاد الإناء المتوفاة قبل والدتها هذه الوصية ثانياً، وعلى الرغم من نصوص القانون إلا أن النساء عادةً ما يُضغط عليهن للتنازل عن حقوقهن الشرعية في الإرث. وفي دراسة أجريت عام 2012 وجد أن 74 بالمائة من نساء محافظة إربد لم يحصلن على نصيبهن كاملاً من الميراث وأن 15 بالمائة منهن قد تخسرن طوعاً عن حقوقهن.²⁸¹ التفسيرات التي تقدمها مراكز المساعدة القانونية تشير إلى إنطباع عام بأن النساء يمررن الأصول إلى الغرباء عن الأسرة، بينما يحافظ الأبناء على أن تستمر أصول الأسرة في ذريتها، كذلك فإن ميراث المرأة في العادة ما يستعمل كورقة مُساومة (مثل موافقتها على التخارج للحصول على موافقة العائلة حتى تتزوج).²⁸² وفي دراسة أعدتها دائرة الإحصاءات العامة حددت الأسباب التالية التي تحرم النساء من حقوقهن في الملكية والميراث: خوف النساء من أن تؤذين عائلاتهن أو أن يتخلوا عنهن؛ نقص معلومات المرأة فيما يخص قوانين الإرث والحقوق الإرثية؛ العادات التقافية التي من شأنها أن تثني المرأة عن المطالبة بحقوقها الشرعية في الإرث؛ شح المصادر المالية التي تسمح بدعم مطلبتهن بحقوقهن أمام المحاكم.²⁸³

4.5.2 التفسير الإسلامي لقانون

تمنح الشريعة الإسلامية ذات الحقوق للرجال والنساء فيما يخص الملكية.²⁸⁴ وظهر المصادر إلى أن الممارسات العثمانية الموثقة في القرنين السابع عشر والثامن عشر أن النساء كنّ واعيات بحقوقهن وكان بإمكانهن الحصول على أنواع مختلفة من الملكية.²⁸⁵ وفي العصر المملوكي الجديد، على سبيل المثال، على أن تستمر أصول الأسرة في ذريتها، كذلك فإن ميراث كان يُنظر للنساء باعتبارهن أوصياء مثالياً على العقارات وكُنّ يُدرّن مساحات واسعة من الأراضي.²⁸⁶ كذلك فإن حق المرأة في الإرث منصوص عليه في القرآن والحديث.

فالآلية 7 من سورة النساء ترث جنئماً جاءت أمراً إلى النبي فقالت: "يا رسول الله لي ابنتان قد مات أبوهما، وليں لهما شيء، وحاز عمهما المال كله".²⁸⁷ فجاء حكم الله:

للرجال نصيبٌ مما ترَكُ الوالدان والأقربون وللنساء نصيبٌ مما ترَكُ الوالدان والأقربون مما فلَّ منهُ أو كَثُرَ نصِيبًا مَفْروضًا.²⁸⁸

ويحدد القرآن في الآيات 11-13 من سورة النساء تقسيم الحصص في الميراث بين الذكور والإناث:²⁸⁹

يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِذَكْرٍ مِثْلَ حَظِّ الْأُنْثَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلَّا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النَّصْفُ وَلِأَبْوَيِهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مَمْهُماً السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرَثَهُ أَبُوهُهُ فَلَأَمَّهُ الْتَّلْكُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْرَجٌ فَلَأَمَّهُ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أُوْ دَيْنٍ آباؤُكُمْ وَأَبْناؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَفْرَطَ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْمًا حَكِيمًا.²⁹⁰

²⁷⁸ Reem M. Abu Hassan, "Women's Rights in the Middle East and North Africa – Jordan" (October 2005) *Freedom House*.

²⁷⁹ Jordanian National Commission for Women, "Women's Rights to Inheritance Realities and Proposed Policies" (2012).

²⁸⁰ دائرة الإحصاءات العامة الأردنية (2015). بحسب دائرة الإحصاءات العامة فإن النساء عام 2009 كنّ يملكن ما نسبته 17 بالمائة من الأراضي في الأردن و22.1 بالمائة من الشقق. دائرة الإحصاءات العامة، "التمكين الاقتصادي 2009" (2010).

²⁸¹ Jordanian National Forum for Women, "A Survey Study on Violated Rights of Jordanian Women in the Governorate of Irbid: The Right to Inheritance", funded by Gender and Social Fund, within "Focus on Rights" Project.

²⁸² Jordanian National Commission for Women (n 281) 24.

²⁸³ المرجع السابق، 26-27.

²⁸⁴ Annelies Moors, "Debating Islamic Family Law: Legal Texts and Social Practices" in Meriwether and Tucker (eds) *A Social History of Women and Gender in Modern Middle East* (Westview Press 1999) 146.

²⁸⁵ المرجع السابق.

²⁸⁶ المرجع السابق، 147.

²⁸⁷ أسعد محمود حومد، *أيسر التفسير*، المجلد الأول (1998) 215.

²⁸⁸ القرآن، سورة 4 آية 7.

²⁸⁹ القرآن، سورة 4 آية 11.

²⁹⁰ القرآن، سورة 4 آية 11. من الجدير ملاحظته هنا أن الحصة المحددة لكل من والدي الشخص هي متساوية بين الأم والأب (بمقدار السادس). وهذا الحكم قد يستخدم بكثرة للمجادلة بأن القاعدة الشرعية الفائلة أن للذكر حظ الأثنيين هي قاعدة مرنة تسمح بالإصلاح. محمود داود يعقوب، "تطوير قانون المواريث" <http://maitremahmoudyacoub.blogspot.com/2015/08/blog-post_81.html>

على هذا الأساس، فإن قانون الأحوال الشخصية في المادة 279 منه والتي تمنح أبناء الـ المتوفى أن يرثوا من جدهم (ولا تمنح ذات الحق لأبناء الـ المتوفى) ليس لها أي أساس ديني ويمكن القول أنها تُلغي المبدأ الإسلامي بالمساواة.

إن التمييز في توزيع الحصص الإرثية في الإسلام على أساس التمييز بين الجنسين هي مسألة خلافية بين الفقهاء. يقتبس البعض النصوص التي تفرض على الرجال إعالة أسرهم ودفع المهر كثیرات لصغر حصص النساء في الإرث.²⁹¹ إلا أن هذا الموقف تعارضه الباحثات النسويات اللاتي يجادلن بأن عدم المساواة في الإرث يلغى مبدأ المساواة في الإسلام. إن الرأي الذي يتبنّاه هذا البحث أنه، ونظرًا للطبيعة الراسخة للحصص الإرثية في الحصص الإرثية في الإسلام، فإنه قد يكون واقعياً أكثر أن يتم تفاديه مسألة التمييز في الإرث والتركيز بدلاً من ذلك بما إذا كان الأساس الديني لهذه القاعدة قائماً أم لا. إن الرجال ليسوا العاملين الوحيدين في الأسر الأردنية اليوم؛ وهناك قاعدة اجتماعية راسخة بأن المرأة المتزوجة العاملة تستعمل راتبها لدفع نفقات الأسرة، في حين تساهم النساء غير المتزوجات كذلك برواتبهن في دخل الأسرة.²⁹² بالإضافة إلى أن معدلات الطلاق المرتفعة²⁹³ تعني أن هناك عدداً كبيراً ومتنامياً من الأمهات اللواتي يرببن أطفالهن بمفردهن.

4.6 الخلاصة

إن المناقشة الواردة أعلاه تُبرز كيف أن الأعراف الإسلامية المبكرة قد تطورت في سياق اجتماعي اقتصادي معاصر، وبطريقة أدت إلى الحد من حقوق المرأة والطفل أكثر من تحسينها. في هذا الوضع تكمن الفرصة التي يمكن فيها للجهات الإسلامية الفاعلة — بما في ذلك القضاة والأئمة والمعلمين والمحامين — أن تبحث عن طرق لاستعمال الرسائل الإسلامية لقوية مجال الحماية القانونية. والأسلوب الآخر هو مراجعة بعض التشريعات باعتبار أنها لا تتوافق مع الأهداف السامية للشريعة. يتطرق القسم التالي لمسار دولتين أصلحتا أطرهما القانونية باستخدام مجموعتي الأدوات معاً. فكيف تتحقق هذا الوضع وما هي الأدوار المركزية التي لعبتها المنظمات النسوية والقيادات السياسية والأحداث الخارجية لتعطي دروساً لكل الدول الإسلامية؟

²⁹¹ كما تجدر الإشارة إلى أن الشريعة الإسلامية تُعترف باثنتي عشر وريثاً: أربعة من الذكور (الأب، الجد للأبيه، والزوج والأخ لأم)، وثمانية من الإناث (الأم، الزوجة، الابنة، ابنة الابن، الأخوات الشقيقه، الأخوات من الأب، الأخوات من الأم والجدة للأب). ومن بين هؤلاء الورثة الإثني عشر، تُرث المرأة نصف نصيب الرجل في أربعة حالات، في حين أنها تُرث حصص مُتطابقة للرجل في أحد عشرة حالة وحصة أكبر من الرجال في أربع عشرة حالة. وهناك أيضاً خمس حالات تُملك فيها المرأة الحق المستقل في الميراث دون الرجال. قانون الأحوال الشخصية الأردني رقم 36 لسنة 2010، المواد 310-279. أسعد محمود حومد (هامش 289) 217؛

Jordanian National Commission for Women, "Women's Rights to Inheritance Realities and Proposed Policies" (2012)

²⁹² AWO, Mosawa, Members of "My Mother is Jordanian and Her Nationality is My Right", Shadow Report "Substantive Equality and Non-Discrimination in Jordan" (February 2012) 33.

²⁹³ دائرة الإحصاءات العامة الأردنية، "حالات الطلاق المسجلة حسب المحافظات، 2007 – 2011" (2011)

5. حالتي تونس والمغرب

5.1 تونس

أصدرت تونس مجلة الأحوال الشخصية عام 1956 والتي ملئت تحولاً جزرياً من القوانين الإسلامية التي نظمت أحوال الأسرة خلال الحقبة العثمانية وخلال الفترة الكولونيالية (1881-1956).²⁹⁴ حيث ألغت هذه المجلة تعدد الزوجات،²⁹⁵ وتم وضع الطلاق بيد المحكمة (تم إلغاء حق الرجل في فسخ الزواج من جانب واحد ومنحت النساء الحق بطلب الطلاق)²⁹⁶ وتم تقوية حقوق ما بعد الطلاق للنساء من خلال إدخال نفقة الزوجة المطلقة وتعزيز حماية الحضانة.²⁹⁷

إن ما سهل هذه التغييرات هو التقسيرات التقديمية للفقه الإسلامي. حيث رافق صدور مجلة الأحوال الشخصية عام 1956 بيان يؤكد الطابع الإسلامي للقوانين الجديدة وأن القضاة الشرعيون والفقهاء قد شاركوا في إعداد هذا القانون وأقرروا محتواه. أعضاء الحكومة في العام 1956 قدموها المجلة بإعتبارها حصيلة لمرحلة جديدة من الفكر الإسلامي، مشابهةً للمراحل الأولى من التقسير (الاجتهاد) الذي يمكن التعرف عليه عبر التاريخ.²⁹⁸

الأهم من ذلك أن هذه الإصلاحات لم يكن سببها مطالبات جماهيرية لتحسين المساواة بين الجنسين أو حماية حقوق المرأة لكن بالمقابل شكلت جزءاً من مشروع واسع لبناء الدولة. وكما تقول شرّاد فإن الإدارة قد فهمت أن تطور دولة قوية ومستقرة يستلزم أن يتم توقيض شبكات المجتمعات القبلية حيث كانت في السابق تكمّن السلطة، وأن يتم استبدال الولاء للدولة بالولاءات القبلية. هكذا فإن مجلة الأحوال الشخصية كانت عبارة عن أدلة قدمت من ضمن رزمة من الإصلاحات، ومن ضمن هذه الإصلاحات إلغاء الملكية الجماعية (السمة المميزة للهيمنة القبلية)، وبناء جديد للإدارة، وخطاب يهاجم صراحة النظام القبلي.²⁹⁹

الإصلاحات التي نلت بعد ذلك بثلاث عقود كانت في حكم الرئيس زين العابدين بن علي. في عام 1993 تم تعديل مجلة الجنسية التونسية للسماح للأمهات بمنح جنسيتها لأطفالهن، الأمر الذي أدى إلى تقوية الحماية التي تتمتع بها المرأة وأطفالها، مشكلة خطوة مهمة نحو المساواة بين الجنسين على الصعيد الدولي والإطار المدنى الوطنى.³⁰⁰ في عام 2007 تم رفع الحد الأدنى لسن الزواج من 15 سنة إلى 18 سنة للرجال والنساء، وتم توسيع حقوق النساء في مجالات الزواج ونفقة الطلاق والحضانة. إن مجموعة الإصلاحات هذه كان وراءها الأجندة السياسية للرئيس بن علي القائمة على تطوير تونس لتصبح دولة حديثة تقديرية على الصعيد الدولي. إن دور المدافعين عن حقوق المرأة كان كذلك محوري. فمنذ عام 1980 تشكّلت المجموعات النسائية وكان التسويق بينها مهماً وإن كان متوافضاً، وخطيباتها كانت جزءاً من المناورات السياسية التي شهدتها تونس في ذلك الحين.³⁰¹

وبعد ذلك، وفي كانون أول عام 2010، قام بائع تونسي متّحول، محمد البوعزيزي، بإشعال النار في نفسه احتجاجاً على المصادر المُهينة لعربته. إن تصريحية البوعزيزي الرمزية أشعلت حركة الاحتجاجات التي ثُوّجت بالإطاحة بحكم الرئيس زين

²⁹⁴ Mounira Charrad and Amina Zarrugh, "The Arab Spring and Women's Rights in Tunisia" (2013) <<http://www.e-ir.info/2013/09/04/the-arab-spring-and-womens-rights-in-tunisia>>.

²⁹⁵ جعل القانون الزوج الثاني باطلأ كذلك بطلان أي محاولة لاتخاذ زوجة ثانية إذا كان الرجل متزوجاً وتغريم ذلك ومُعاقبته بالسجن. المادة 30 (الجمهورية التونسية 1997)

Mounira Charrad, "Family Law Reforms in the Arab World: Tunisia and Morocco" (2012) report for the United Nations <<http://www.un.org/esa/socdev/family/docs/egm12/PAPER-CHARRAD.pdf>>.

وبموجب قانون جديد، تم إدخاله عام 1981، يعالج مسائل الحضانة، حيث حسّن القانون حقوق المرأة في الحضانة بجعلها تلقائياً الوصية على الطفل في حال وفاة الأب.

²⁹⁷ لم يتم إلغاء كل أشكال التمييز بين الجنسين فالإرث يبقى غير متساوٍ، والأباء يمارسون حقوقاً وطاعةً أكبر على أطفالهم مقارنة بالأمهات، وكان مطلوباً من النساء طاعة أزواجيهن. التعديلات اللاحقة زادت من حقوق ولایة المرأة وأسقطت التّنص الخاص بواجب المرأة بالطاعة.

Mounira Charrad "Contexts, Concepts and Contentions: Gender Legislation in the Middle East" (2007) 5/1 *Hawwa: Journal of Women in the Middle East and the Islamic World* 55-72; Mounira Charrad, *States and Women's Rights: The Making of Postcolonial Tunisia, Algeria, and Morocco* (University of California Press 2001) 201-232; Sophie Bessis "Le Féminisme Institutionnel en Tunisie" (1999) 9 *Clio*.

²⁹⁸ Charrad (2001) (n 298).

²⁹⁹ Charrad (n 295).

³⁰⁰ Charrad (n 295) 6.

النص الأصلي في المدونة كان يمنع الجنسية من خلال رابطة الدم والتراب (أي أن المولودين في تونس هم تونسيون). قبل عام 1993 فإن العامل الفيصل في تحديد الجنسية كان الأب هو من يمنح جنسيته لأبناءه: فالابن المولود من أبو تونسي، يُمنح الجنسية التونسية أينما ولد (الجمهورية التونسية 1998 المادة 6); كذلك فإن ابن الذي ولد لأبٍ وجِدٍ ولداً في تونس هو كذلك تونسي (الجمهورية التونسية 1998 المادة 7)

Charrad (n 325) 1.

بحسب القانون المعّدل فإن الطفل يُصبح تونسياً إذا حقّ (هو أو هي) كل الشروط المفروضة بالمجلة ويتقدّم بالطلب قبل عام من بلوغه سن الرشد، والطفل المولود خارج تونس لأم تونسية وأب أجنبى. (الجمهورية التونسية 1998 المادة 12).

³⁰¹ إن نشاطاتهن كانت على الرغم من ذلك مقيدة وكذلك الأمر بالنسبة للجمعيات في التسعينيات وسنوات الألفين.

العابدين بن علي الذي استمر 23 سنة وذلك في 14 من كانون أول عام 2011.³⁰² التغييرات السياسية التي حصلت في الأشهر التالية كان لها أثر عميق على النساء. حيث جرت انتخابات المجلس الوطني التأسيسي التونسي في تشرين من العام 2011. أدرجت الحكومة الإنقلالية في القانون كوتا نسائية مُستهدفةً تحسين المساواة بين الجنسين في التمثيل السياسي.³⁰³ وفاز حزب النهضة، الحزب التابع لحركة الإخوان المسلمين، بأغلبية المقاعد؛ وعلى الرغم من التوتر الذي صاحب هذا الفوز مع العناصر العلمانية، إلا أن تطوراً هاماً قد ظهر وهو فوز مرشحات من ضمن الأحزاب السياسية الإسلامية. لذا نجد أن حزب النهضة قد تباھي بفوز 42 مرشحة من أصل 49 فزن بالانتخابات من أصل 217 من أعضو من المجلس الوطني التأسيسي التونسي.³⁰⁴

أن إشغال حزب النهضة لـ 41 بالمائة من مقاعد المجلس الوطني التأسيسي التونسي خلق نوعاً من الفرق في الأوساط النسائية والمنظمات العلمانية من أن يأخذ الدين منحاً أوسع في التشريع التونسي،³⁰⁵ وخسارة القدم الذي تم إحرازه منذ الاستقلال. هذه المخاوف لها ما يبررها، ففي أعقاب الانتخابات، اقترح حزب النهضة نصاً دستورياً يُعلن فيه أن الإسلام هو "المصدر الرئيسي للتشريع" بهدف توحيد كل التشريعات تحت مظلة الشريعة الإسلامية. كذلك تم التأكيد على أن التشريع التونسي والإتفاقيات الدولية المصادق عليها من البرلمان يجب أن تتسمج ومعايير الشريعة الإسلامية.³⁰⁶ وأخرون رفضوا مقتراحاً لإلغاء عقوبة الإعدام على أساس أن ذلك سيكون من شأنه أن يخالف معايير الشريعة الإسلامية. كذلك تم اقتراح مشاريع قوانين تُعاقب على المُجاھرة بالإفطار في رمضان وإلغاء القانون عدد 27 لعام 1958 المؤرخ في 4 مارس 1958 المتعلق بالولاية العمومية والكافلة والتبني أيضاً على اعتبار أنه يخالف الشريعة الإسلامية. واقتراح تشريع يعطي الحق للنساء التونسيات بارتداء الحجاب (الذي منع بموجب قانون عدد 108 لسنة 1981 وقانون 102 لسنة 1986)، وقانون يسمح بتعذر الزوجات وإلغاء قانون عدد 75 لسنة 1998 الذي يسمح للأطفال المولودين خارج إطار الزوجية أن يُسجّلوا بأسماء عائلات أمهاتهم.³⁰⁷ التعديل الأكثر جدلاً كان المسودة الأولى للدستور (الذي صدر في 13 آب 2012) الذي يتضمن المادة 28 حول حقوق المرأة والذي يُكرس دور المرأة باعتباره دوراً تكميلياً لدور الرجل في الأسرة.³⁰⁸

وأخيراً فإن حزب النهضة فشل في محاولاته ليوسّع من مكانة القانون الإسلامي في الدستور والتشريع. المادة 28 تم إلغاؤها بدسّتور لاحق والتي كانت تتضمّن الإشارة إلى الشريعة باعتبارها المصدر الرئيسي والرسمي للتشريع، أما القانون عدد 75 بقى كما هو بدون تعديل.³⁰⁹ إن تراجع سياسة النهضة يمكن إيزاعه لنشاط مجموعتين. الأولى، المُعارضه من الفصائل السياسية العلمانية في المجلس الوطني التأسيسي التونسي التي هددت استمرار حزب النهضة في السلطة.³¹⁰ هذه المُعارضه ترکزت على استهجان برنامج التعديلات التشريعية لحزب النهضة باعتباره لا يتفق وتقدير الشريعة الإسلامية التي تعارف عليها التونسيون. المجموعة الثانية كانت مُنظمات المجتمع المدني ومشاركة النساء بهذا النوع من الحركات. فآلاف النساء تظاهرن ضد مسودة تعديل الدستور بمادته رقم 28، أيضاً مركزيين على فكرة مفادها أن مفهوم حزب النهضة عن العلاقات بين الجنسين غير مُتفقة مع تنوع وتعدد أنماط الحياة للنساء التونسيات.³¹¹ لا بد من تسليط الضوء على أن وجهة النظر هذه لم تكن محل إجماع لدى النساء. فالإسلاميات وخصوصاً أعضاء حزب النهضة أظهرن مُعارضه مُضادة قوية للمطالبات النسائية. فريدة لبدي عضو

³⁰² إن الانتحار حرقاً الذي قام به البائع المنجل ذو 26 عاماً، محمد البوعربي، في 17 كانون أول 2010 أشعل الانفراضاة في المناطق الريفية في سidi بوزيد. اجتاحت الاحتجاجات مدنًا أكبر في تونس من ضمنها العاصمة تونس. وفي بدايات شهر كانون ثاني من عام 2011 فإن المظاهرات الحاشدة قد انطلقت باسم الحرية وإنها الفساد، وطالبة بن على بالرجل الفوري عن السلطة. أطلق وسائل الإعلام الشعبية على ذلك بالإطاحة بن على وعلى الانفراضاة الشعبية باسم "ثورة الياسمين".

Alexis Arieff, "Political Transition in Tunisia" (15 April 2011) Congressional Research Service.

³⁰³ Riddhi Dasgupta and George Bangham, *The New Constitution of Tunisia: Choices and Decisions* (The Wilberforce Society University of Cambridge, 2012).

³⁰⁴ Eileen Byrne "The women MPs tipped to play leading roles in Tunisia's new assembly" *The Guardian* (London, 26 October 2011).

³⁰⁵ طيلة فترة حكم بن علي فإنَّ الحزب الحاكم (التجمع الدستوري الديمقراطي) حاول كبح أي تأثيرٍ ديني على المجتمع التونسي بمنع إنشاء أي أحزاب دينية. لكن بعد الثورة في بدايات عام 2011 أفسح المجال للأحزاب السياسية الدينية لتنشط في البلاد.

George Sadek, "The Role of Islamic Law in Tunisia's Constitution and Legislation Post-Arab Spring" (2013) The Law Library of Congress <<http://www.loc.gov/law/help/tunisia.php>>.

³⁰⁶ كفَّ المجلس الوطني التأسيسي التونسي لصياغة دستور جديد استناداً إلى دستور عام 1959.

³⁰⁷ باعتباره تشريعياً يُشَخّصُ على الزنا.

³⁰⁸ مسودة دستور الجمهورية التونسية 2012.

Sadek (n 306).

³⁰⁹ اندلعت توترات أمنية بسبب اغتيال سياسي في نهاية تموز لعام 2013، انجررت على إثره مظاهرات واسعة دعت بداعية رئيس الوزراء المتنسب لحزب النهضة على الاستقالة من الحكومة ولاحقاً الحزب باسره هو أيضاً على الاستقالة من الحكومة. حزب النهضة اكتسب مصداقية ديمقراطية عندما أظهروا قدرتهم على الانسحاب سليماً من السلطة.

³¹⁰ Sadek (n 306).

³¹¹ وهذا أيضاً كان مصمون عريضة على الإنترنت حملت 30000 توقيع النساء انضمن لمنظمات مثل: الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات، الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان، جمعية النساء التونسيات للبحث حول التنمية، جميعهم لجأوا إلى أساليب متنوعة للتعبير عن تظلمهم من نص المادة ودافعوا عن بذائل لها.

Souhail Karam, "Thousands rally in Tunisia for women's rights" (Reuters, 13 August 2012) <<http://www.reuters.com/article/us-tunisia-women-rights-idUSBRE87C16020120814>>.

المجلس التنفيذي في حزب النهضة نُقل عنها قولها "لا يمكن التحدث عن المساواة بين الرجل والمرأة بالطلاق".³¹² إن قوة ونوعية المجتمع المدني وقدرة النساء على الإحاطة بالنقاشات السياسية لم تكن موضع شك: المساواة بين الجنسين أصبحت عقيدة مركبة في الحياة السياسية التونسية.

في 26 كانون ثاني 2014 تم تمرير دستور جديد بأغلبية كاسحة بواقع 200 صوتاً من أصل 216 صوتاً. وقد صُنف باعتباره الدستور الأكثر حداثة في дساتير العربية فيما يخص حقوق المرأة.³¹³ لكن هذا لا يعني أن المرأة أصبحت محمية تماماً فالمرأة تخسر حضانة أولادها إذا طُلقت وتزوجت مرة أخرى، والحماية من العنف المنزلي غير كافية، كما أن الفجوة بين الحماية التي يوفرها القانون للنساء، وقدرتهم على الحصول على هذه الحماية قضائياً ما زالت واسعة.³¹⁴

باختصار فإن معلم تطور حقوق المرأة في الإطار القانوني التونسي هي الإصلاحات التي تمت عام 1956 وفي أعوام التسعينيات، في الفترة الإنقلالية حصلت زلة إلا أنه تم تفاديه بحذر، وأخيراً، فإن الحقوق والحماية الدستورية التي أرسىت في العام 2014. إن هذه الأحداث يمكن الإستفادة منها من خلال برنامج تشغيلية وفرصاً متاحة على النحو التالي:

1. الفرص التي من الممكن الإستفادة منها: المجموعة الأولى والثانية من الإصلاحات لم تقدّها بالضرورة مطاليبات لتحسين المساواة بين الجنسين أو حماية المرأة، بل كانت جزءاً من أجندات الدولة التي جعلت من توفير حماية أكبر لحقوق المرأة وسيلة لجعل سياستها أكثر قبولاً، وهذه الفرص لا يمكن خلّفها إنما لا بد من انتهزارها عند توفرها. فالرئيس بن علي نظر إلى نفسه باعتباره رئيساً تقدّمياً، المجموعات النسائية التي نشأت بالثمانينيات التفت حول هذا الخطاب السياسي وبحثت هذه المجموعات عن الفرص والجهود المُتضارفة عند تقديم حقوق المرأة القانونية باعتبارها رمزاً لتحديث رأس المال السياسي.

2. مجتمع مدني قوي: الحركات الاحتجاجية الشعبية في تونس التي أنهت 23 سنة من الحكم الرئاسي كانت جزءاً من التراجع التشريعي الذي قام به حزب النهضة وعانياً مهماً في الخسارة السياسية التي أدت إلى الإطاحة به من السلطة لصالح نداء تونس في تشرين الثاني لعام 2014. إن أهمية هذا المجتمع المدني المزدهر لعب دوراً مهماً في الحوار الوطني عند إعداد مسودة الدستور.

3. المجموعات النسائية ومساركتها في الحركات الشعبية: لعبت المجموعات النسائية دوراً خطيراً في تقديم حقوق المرأة باعتبارها قضية ذات أهمية سياسية وصلت ذروتها خلال المرحلة الإنقلالية حينما اتخذوا دوراً جديداً هذه المرة كمُتظاهرين، ونشطاء وسياسيين. وفي حين لم تكن الشروط المحددة الازمة لتقوية المنظمات النسائية واضحةً ومتخالفة باختلاف السياق الوطني، إلا أنه من الواضح أن الزمن قد لعب هو أيضاً دوراً مهماً. من ناحية أخرى، فإن عمل النساء المدافعت عن حقوق المرأة في الثمانينيات، على الرغم من أن عملهن هذا كان مُقدماً، إلا أنه قد مهد الطريق لنشاطات المجموعات النسائية في التسعينيات وسنوات الأربعين.³¹⁵ من الضروري هنا ملاحظة التغيير في تركيب هذه المجموعات النسائية وكيف ارتبط ذلك مع فعالية عملهن. فالجمعيات النسائية في الثمانينيات كانت مكونة من نساء المدن ومن النخب القاطنان في تونس ومصالح هؤلاء النساء "كانت ممثلاً بشكل غير متكافئ إذا ما قورن تمثيلهن مع النساء الفقيرات اللاتي استثنن السياسات المرسومة من الرئيس ابن علي".³¹⁶ إلا أن الحركات التي ظهرت عام 2010 جمعت معاً مجموعات أكثر تنوعاً وتمثيلاً لتشمل نساء ريفيات وحضريات، ونساء ثريات مع فقيرات.

4. الدور الذي لعبته النساء الإسلاميات والنساء في المنظمات السياسية الإسلامية: إن مشاركة النساء في المجلس الوطني التأسيسي قد شكلت بعمق النقاشات التي رافق عملية الإصلاح الدستورية والتشريعية. إن الدور الذي لعبته النساء الإسلاميات على وجه الخصوص يدعم الأدلة أن "النساء اللاتي يجدن هوبيتهن في الإسلام ينظرن إلى الإسلام مصدرأً هاماً لالتزامهن السياسي...".³¹⁷ والدور الذي لعبته الكوتوت للمشاركة السياسية هو أبرز دليل على ذلك. فالانقسام الموجود بين الجنسين يبدو أقل أهمية من الإنقسام السياسي لذلك نجد أن الأحزاب الإسلامية - التي لم تكن داعمة لأن تلعب النساء دوراً في السياسة - أصبحت اليوم مستعدة لدعم النساء المرشحات على أن تسمح بانتخاب نساء من أحزاب أخرى. وهذا من المجالات الهامة لمشاركة المرأة المدنية التي تتطلب المزيد من الدراسة المعمقة.

5.2 المغرب

في بداية الثمانينيات فإن المجموعات النسائية في المغرب أطلقت حملة دعم ومؤازرة موحدة لتعديل مدونة الأحوال الشخصية لعام 1958 المعتمدة على الشريعة الإسلامية. وكجزءٍ من الحركة طويلة الأمد في عام 1992 أنشأت جمعية اتحاد العمل

³¹² Thibaut Cavaillès, "Amertume et colère des femmes tunisiennes" *Le Figaro* (Paris, 14 August 2012).

³¹³ حيث خسر حزب النهضة السيطرة على البرلمان لصالح الحزب العلماني نداء تونس في تشرين أول 2014.

³¹⁴ Charrad (n 295).

³¹⁵ Laurie Brand, *Women, the State, and Political Liberalization: Middle Eastern and North African Experiences* (Columbia University Press 1998); Eleanor Beardsley, "In Tunisia, Women Play Equal Role in Revolution" *National Public Radio* (27 January 2011); Neila Zoughlami "Quel Féminisme dans les Groupes-Femmes des Années 80 en Tunisie?" 26 *Annuaire de l'Afrique du Nord*.

³¹⁶ Zoughlami (n 316) Charrad (n 295).

³¹⁷ Charrad (n 295).

النسائي "حملة المليون توقيع"³¹⁸، وكانت حجتها أن القانون هو وليد تفسير مُحافظ للفقه المالكي، وأنه يعزز مركز الرجال أكثر لذلك فإن هناك حاجة لإجراء اجتهد حوله.³¹⁹ هذا العمل وصل إلى نقطة تحول في عام 2000 عندما نزلت المظاهرات لشوارع الرباط والدار البيضاء، والنقاشات التي تلت ذلك عملت على استقطاب المجتمع المغربي والمنظمات الدينية والنسائية على حد سواء.³²⁰ كل من الحكومة ومُنظمات حقوق المرأة استدعت للملك محمد السادس ليتدخل بصفته أمير المؤمنين.³²¹ في نيسان 2001 أنشأ الملك لجنة لإصلاح المدونة والتي أعلنت أخيراً في عام 2004.³²² اليوم يُعد قانون الأسرة المغربي من أكثر القوانين تقدماً في المنطقة.

بموجب المدونة الجديدة فإن الطفل المولود لرجل وامرأة مخطوبين (لكن غير متزوجين) له الحق أن يُعرف بنسبه. وهذا الحكم يجد له أساساً في سورة الأحزاب: "ادْعُوْهُمْ لِآبائِهِمْ هُوَ أَفْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ...".³²³ كذلك في القانون الجديد، فإن الزوج لم يعد هو وحده رباً للأسرة، فالزوجات والأزواج أصبحوا يتشاركون ذات السلطة على أسرهم سندًا للحديث التالي: "أَلَا كُلُّكُمْ راعٍ وَكُلُّمَنْ مسؤول عن رعيته فالأمام الذي على الناس راعٍ وهو مسؤول عن رعيته والرجل راعٍ على أهل بيته وهو مسؤول عن رعيته والمرأة راعية على أهل بيته زوجها وولده وهي مسؤولة عنهم وعبد الرجل راعٍ على مال سيده وهو مسؤول عنه ألا فكلهم راعٍ وَكُلُّكُمْ مسؤول عن رعيته".³²⁴

وهناك ثلات سمات تُميّز ما جرى في المغرب وتُقدم على الأقل شرحاً، ولو جزئياً، لما تحقق من نجاحات. أولاً، حركات الإصلاح والتي قيدت من قيل شبكة من النساء داخل الحركات الإسلامية الرئيسية. وهذه الجماعات دعمت مشاركة المرأة لأعداد كبيرة وفي موقع قيادي كما أن نشاطهن النسووي كان فريداً من نوعه في المنطقة. إن عمل هذه المنظمات الإسلامية قد استكمّل بحركة نسوية نشطة من المجتمع المدني.³²⁵ كما أن لتكوين هذه المجموعات أهميّة أيضًا. ففي حين أن العضوية في كلتا الحالتين تتّألف إلى حد كبير من الفئات الأصغر سنًا والطبقة الوسطى والمهنيّين المثقفين،³²⁶ إلا أن هذه المجموعات قد أشركت المجتمع المدني بشكل واسع. من الأمثلة على نشاطاتهم، برامج توعية قانونية، برامج توعية جندرية، جميعها تستهدف موظفي الحماية كالشرطة والقضاء والمُعلّمين؛ كذلك إصلاح المناهج التعليمية، وبرامج ت McKين القيادات النسائية.³²⁷ وقد أدى ذلك إلى تسهيل المُشاركة الشعبيّة، والتّوافق الواسع وتسهيل الفعاليّات - مثل الاحتجاجات - التي أثبتت أنها عامل جوهري في عملية الإصلاح.

أنا لست نسوية، أنا إسلامية والإسلام دين نسوبي.³²⁸

ثانياً، فإن الحركة اختارت بعناية خصوصيتها وتبنت نهجاً غير تهديدي. وعرّفت قضيتها بأنها تتحدى المصدر القانوني لقمع المرأة،³²⁹ لذلك وجّهت معركتها باتجاه الدولة (خصوصاً المشرع) وليس مع علماء المسلمين، الإسلام أو الملك. وحجتهم كانت متعددة الأوجه: فالدّونة كانت (أولاً) غير دستورية (فالدستور يضمّن كامل الحرّيات لجميع المواطنين) (ثانياً) غير مُتفقة مع التزامات المغرب الدوليّة (ثالثاً) تتناقض الفقه الإسلامي الذي يدعم المساواة بين الرجال والنساء (رابعاً) تمثل اختلافاً بين بناء العائلة والقانون وما يؤديه ذلك من تداعيات على الأسر.³³⁰ إن هذا المنهج الذي يُناسب الجميع مع استعمال تهديدات مُبطنة جعل من السهل على الحركة أن تكسب الدعم من النخبة السياسيّة الحاكمة.

³¹⁸ Zakia Salime (n 124) 33-34.

³¹⁹ بحسب المدونة فإن المرأة هي قاصر تحت ولاية والدها، أو زوجها أو أي ولاية ذكرية أخرى. الزواج والتّوظيف وإصدار جواز سفر كل هذه الأمور يتطلّب موافقة الوالي، سُنّ الزواج للإناث كان 15 سنة (الرجال يستطيعون الزواج من سن 18 سنة)، المرأة تخسر حضانة أولادها إذا تزوجت والنساء يُطلقن من الرجال من دون رقابة قضائية.

³²⁰ في نيسان من العام 1992 صدرت فتوى من الطاجيكي - وهو ناشط قيادي في حركة الإصلاح والتجديد وأحد العلماء الإسلاميين ورئيس تحرير جريدة الرأي وعضو تنفيذي في الإصلاح والتّجديد - بموجها اعتبرت العريضة غير دستورية لأنها تُمثّل الإسلام كدين للدولة. العلماء المسلمين انضموا لهذه الفتوى بسرعة وكتبوا رسالة مفتوحة لرئيس الوزراء ورئيس البرلمان، يربطون فيها هذه العريضة بالاستعمار، واستنكروا شرعية الاجتهد من أنصار المرأة على اعتبار أنه يفتقر للخبرة الإلزامية في العلوم الإسلامية.

Salime (124) 46-47.

³²¹ بحسب الفقه المالكي السائد في المغرب فإن الملك هو الممثل الأعلى للأمة ورمز وحدتها. بالإضافة لذلك فهو سليل أسرة النبي وهذا له أن يعطي اجتهداته الشخصي. المهم هنا أن الملك محمد السادس قد استخدم هذه السلطة ليعلن تعديلات المدونة في 10 تشرين أول 2003.

Leon Buskens, "Recent Debates on Family Law Reform in Morocco: Islamic Law as Politics in an Emerging Public Sphere" (2003) 10 *Islamic Law and Society* 70-131.

³²² Ziba Mir-Hosseini, "How the Door of Ijtihad Was Opened and Closed" (2007) 64 *Washington and Lee Law Review* 1499-1511.

³²³ القرآن، سورة 33 آية 5.

³²⁴ صحيح بخاري، 6719، صحيح مسلم، 1829.

³²⁵ على سبيل المثال، الجمعية الديمقراطيّة لنساء المغرب، وجمعية اتحاد العمل النسائي.

³²⁶ Salime (n 124) 6-8, 14.

³²⁷ المرجع السابق، 4-143، 8-126. على سبيل المثال مجموعة صحابيات النبي اللواتي أحرجن حملات توعية حول حقوق المرأة في الإسلام.

³²⁸ Salime (n 124) 19.

³²⁹ المرجع السابق، 44، 23.

³³⁰ المرجع السابق، 37.

ثالثاً، تجنبَت الحركة ببراعةٍ خصومها، وبذلت جهوداً مُتضارفةً لتمييز عن الخطاب النسووي الغربي من خلال طرحها على أنها ضرورة إسلامية.³³¹ فالنضال لم يكن من أجل حقوق المرأة إنما من أجل حقوق الأسرة وهذا يتطلب تصحيح وضع المرأة في وحدة الأسرة كما هو متصور في النصوص المقدسة.³³² وسلط الضوء على الاجتهاد باعتبار أنه استُخدم سابقاً لتعديل قانون العائلة في المغرب سابقاً، ومن ثم أعطوا الشرعية لحجتهم من خلال ربطها بالأدلة التي تستند على آيات بالقرآن وأحاديث تدعم المساواة بين الجنسين، والمتساواة بالحقوق والواجبات والالتزامات المترابطة بين الرجال والنساء والتزاماتهم المتساوية تجاه الله.³³³ من المؤشرات على جديتهم بتأسيس مطالبهم على التعاليم الإسلامية هو إزاحتهم للمطلب المنشادي للمتساواة بالإرث (وهي مسألة شديدة الوضوح في القرآن) من الصيغة الأولى لحملة المليون توقيع.³³⁴ إن هذا النهج الاعتدالي ساهم في التضييق من فرص تعريضهم لانتقادات من الإسلاميين التقليديين وكذلك العلمانيين المحافظين.

أحداث وجهات أخرى التي كان لها دور حاسم في عملية الإصلاح:

1. تحالفت جمعيات النساء مع بعضها وأنشأت تحالفات في المنظمات الدولية ومنظمات الأمم المتحدة.³³⁵ أثبتت هذه المنظمات أنها منبر لإضفاء الشرعية على نشاطاتها موفرةً هيكلًياً من خلال أدوات عدة مثل اتفاقية سيداو وفرصاً لمناقشات في السياسة العامة.³³⁶ وكان مكتب إدماج المرأة في التنمية (ضمن وزارة الشؤون الخارجية) وهو ممول من الأمم المتحدة، من نتاج المؤتمر العالمي الرابع للمرأة: العمل من أجل المساواة والتنمية والسلام (بكين، 1995)، وتبني اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة من قبل الجمعية العامة عام 1979.³³⁷ لكن بذات الوقت فإن هذه الجماعات كانت قد التزمت الحذر من أن لا ترتبط كثيراً بالحركات الدولية، والكثير من هذه الجماعات تفادت الحصول على تمويل أجنبى لحماية أنفسهم من اتهامات كونها جزءاً من نفوذ غربى.³³⁸
2. إن تقديم الأدلة والدراسات الباحثية وعلى وجه الخصوص في علم السكان ودراسات المرأة كان مفتاحاً لإعطاء الشرعية لحج الحركة وتبيئه المجتمع المدني. إن هذه المعرفة كانت نتاج المجموعات البحثية المحلية الممولة من الأمم المتحدة وجهات حكومية، و هنا لك دور مماثل لعتبره المنتجات الإعلامية غير العلمية مثل المجلات التي كرسـت مجالاً للنقاش حول مسائل المرأة وهـذا مـسهـلةً نقاشاً مـدنـياً نـشـطاً وـواسـعاً.³³⁹
3. أثبت إدراج المرأة في منتوج المعرفة الإسلامية، وفي اتخاذ القرار المرتـبـطـ بالـشـؤـونـ الـديـنـيـةـ، وـرسمـ السـيـاسـاتـ الـديـنـيـةـ أنهـ أمرـ حـاسـمـ.³⁴⁰ وـبدأـ هـذاـ التـحرـرـ فـيـ عـامـ 2000ـ عـنـدـمـ سـمحـتـ وزـارـةـ الشـؤـونـ الـإـسـلامـيـةـ لـلـمرـأـةـ بـتقـديـمـ الـخـطبـ فـيـ الـمـسـاجـدـ وـالـفـعـالـيـاتـ الـوطـنـيـةـ الـهـامـةـ. وـفـيـ عـامـ 2004ـ، عـيـنـ الـمـلـكـ 30ـ اـمـرـأـةـ فـيـ مـجـلـسـ الـعـلـمـاءـ وـامـرـأـةـ وـاحـدةـ فـيـ الـمـلـجـلـسـ الـأـعـلـىـ للـعـلـمـاءـ مـاـ أـدـىـ إـلـىـ تـغـيـرـ فـيـ الـدـيـنـامـيـكـةـ الـجـامـدـةـ بـيـنـ الـجـنـسـيـنـ لـتـشـمـلـ قـضاـيـاـ الـمـرـأـةـ.³⁴¹
4. فتحت هجمات الدار البيضاء مجالات جديدة للنقاش حول قضايا المرأة، فالمغرب احتاج أن يُقم نفسه كلاعب مُهم في الحرب على الإرهاب واغتنم الفرصة لكي يُنظر للغرب باعتباره دولة تقدمية وديمقراطية. الحركات النسائية هذه ركبت هذا الزخم وقدّمت مطالباتها باعتبارها حاجزاً ضد التطرف الديني وضماناً للتزام الدولة بالوسطية. إن مراجعة قانون العائلة قد سهل ذلك من دون القيام بتعديل تشريعي جوهري يخلُّ بتوازن القوى أو بمركز الملك.

توضح دراسة حالة المغرب إمكانية إبراز الاجتهاد كأداة لتعزيز مجموعة متكاملة من الضمانات القانونية للنساء وبذات الوقت كيف يستطيع النظام القانوني أن يكون وسيلةً تقود المجتمع نحو التغيير. عملت المنظمات النسائية على تنسيق ذلك إلى حدٍ كبير، ليس من خلال تهميش الإسلام لكن من خلال جعله شريكاً بمطالبهم بالإصلاح. يمكن النظر إلى نجاحهم هذا كنتائج لخطيط استراتيجي واغتنام فرصة سانحة. وفرت هجمات الدار البيضاء جواً سياسياً خصباً أتاح مجالاً واسعاً للمناورة. كذلك فإن الدور الذي لعبه الملك الجديد كان عاملًا رئيسياً، وعلى وجه الخصوص قراره الاستراتيجي لتحالفه مع المرأة بمواجهة المُتطرّفين الإسلاميين.

جدول زمني

- 1956: بعد الاستقلال تبني المغرب المدونة (قانون الأحوال الشخصية) مُتبناً ثُصوصاً مُحافظة للفقه المالكي الخاص بقانون الأسرة.

³³¹ المرجع السابق، 21، 23، 32. قامت المجموعة بتمييز نفسها عن الحركات النسوية المعاصرة التي كان ينظر لها باعتبار أنها تسعى لنقحـيقـ الرـجـالـ عنـ النـسـاءـ وـتـوـدـيـ إـلـىـ نـقـحـيقـ الرـجـالـ وـاعـتـرـفـواـ أـنـ الشـرـعـةـ إـلـاسـلامـيـةـ تـسـمـوـ عـلـىـ الـاـتـفـاقـيـاتـ الـدـولـيـةـ.

³³² المرجع السابق، 140–141.

³³³ المرجع السابق، 49–50، 86.

³³⁴ المرجع السابق، 33.

³³⁵ المرجع السابق، 23.

³³⁶ المرجع السابق، 28–29.

³³⁷ المرجع السابق، 26.

³³⁸ المرجع السابق، 41، 144.

³³⁹ المرجع السابق، 26، 42–44، 44–45، 6–35.

³⁴⁰ المرجع السابق، 142.

³⁴¹ المرجع السابق، 129–131.

- 1992: جمعية اتحاد العمل النسائي أطلقت حملة المليون توقيع للضغط على الدولة للمصادقة على اتفاقية سيداو وتعديل المدونة³⁴²
- 1992: الملك الحسن الثاني يعلن أنه يجب مراجعة المدونة ويشير إلى مسألة الاجتهد لمجلس العلماء.³⁴³
- 1993: الحكومة تصادق على اتفاقية سيداو وتعديل المدونة تعديلات نوعية لكن محدودة³⁴⁴
- 1999: الملك محمد السادس يجلس على العرش ويُعين مباشرةً بعد ذلك مجموعة من النساء في وظائف حكومية عليا.³⁴⁵
- 1999: الحكومة تطلق الخطة الوطنية للعمل على إدماج النساء في التنمية.
- 12 آذار 2000: المظاهرات تعم الشوارع في الرباط والدار البيضاء.
- أيار 2002: البرلمان يوافق على مقترن بموجبه يُخصص 35 مقعد (10 بالمائة من المقاعد) في الانتخابات الوطنية.³⁴⁶
- 2002: إنشاء وزارة شؤون المرأة.³⁴⁷
- 16 آذار 2003: الملك محمد السادس يعلن أن المدونة الجديدة والتي تفصل لتعديلات أساسية في حقوق المرأة من ضمنها: التزامات ثنائية ومتساوية في شؤون الأسرة؛³⁴⁸ رفع سن الزواج إلى 18 سنة للرجال والنساء،³⁴⁹ إلغاء الوصاية على النساء³⁵⁰ وشرط أن تطبع الزوجة زوجها؛ قيود إضافية على تعدد الزوجات؛³⁵¹ إلغاء فسخ الزواج وحصول المرأة على الحق باللجوء للقضاء لطلب الطلاق؛ ومنح النساء حقوقاً غير مشروطة فيما يخص نفقة الطلاق والحضانة.³⁵²
- 16 كانون ثاني 2004: إقرار تعديلات قانون الأسرة بالإجماع من قبل البرلمان.

³⁴² المرجع السابق، 4-33.

³⁴³ المرجع السابق، 1، 65.

³⁴⁴ بما في ذلك: اشتراط توقيع المرأة على عقد الزواج، منح الحضانة للأمهات عند وفاة والد الطفل، استلزم تسجيل الطلاق من الزوجة والزوج، استلزم إذن قضائي لفسخ الزواج، اشتراط الحصول على إذن قضائي وموافقة الزوجة في حال رغبة الرجل بتعدد الزوجات. المرجع السابق، 6-65، 101-100.

³⁴⁵ المرجع السابق، 5-74.

³⁴⁶ المرجع السابق، 75.

³⁴⁷ المرجع السابق، 75.

³⁴⁸ في حين ما زال الأزواج ملزمون باعالة زوجاتهن مالياً، إلا أن إصلاح عام 2004 أكد أن كلاً من الأب والأم هما معاً أرباب الأسرة. ³⁴⁹ على القاضي الآن عند إجازته لزواج قاصر أن يُبرر خطياً أسباب إجازته، في حين أنه في السابق كانت إجازة القاضي لزواج الفتيات دون سن 15 سنة أكثر سهولة.

³⁵⁰ الولاية الزوجية أصبحت اختيارية.

³⁵¹ في السابق كان للرجل أن يتزوج لغاية أربع زوجات دون إذن قضائي أو موافقة الزوجة الأولى، الآن أضحت الإذن القضائي شرطاً للحصول على زوجة ثانية (بالإضافة إلى شروط أخرى مثل إثبات ملأءة مالية لرعاية أكثر من زوجة)، وللمرأة كذلك إدراج شرط في عقد الزواج يمنع تعدد الزوجات. Katie Zoglin, "Morocco's Family Code: Improving Equality for Women" (2009) 31/4 *Human Rights Quarterly* 964-984.

³⁵² Salime (n 124) 114-115.

يمنح القانون النساء الأولوية في حقوق الحضانة حتى في حال الزواج مرة أخرى وتغيير المسكن. بينما يبقى الأب الولي على أولاده وأصبح للأطفال حق الاختيار عند بلوغهم سن 15 سنة. Zoglin (n 352).

٦. نتائج مركبة: نحو إطارٍ مُعزّزٍ لحماية قانونية للمرأة

المرأة بسعيها لتدعم حقوقها في السياق القانوني الأردني تواجه ثلاثة مجموعات من التحديات:

- تشريع يميز ما بين الجنسين؛
- ممارسات ثقافية ذكورية تُقْمِن بصورة خاطئة على أنها جزء من الإسلام؛
- ممارسات ثقافية ذكورية ترسخت في القانون.

بدايةً، وعلى الرغم من أن وضع الأردن مُتقدِّم في الكثير من المجالات المتعلقة بحقوق المرأة، فإن بعض القوانين تُميّز بشكل واضح ضد المرأة. وهناك قوانين أخرى، وإن لم تتعلق صراحةً بالمرأة، إلا أن لها أثراً سلبياً لا تناسب المرأة، من أبرز الأمثلة على ذلك نص المادة 308 من قانون العقوبات التي تسمح للمعتصب من أن يتزوج من ضحيته ليتجنب المسائلة الجزائية، وكذلك نصوص قانون الأحوال الشخصية التي تعترف بالآبوة فقط في حال وجود عقد زواج صحيح أو إقرار الأب بالرابط البيولوجي الذي يربطه مع الطفل، أما فحص الحمض النووي (DNA) فهو غير معترف به لغايات إثبات النسب، في حين أنه ليس لهذه النصوص أي أساسٍ في الإسلام، إلا أن القوانين الأخرى تستند على أساس دينيٍّ واضحة مثل مسائل الإرث والحضانة القانونية. وكما تم بحثه سابقاً، فإن الحديث حول ما إذا كان الإرث الإسلامي يميّز ما بين الجنسين هو مسألة خلافية وتنقسم حولها الآراء؛ لكن المسألة الأهم هنا هي أن هناك ضغوطاً ثمارس على النساء وأحياناً يُجبرن على التنازل عن حقوقهن في الإرث، هذه الحقوق المقررة لهن بالقانون والدين. في الواقع فإن النتيجة الرئيسية لهذا البحث بأن العائق الرئيسي لتحسين حماية حقوق المرأة هو الدور الذي تلعبه الثقافة وليس القانون أو الدين. بالإضافة لذلك فإن القانون والثقافة والدين يتدخلون معاً بشكل ديناميكيٍّ مُعقد، بحيث أن الممارسات التقليدية والأعراف تُقْمِن تارةً على أنها مُدانة من الإسلام وتارةً على أنها من الإسلام. فالعنف الأسري، على سبيل المثال، على الرغم من أنه مُعاقب عليه قانوناً، إلا أنه مُتَشَّرِّ و كثيراً ما يُنظر له بأنه مُبررٌ من الناحية الدينية. ذات الشيء بالنسبة لزواج القاصر، فعلى الرغم من الشروط القانونية الصارمة عليه إلا أنه يُعتبر ظاهرةً مقبولةً اجتماعياً ومنتشرة في المناطق الريفية والأسر العفيفة. إن ذلك مرتبٌ بالتأكيد بفهم القضاة الشرعيين والأنتمة وفقاء الدين أن الزواج المُبكر هو ممارسة مقبولة دينياً. على الرغم من انقسام الرأي حول هذه المسألة، إلا أن الرأي الراجح هو أن الفقه الكلاسيكي جعل السن الأدنى للزوج هو سن البلوغ، لم يكن لأسبابٍ دينية، إنما لوجود أعرافٍ وظروفٍ اجتماعية واقتصادية في حينها. وفي أوضاع أخرى فالإسلام لم يكن عاملًا في سلب حقوق المرأة، لا بل هو التفاعل المُتبادل بين القانون والثقافة السائدة. إن العذر المُحل والأسباب المُخففة في قانون العقوبات التي من شأنها أن تلغي حماية المرأة من العنف هي أمثلة ثُبُّين بوضوح كيف أن الثقافة الذكورية، خصوصاً القيمة المجتمعية المرتبطة بالعذرية وشرف العائلة، تطورت لتأخذ شكل نصوصٍ قانونية.

6.1 أساليب تعديل القانون من خلال الاجتهد

أحرز الأردن تقدماً ملمساً نحو المساواة بين الجنسين وحماية حقوق المرأة، وجرى ذلك مؤخراً من خلال قانون الأحوال الشخصية المؤقت لعام 2010. وفي هذا السياق، ركز الخطاب السياسي كثيراً على التزامات الأردن بموجب القانون الدولي وأهمية تقديم نفسه كدولة حديثة ترتكز على قيم سيادة القانون والمُساواة وحقوق الإنسان. يُجادل هذا البحث بأن الإسلام، والذي هو دين الدولة؛ يجب أن يدرس بحيث يكون هو أساس للإصلاح لتحسين حماية حقوق المرأة، ومن الوسائل لتحقيق ذلك عملية الاجتهد.

والاجتهد هو رأي مستقل ومستثير بشأن المسائل القانونية أو الدينية: هو جهدٌ متواصل يبذلُه الفقهاء للوصول إلى فهمٍ أفضل للقواعد العملية للشريعة. وبعبارة أبسط، فالاجتهد يمكن اعتباره تفسير قانوني من شأنه أن يصلح القانون. الفقه الإسلامي الحديث مقسمٌ حول ما إذا كانت بوابة الاجتهد مغلقة منذ القرن العاشر الميلادي³⁵³ أو على ذمة وائل الحلاق أن هذه البوابة لم تُغلق أبداً.³⁵⁴ يجادل حلاق بأن التفسير القانوني وتعديلاته قد تمت خلال التاريخ الإسلامي بهدف اكتشاف شرع الله في سياق ظروف اجتماعية وتاريخية مختلفة. إن ما يدعم هذه النظرية، هو ممارسات الفقهاء القدماء الذين اضطروا للتعامل مع قضايا ليس لها سوابق ويطوروا مدونة قوانين شاملة.³⁵⁵ وكما يقول الفقيه ابن عبد البر (المُتوفى سنة 1058 ميلادي): "إن الشريعة الإسلامية يجب أن تتعامل مع المسائل الجديدة وهي قادرةً على ذلك، وهذا سيكون عن طريق القياس والاجتهد ... يمكن للشريعة أن تتأقلم مع احتياجات المجتمع المسلم".³⁵⁶

³⁵³ Schacht (n 5) 70-71; James Norman Dalrymple Anderson, *Law Reform in the Muslim World* (Athlone Press 1976) 7.

³⁵⁴ Wael Hallaq, "Was the Gate of Ijthad Closed?" (1984) 16/1 *International Journal of Middle East Studies* 3-41.

³⁵⁵ المرجع السابق 12.

³⁵⁶ المرجع السابق.

كان يُنظر للإجتهاد باعتباره شرطاً لا بد منه لتطوير المناخ السياسي. الفقيه البغدادي (توفي سنة 1037) والماوردي (توفي سنة 357) اعتبروا أن القدرة على الإجتهاد "هي واحدة من أربعة شروط يجب أن تتوافر في الإمام أو الخليفة ليحكم بفعالية".³⁵⁸ بعبارة أخرى فإنه من واجب الخليفة معرفة الشريعة والطرق القانونية الالزامية لحل المسائل الجديدة. كما أن التراجع التدريجي للخلافة والعجز القانوني لل الخليفة أدى إلى إعطاء الفقهاء وعلماء الشريعة مسؤولية متزايدة فيما يتعلق بالجانب النظري من الشريعة.³⁵⁹ وخوفاً من أن تتدثر أعمالهم فقد طوروا مدونات مكتوبة لأعمالهم التي تؤكد على ضرورة الإجتهاد في المسائل السياسية والفقهية.³⁶⁰ لذلك فإن النشاط الفقهي، النظري والعملي، قد استمر، وعدد الفتاوى والأراء الفقهية نمت سريعاً منذ القرن الرابع وحتى العاشر. كما برع دورها في عملية صنع القرار الشرعي ودورها كسابق شرعية.³⁶¹

وهكذا يمكن القول أن هنالك حجج قوية تدلل على أن الإجتهاد يجب أن يلعب دوراً مهماً في الدول المسلمة الحديثة. بالإضافة لذلك فإن دور الإجتهاد هو اكتشاف شرع الله في كل الظروف التاريخية، واليوم مع كل هذه التغيرات الاقتصادية والاجتماعية والعلمية فإن الإجتهاد أمر لا بد منه.

والإجتهاد كان المبرر لمعظم الإصلاحات القانونية في منطقة غرب آسيا وشمال أفريقيا التي حققت تقدماً كبيراً في تعزيز حماية حقوق المرأة وفقاً للقانون، ويُعتبر المغرب مثالاً مهماً على ذلك. كما تم الإشارة إليه سابقاً، فإن مجموعة من الظروف والأحداث من ضمنها التطور المطرد للنشاط النسائي، والهجمات الإرهابية في الدار البيضاء عام 2003، وجلوس الملك محمد السادس على العرش، أسهمت في تعديل قانون الأسرة في عام 2004، باعتباره حصيلة الإجتهاد. هل يمكن أن يحدث ذات الشيء في الأردن؟ في الحالة المغربية، أنيطت الشرعية والسلطة لقيام بالإجتهاد بالملك محمد السادس باعتباره أمير المؤمنين وكوئنه من سلالة النبي محمد. يمكن القول أن العائلة الهاشمية منطأ بها ذات السلطة، فالملك عبدالله الثاني هو الجيل الـ43 من سلالة النبي محمد. على الرغم من ذلك فإن العلمانية هي التوجه العام لدى العائلة الهاشمية بخصوص حقوق المرأة. كما يمكن اعتبار دائرة قاضي القضاة سنداً بديلاً لحقوق المرأة. فلدى عرض قانون الأحوال الشخصية لعام 2010 أبدت دائرة قاضي القضاة استعدادها لأن تشمل القضية الشرعية وأن تلبّي مطالب المجموعات النسائية. كما أنه من الضوري أن لا تُخلل من شأن التحالف القوي بين النساء الناشطات ودائرة قاضي القضاة، خصوصاً أنها قادرة على لعب دور الوسيط في الخلاف الدائر بين ناشطي حقوق المرأة وأصحاب التوجهات الدينية المحافظة.

السؤال التالي يدور حول معرفة الأساس الذي يمكن أن تنتطلق منه عملية الإجتهاد؟ في المغرب، فإن المجموعات بنت طرحها على اعتبار أن قانون الأسرة هو قانون غير دستوري وأنه مُنافٍ للفقه الإسلامي وبعيدٍ عن بناء الأسرة وقيم المجتمع المغربي. إن هذا الطرح ينطبق إلى حد كبير على الحالة الأردنية. وعلى وجه التحديد، قد نجادل أن التغيرات في الظروف الاجتماعية والاقتصادية تعني أن نتائج تطبيق بعض القوانين لا تنسق مع الرسالة الحقيقية للإسلام، وبعبارة أخرى، فإن الإصلاح أصبح ضرورياً بحيث يُصبح تطبيق القانون مُتحققاً للغرض المقصود في الإسلام. على سبيل المثال التوزيع الجندي للأدوار كما حدده الفقه الكلاسيكي، بين الحاضن والولي، كان الهدف منه حماية الأطفال والأمهات، في سياق لم تكن تعمل فيه المرأة، لذلك لم تكن قادرة على إعالة أطفالها لوحدها، كما أنها لم تكن شريكه في اتخاذ القرار في إطار الحياة الزوجية. اليوم فإن الإطار الثقافي الاجتماعي قد اختلف. فالحكومة والمجتمع المدني يدعمان الفقراء،³⁶² أماكن العمل فيها رجال ونساء، والنساء أصبحن مستقلاتٍ من ناحية مادية.³⁶³ ولعليه، فإن هنالك حجة قوية أن ولاية الرجال الحصرية لم تعد ملائمة حالياً.

كذلك فإن الظروف الاقتصادية والاجتماعية الحديثة تعني أن النية وراء التوزيع الإسلامي للإرث لم يتم تحقيقه من خلال قانون الأحوال الشخصية. فالتوزيع الإسلامي للإرث يُتي على أساس فرضية مفادها أن إعالة المرأة كانت من مسؤوليات أقربائها من الذكور. لكن الرجل اليوم ليسوا هم الوحيدين المعيلون لأسرهم. إضافة لذلك، فإن هنالك قاعدةً راسخةً مفادها أن المرأة المتزوجة تُساهم في راتبها لإعالة أسرتها وكذلك المرأة غير المتزوجة فإنها تُساهم في راتبها كجزء من دخل الأسرة.³⁶⁴ كما إن معدلات الطلاق المرتفعة في الأردن³⁶⁵ تعني أن هنالك الكثير من النساء اللاتي يُفْمن بإعالة أطفالهن وحدهن. وهكذا، فقد خرجت ممارسة توزيع الإرث عن إطار الأهداف المقصودة في الإسلام، وهذا الوضع لا يمكن تغييره إلا من خلال إجراء تعديلاتٍ على القانون.

³⁵⁷ المرجع السابق 13.

³⁵⁸ المرجع السابق.

³⁵⁹ المرجع السابق.

³⁶⁰ المرجع السابق 15.

³⁶¹ المرجع السابق 18.

³⁶² United Nations Development Program, "Jordan Poverty Reduction Strategy: Final Report" (28 January 2013).
³⁶³ دائرة الإحصاءات العامة الأردنية، "التوزيع النسبي للإناث الأردنيات من تراوحت أعمارهم بين 15 سنة فما فوق حسب النشاط الاقتصادي والحضري/الريف" (2013).

³⁶⁴ منظمة المرأة العربية، مساواة، أعضاء في "أمي أردنية وجنسيتها من حق"، تقرير الظل "المساواة الموضوعية وعدم التمييز في الأردن" 33 (شباط 2012).

³⁶⁵ دائرة الإحصاءات العامة الأردنية، "حالات الطلاق المسجلة حسب المحافظة، 2007-2011" (2011).

إن تطبيق بعض القواعد الإسلامية في أردن العصر الحديث من شأنه أن يُلغي تطبيق مبادئ إسلامية أخرى بذات السوية مثل تحقيق المصلحة العامة، وهنا يمكن أن يكون الأساس الثاني الذي من الممكن أن تنطلق منه عملية الاجتهد.

فعلى سبيل المثال يمكن القول أن فشل القانون بحماية المرأة من الاغتصاب الزوجي يُفرض من حماية الإسلام للمجموعات المستضعة، وتحريم العنف بشكل عام وضرورة معاملة المرأة بكرامة واحترام، ويمكن طرح حجة مماثلة لدعم تعزيز القوانين المتعلقة بالعنف المنزلي وإلغاء الأحكام الخاصة بالعذر المُحل والأسباب المُخففة التي تزيد من تعرض المرأة للعنف. وعلى وجه الخصوص، يمكن القول أن زواج المُغتصب من الضحية (كما يتم تسهيله بموجب المادة 308 من قانون العقوبات) يتعارض مع مبادئ الزواج المذكورة في القرآن الكريم، وأن مثل هذه الزيجات لا تعود بالفائدة على الفئات المستضعة والمُجتمع بشكل عام. كذلك بالإمكان الاعتراض على قانون النسب على أساس أن المبادئ الإسلامية التي ترعى المصالح المثلثة للطفل وحماية الفئات المستضعة. فالأطفال المولودون خارج إطار الزواج يُمارس التمييز ضدهم وهم أكثر عرضة للفقر ومحرومون من التعليم وفرص العيش الكريم. لذلك فإن العقبات الموضوعة بطريق المرأة حتى تتخلّى عن طفلها المولود خارج إطار الزواج أو مجاهول النسب، هي بالتأكيد ليست في مصلحة الأم أو طفلها. كذلك، فإن النص الخاص بالزواج مرة أخرى والذي بموجبه تؤول الحضانة إلى الجدة قبل الأب يمكن اعتبارها هي أيضاً ضد مصلحة الطفل وبالتالي ضد الأهداف السامية للشريعة الإسلامية.

وفي حين أن الاجتهد قد يكون أساساً قوياً وقابلًا للتطبيق من أجل تعديل القانون في الأردن، فهو لن يكون حلاً سحيرياً. فالسلطة التقديرية للقاضي، ضعف الخبرة القانونية والعرف كلها تلعب دوراً في إضعاف تمكين المرأة.³⁶⁶ إن اتباع نهج متعدد القطاعات والتخصصات سيكون على الأرجح أكثر نجاعة من مجرد إجراء مراجعة تشريعية للفوانين وحدها. هناك خمسة مداخل معروضة للنظر فيها من قبل المُمارسين والقيادات السياسية.

6.2 دور القضاة وغيرهم من الجهات الدينية الفاعلة

لم يتم وضع قانون الأسرة في العالم الإسلامي إلا في القرن الماضي؛ حتى أن بعض الدول لليوم لم تقم بتنفيذ هذه المبادئ. وكنتيجة لذلك فإن السلطة التقديرية للقاضي تلعب، بالعادة، دوراً رئيسياً في صنع القرار، كما أن هذه الممارسات ما زالت قائمة حتى في الدول التي لديها قانون مكتوب مثل الأردن، وترتبط آثاراً كبيرة على الاستراتيجيات الموجهة نحو حماية حقوق المرأة على صنع القرار بمعتقدات القاضي وفهمه للشرعية. ومن الشائع نسبياً في الأردن أن يحكم القضاة في القضايا على أساس النصوص الإسلامية المقدسة، وهم لا يعطون أهمية كبرى للسياق الاجتماعي التاريخي أو الإطار التشريعي خصوصاً عندما يصطدم هذا مع فهمهم للشرعية.³⁶⁷ فكيف يمكن تشجيع القضاة على استعمال سلطاتهم التقديرية لتلعب دوراً فاعلاً أكثر في حماية المرأة باعتبارهم مُنفذين لمبادئ الشريعة الإسلامية؟ هل يمكن تشجيعهم مثلاً على استعمال سلطاتهم التقديرية للحد من "الزيجات بموجب المادة 308" على اعتبار أنها تتعارض مع غاية الزواج في الإسلام؟

هناك أدواراً لجهات إسلامية أخرى يمكن الاستفادة منها. فالفتوى التي أصدرها مفتى مصر نصر فريد واصل عام 1999، التي ساهمت في إلغاء ثغرة الزواج بالاغتصاب الموجودة في القانون المصري، تعد مثالاً واضحاً وإيجابياً في هذا الصدد.³⁶⁸ كذلك الأمر، يمكن أن نهيب بالأولياء، باعتبار ذلك الأمر جزءاً من واجبهم الديني، أن يتخذوا الإجراءات الالزمة لمنع زيجات لن تكون في مصلحة من هم تحت ولائهم. وهذا يشمل كذلك شرط الرضا الذي يضعه الإسلام للزواج لمنع زواج لن يكون عائقاً أمام ممارسة حقوق أخرى مثل الحق بالتعليم. والحديث المروي عن النبي واضح في هذا الشأن ويمكن الاستناد إليه لتنقيف الأولياء من خلال المراسلات الدينية وحملات كسب التأييد والتوعية على نطاق واسع في المجتمع. والقانونيين والدارسين كذلك يمكن الاستفادة منهم ليلعبوا دوراً أكثر فعالية لإيصال الرسالة بأن حق المرأة بالميراث هو حق شرعي في الإسلام وهو كذلك يعبر عن إرادة الله.

³⁶⁶ على الرغم من تعديل قانون الأسرة في المغرب عام 2004 إلا أن معدلات تعدد الزوجات قد ارتفعت في بعض المناطق على الرغم من القيد الكبير في القانون. كون بعض القضاة يجهلون الإجراءات الأكثر تقاصياً التي تتطلبها تعديلات 2004، وأجازوا زواج القاصر بناءً على "التقدير البصري".

Lawrence Rosen, 'Revision and Reality in the Family Law of Morocco' in Petersen Hanne, Rubya Mehdi, Erik Reenberg Sand (eds) *Law and Religion in Multicultural Societies* (DJØF Publishing 2008) 139; Welchman (n 166) 49.

³⁶⁷ Judith Tucker, *In the House of the Law: Gender and Islamic Law in Syria and Palestine, Seventeenth-Eighteenth Centuries* (University of California Press 1997).

يعتقد بعض الدارسين أن المرجح أن يتعاونون في هذا إلى حد تصبح فيه الحركات الإسلامية المتطرفة أكثر تأثيراً. وحجتهم في ذلك أن هذه الحركات تشجع القراءة الدينية الحرافية للنصوص دون تأخذ السياق بعين الاعتبار الأمر الذي من شأنه أن يؤدي إلى الحد من حقوق المرأة.

Annelies Moors, "Debating Islamic Family Law: Legal Texts and Social Practices" in Meriwether and Tucker (eds) *A Social History of Women and Gender in Modern Middle East* (Westview Press 1999) 158.

³⁶⁸ "Legal Loophole for Rapists Closed," *Cairo Times*, 28 April 1999.

6.3 دور المحامين والخدمات القانونية للمرأة

إذا أخذنا بعين الاعتبار السلطة التقديرية الممنوحة للقضاة فإن للمحامين دور هام لدفع القضاة نحو التفسيرات المستندة للفقه الإسلامي الذي يعطي حقوقاً أفضل للمرأة. كما تم بحثه سابقاً في هذا البحث، فالإسلام غني بالأحكام التي تحمي المرأة. لذلك على المحامين أن يسلحوا أنفسهم بهم عميقاً لهذه المقاطع القرآنية والأحاديث والفقه. عليهم كذلك أن يمتلكوا مهارات تقنية عالية تمكنهم من إسناد حجتهم وفق القانون أو الشريعة الإسلامية أو كليهما، حسب القاضي وحسب القضية.³⁶⁹

إن حصول المرأة على خدمات المساعدة القانونية المجانية هو أيضاً عامل مهم. فالطبيعة الديناميكية لاتخاذ القرار في المحكمة الشرعية تعني أن المرأة التي تلجم إلى المحكمة من دون أن يمثلها محامي يجعلها في وضع غير مواتٍ بالنسبة لها. خصوصاً أن نسبة تمثيل المرأة في القضايا الشرعية مقارنة مع غيرها من القضايا هي نسبة مُرتفعة نسبياً: تُسجل النساء ما نسبته 19.2% من القضايا المتعلقة بالقانون الجنائي، و17.1% من القضايا المتعلقة بالقانون المدني، أما في القضايا الشرعية فنسبتهم 56.7%. كما أفادت النساء بأن 55.6% من القضايا الشرعية لا تُحال إلى المحاكم وأن 64.4% من القضايا الشرعية التي تتم إحالتها من دون محامي إلى المحكمة.

6.4 الأمية القانونية ودور المجتمع المدني

تعتبر الأمية القانونية ثالث مدخل هام، وكما ثبّت التجربتين المغربية والتونسية فإن تعديل القانون لن يغير من الوضع شيئاً إن لم تعز المرأة لهذه التعديلات وحصلت على الأدوات لتحقيقها. المثال الأكثر شيوعاً هو التالي: تم تدعيم حقوق المرأة بالقانون لكن هذا التدعيم لم يتحقق لأن الكثير من النساء لم يُقْمِن بتسجيل زواجهن الديني الذي تم بقراءة الفاتحة ولم يُقْمِن بتسجيله بعد ذلك.³⁷⁰ برامج محو الأمية القانونية يمكن أن تأخذ شكل دورات توعية مجتمعية، ورش عمل مدرسية، حملات إعلامية، فعاليات دينية، مسرحيات. يجب أن تستهدف هذه الفعاليات المناطق الريفية وأن تركز على كل من الحماية القانونية والحماية الإسلامية، والتركيز على ضرورة التمييز بين العادات الاجتماعية والدين والقانون. من الأمثلة العملية التي يمكن الأخذ بها نجدها في عمل مُنظمات المجتمع المدني مثل صحابيات النبي وهي منظمة مغربية تعقد دورات توعية حول حقوق المرأة في الإسلام.³⁷¹ تهدف برامجها إلى توفير صورة أكثر ليبرالية للصورة الحرافية للقرآن والسنة والتي لا تأخذ بعين الاعتبار السياق الذي جاءت فيه النصوص، التي يستعملها القضاة والأئمة. وهي تُركِّز على ضرورة التمييز بين الممارسات الثقافية التي تطورت في بداية العصر الإسلامي واستمرت حتى اليوم وبين تلك الممارسات المطلوبة من الإسلام. إن تجاربهن تُظهر أن التوعية يمكن أن تكون أداء في غاية الفاعلية خصوصاً في الحالات التي تُخالف فيها هذه الممارسات الإسلام.

في الأردن، فإن المدخل الذي يمكن أن تستعمله مُنظمات المجتمع المدني هو استهداف حقوق المرأة في الإرث والتي هي محددة من دون ليس في الفقه الإسلامي، وذلك بمُجابيتها العادات المجتمعية التي تتطلب من المرأة أن تتنازل عن رواتبها وحقوقها الإرثية. الأدوات واضحة في هذا الخصوص؛ فالقرآن والحديث يُعطيان المرأة حقوقها الإرثية وبؤدان على إلزاميتها: **تَلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُذْخِلُهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ.**³⁷²

حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال ثنا كثير بن هشام ثنا هشام يعني الدستوائي عن أبي الزبير عن جابر قال

«اشتكىت وعدي سبع أخوات فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فنفح في وجهي فأفاقت فقالت يا رسول الله ألا أوصي لأخواتي بالثلث؟ قال "أحسن" قلت الشطر؟ قال "أحسن" ثم خرج وتركني فقال "يا جابر لا أراك مينا من وجعل هذا وإن الله قد أنزل فيك الذي لأخواتك فجعل لهن الثلثين" قال وكان جابر يقول أنزلت في هذه الآية {يسنتونك قل الله يفتكم في الكلالة}».³⁷³

الدور الأخير الذي يلعبه المجتمع المدني هو الدفع عن السياسة. وتنظر تجارب المغرب وتونس أنه في حين جاءت الإصلاحات القانونية نتيجة لمزاج من الأحداث والضغوط، فإن المنظمات النسائية والنساء داخل المنظمات السياسية لعبت دوراً محورياً. وأكثر ما نجحت به هو أن حملات المناصرة التي قامت بها لم تصطدم مع الإسلام، بل جعلت من تحقيق القيم الإسلامية عنصراً أساسياً لمطالبهن في الإصلاح.

³⁶⁹ لل توسيع حول استراتيجيات التقاضي في المحاكم الشرعية، انظر:

Ibrahim (n 4).

³⁷⁰ في هذه الحالات، فإن النساء غير قادرات على فرض حقوقهن المتعلقة بالحمل الطلاق أو الإرث لأنه بدون تسجيل الزواج فإن المحاكم لن تسمع مثل هذه القضايا. فالزواج الذي تم بقراءة الفاتحة هو زواج صحيح حسب المذهب المالكي إلا أنه غير معترف به قانوناً كونه لم يحقق الشرط الجديد ألا وهو التسجيل ليجعل هذا الزواج صحيحاً.

³⁷¹ Salime (n 124) 126-8.

³⁷² القرآن، سورة 4، آية 13.

³⁷³ سنن أبي داود/كتاب الفرائض، 2887

6.5 المقاربات القانونية الإضافية

إن التمكين القانوني للمرأة لن يتحقق إلا إذا تم إلغاء كل أسباب العنف والتهميش ضد المرأة. في الأردن يزداد القصور في إطار الحماية القانونية بسبب المواقف التقليدية من المرأة والصور النمطية لها.³⁷⁴ العنف ضد المرأة على وجه الخصوص هو ظاهرة مقبولة مجتمعياً وينظر لها باعتبارها مسألة شخصية. كذلك فإن حقوق المرأة الاقتصادية غير متناسبة مع المفاهيم التقليدية لدور المرأة في الأسرة والمجتمع. وحيث تقوم المرأة بالدفاع عن حقوقها فإنها تواجه بشكل روتيني التحرش والتمييز والترهيب من قبل الدولة وعلى مستويات المجتمع. إن البرامج التي تهدف إلى عكس الصور النمطية يجب أن تستمرة من خلال التعليم وإصلاح المناهج، والرسائل الموجهة إلى المجتمع بشكلٍ واسع وتعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة. وبذات الوقت يجب أن تبذل الجهود للقضاء على الممارسات الثقافية التمييزية والعنفية. فالزواج المبكر، والزواج بين المغتصب والضحية وإنكار حق الإرث على المرأة لا يمكن إصلاحه بتعديل التشريع فقط. كما يجب تقليص الضغوط العائلية والمجتمعية. وكما سبق بحثه، فالإسلام يمكن أن يكون مصدر حماية في هذا الصدد. فالقرآن والحديث وضعا حقوق المرأة في الإرث وركزت على اعتبارها إلزامية، وضمن المعاملة العادلة للمرأة وأمر بحمايتها من العنف والإساءة. لذا يجب تشجيع القانونيين والباحثين والمجتمع المدني على لعب دور فاعل في إيصال أهمية حماية هذه المبادئ الإسلامية كوسيلة لإصلاح جوهري.

6.6 نظام العدالة العرفية

بينما من الضروري القضاء على بعض الممارسات التقليدية، إلا ان بعضها الآخر بحاجة إلى تعزيز. الأردن لديه تاريخ راسخ وطويل في اللجوء للتحكيم والطرق البديلة لحل المنازعات (الصلح). قانون الوساطة لتسوية النزاعات المدنية رقم (12) لسنة 2006 يعترف رسمياً بالصلح باعتباره تقليداً مقبولاً لدى القبائل البدوية.³⁷⁵ ولا يُعرف الكثير عن هذا النظام، وخاصة كيفية إنصاف الفئات المهمشة مثل النساء في المفاوضات. ومع ذلك، ونظرًا للعوائق التي تواجهها المرأة في الطرح العلني للانتهاكات التي تعرضت لها حقوقها والوصمة التي قد تواجهها على صعيد كل من الشرطة والمحكمة، فيجب إجراء تقييم عن كثب لما يتم عمله لضمان حماية أفضل لها على المستوى غير الرسمي. وهناك حاجة في المدى القريب إلى إجراء المزيد من الأبحاث لفهم كيفية حل القضايا بموجب هذا النظام، وخصائص أصحاب القضية والخطوات التي يمكن اتخاذها لضمان صون الحقوق الأساسية وقدرة أصحاب القضية على الوصول إلى نتائج منصفة وعادلة. ومرة أخرى، يمكن للدين أن يؤدي دوراً إيجابياً لا بل يمكن أن يُشكل أساساً لمثل هذه التدخلات. فبحسب الفقه الإسلامي، يفضل اللجوء إلى التحكيم والوساطة عموماً على أن يتم التقاضي في المحكمة.³⁷⁶ وعلاوةً على ذلك، يمكن أن توفر الوساطة العرفية مجالاً أكبر للنتائج التي من شأنها حماية النساء في الحالات التي يكون فيها إطار الحماية القانوني ضعيفاً ولكن تركيزها لا ينصب على حقوق المرأة بحد ذاتها، ولكن على مجموعة من القيم المشتركة لدى طرفى النزاع.

³⁷⁴ حل الأردن عام 2012 في المرتبة 121 من أصل 135 بلداً في مؤشر الفجوة بين الجنسين. تقرير اليونيسف.

UNICEF country Report Jordan, (2012), 2

<http://www.unicef.org/about/annualreport/files/Jordan_COAR_2012.pdf>

³⁷⁵ George Irani, “Arab-Islamic Rituals of Conflict Resolution and Long-Term Peace ill the Middle East” (2000) 7/1-2 *Palestine-Israel Journal of Politics, Economics and Culture*.

³⁷⁶ يتضرر في المجتمعات الإسلامية إلى النزاع باعتبار أنه مقوضٌ وخطيرٌ على التماسك الاجتماعي، لذا يجب تجنبه. Bashar Malkawi, “Using Alternative Dispute Resolution Methods to Resolve Intellectual Property Disputes in Jordan” (2012) 13/1 *California Western International Law Journal* 141-155, 141.

7. ملاحظات ختامية

تبرز هذه الورقة مجموعهً من التحديات التي تواجهها المرأة التي تسعى لدعم حقوقها في سياق النظام القانوني الأردني. النتيجة الرئيسية لذلك هي أن الممارسات العُرفية والقبلية السائدة تعتبر هي العائق لتحسين وضع المرأة وتمكينها وليس الدين أو القصور التشريعي، ولمعالجة هذا الوضع فإن صانعي القرار ومجموعات حقوق المرأة يجب أن لا تنظر فقط إلى الإطار القانوني الدولي والتزامات الأردن بموجب المعاهدات، فالالأردن له بالفعل أساس قوي وذو مشروعية ثقافية يمكن من خلالها حماية المرأة؛ ألا وهو الإسلام. الحكومة وأصحاب المصلحة الدينية والمُجتمع المدني يجب أن يعملوا لتعزيز إطار حماية قوية للمرأة مستندين على المبادئ الإسلامية بالمساواة والعدالة وسيادة القانون. وقد يتضمن ذلك إعادة تقييم للقانون من حيث اتفاقه وأحكام الشريعة الإسلامية وبما يتوافق مع الحاجات المعاصرة. وباختصار؛ فإن الأردن يجب أن لا يتخذ عن تقاليده الإسلامية، لا بل على العكس يجب أن يُقوى انتشارها وتأثيرها. وذلك من خلال عملية تبني الوعي حول الرسائل الرئيسية للإسلام ورسم خط واضح يُميّز بين القواعد الدينية والثقافية، عندها سيستعيد الدين مكانته ليس كقاطع للمرأة بل الحليف الأفضل لها.

جدول رقم 1: القوانين الأردنية المتعلقة بالعنف ضد المرأة

العقوبات رقم 16 لسنة 1960 المعدل بالقانون رقم 8 لسنة 2011

<p>292</p> <p>من واقع أثني (غير زوجه) بغير رضاها سواء بالإكراه او بالتهديد او بالحيلة أو بالخداع عوقب بالأشغال</p> <p>لنا مدة لا تقل عن عشر سنوات.</p> <p>1) وتكون العقوبة الأشغال الشاقة عشرين سنة إذا كانت المجنى عليها قد أكملت الخامسة عشرة ولم تكمل الثامنة</p> <p>عمرها.</p> <p>فـ شخص أقدم على اغتصاب فتاة لم تتم الخامسة عشرة من عمرها يعاقب بالإعدام.</p>	<p>³⁷⁷ 308</p> <p>ا عقد زواج صحيح بين مرتكب إحدى الجرائم الواردة في هذا الفصل وبين المعتدى عليها أو قفت الملاحقة وإـ حكم بالقضية عـلـق تنفيذ العـقـاب الذي فـرض على المحـكـوم عليهـ.</p> <p>تعـيـدـ الـنـيـاـبـةـ الـعـاـمـةـ حقـهـاـ فـيـ مـلـاحـقـةـ الدـعـوـيـ الـعـمـوـمـيـةـ وـفـيـ تـنـفـيـذـ الـعـقـوبـةـ قـبـلـ انـقضـاءـ ثـلـاثـ سـنـوـاتـ عـلـىـ الـجـنـحةـ وـأـسـنـوـاتـ عـلـىـ الـجـنـايـةـ إـذـ اـنـتـهـيـ الزـوـاجـ بـطـلاقـ الـمـرـأـةـ دـوـنـ سـبـبـ مـشـروـعـ.</p>
<p>310</p> <p>ـ بالـحـبـسـ مـنـ سـنـةـ إـلـىـ ثـلـاثـ سـنـوـاتـ بـغـرـامـةـ مـنـ مـائـيـ دـيـنـارـ إـلـىـ خـمـسـمـائـةـ دـيـنـارـ كـلـ مـنـ قـادـ أوـ حـاـولـ قـيـادـةـ</p> <p>ـ ثـيـ دـوـنـ الـعـشـرـيـنـ مـنـ الـعـمـرـ لـيـوـاقـعـهـ شـخـصـ مـوـاـقـعـةـ غـيرـ مـشـرـوـعـةـ فـيـ الـمـلـكـةـ أـوـ فـيـ الـخـارـجـ،ـ وـكـانـتـ تـلـكـ أـلـثـنـيـ</p> <p>ـ وـمـعـرـوفـةـ بـفـسـادـ الـإـلـاـخـلـ،ـ أـوـ</p> <p>ـ ثـيـ لـتـصـبـ بـغـيـاـ فـيـ الـمـلـكـةـ أـوـ فـيـ الـخـارـجـ،ـ أـوـ</p> <p>ـ ثـيـ لـمـغـادـرـ مـكـانـ إـقـامـتـهـ الـعـادـيـ فـيـ الـمـلـكـةـ وـلـمـ يـكـنـ ذـلـكـ الـمـكـانـ بـيـتـ بـغـاءـ،ـ بـقـصـدـ أـنـ تـقـيمـ فـيـ بـيـتـ بـغـاءـ فـيـ الـمـلـكـةـ</p> <p>ـ جـ أـوـ أـنـ تـرـدـ إـلـيـهـ لـأـجـلـ مـزاـوـلـةـ الـبـغـاءـ،ـ أـوـ</p> <p>ـ خـصـ لـمـ يـتـمـ الـخـامـسـةـ عـشـرـ مـنـ عـمـرـهـ لـأـرـتـكـابـ فـعـلـ الـلـوـاطـ بـهـ.</p>	<p>ـ بـالـحـبـسـ مـنـ سـنـةـ إـلـىـ ثـلـاثـ سـنـوـاتـ كـلـ مـنـ:</p> <p>ـ حـاـولـ قـيـادـةـ أـلـثـنـيـ بـالـتـهـيـدـ أـوـ التـخـوـيفـ لـأـرـتـكـابـ الـمـوـاـقـعـةـ غـيرـ الـمـشـرـوـعـةـ فـيـ الـمـلـكـةـ أـوـ فـيـ الـخـارـجـ،ـ أـوـ</p> <p>ـ ثـيـ لـيـسـ بـغـيـاـ أـوـ مـعـرـوفـةـ بـفـسـادـ الـإـلـاـخـلـ بـوـاسـطـةـ اـدـعـاءـ كـاذـبـ أـوـ بـأـحـدـىـ وـسـائـلـ الـخـادـعـ لـيـوـاقـعـهـ شـخـصـ آخـرـ مـوـاـقـعـةـ،ـ أـوـ</p> <p>ـ أـلـثـنـيـ أـوـ أـعـطـاـهـ أـوـ تـسـبـبـ فـيـ تـتـاـوـلـهـ عـقـارـاـ أـوـ مـادـةـ أـوـ اـشـيـاءـ أـخـرـيـ قـاصـدـاـ بـذـلـكـ تـخـدـيرـهـاـ أـوـ التـغـلـبـ عـلـيـهـاـ كـيـ يـمـكـنـ</p> <p>ـ خـصـ مـنـ مـوـاـقـعـهـ مـوـاـقـعـةـ غـيرـ مـشـرـوـعـةـ.</p>
<p>311</p> <p>ـ دـ مـنـ عـذـرـ مـخـفـفـ،ـ الـمـرـأـةـ الـتـيـ تـجـهـضـ نـفـسـهـ مـحـافـظـةـ عـلـىـ شـرـفـهـاـ.ـ وـيـسـتـقـيـدـ كـذـلـكـ مـنـ الـعـذـرـ نـفـسـهـ مـنـ اـرـتـكـابـ</p> <p>ـ ئـمـ الـمـنـصـوصـ عـلـيـهـاـ فـيـ الـمـادـتـيـنـ (322)ـ وـ(323)ـ لـلـمـحـافـظـةـ عـلـىـ شـرـفـ إـحـدـيـ فـرـوعـهـ أـوـ قـرـيبـيـاهـ حـتـىـ الـدـرـجـةـ الـثـالـثـ</p> <p>ـ يـسـتـقـيـدـ مـنـ الـعـذـرـ الـمـخـفـفـ مـنـ فـوـجـيـءـ بـزـوـجـتـهـ أـوـ إـحـدـيـ أـصـوـلـهـ أـوـ فـرـوعـهـ أـوـ أـخـوـاتـهـ حـالـ تـلـبـسـهـ بـجـرـيـمـةـ الـزـنـاـ أـوـ فـيـ</p> <p>ـ مـشـرـوعـ فـقـتـلـهـاـ فـيـ الـحـالـ أـوـ قـتـلـهـاـ بـهـاـ أـوـ قـتـلـهـمـاـ مـعـاـ أـوـ اـعـتـدـىـ عـلـىـ أـحـدـهـمـاـ أـوـ كـلـيـهـمـاـ اـعـتـدـاءـ أـفـضـىـ إـلـىـ جـ</p> <p>ـ أـوـ عـاهـةـ دـائـمـةـ أـوـ مـوتـ.</p> <p>ـ يـسـتـقـيـدـ مـنـ الـعـذـرـ ذاتـهـ الـزـوـجـةـ الـتـيـ فـوـجـئـ بـزـوـجـهـ حـالـ تـلـبـسـهـ بـجـرـيـمـةـ الـزـنـاـ أـوـ فـيـ فـرـاشـ غـيرـ مـشـرـوعـ فـيـ</p> <p>ـ بـيـةـ فـقـتـلـهـاـ فـيـ الـحـالـ أـوـ قـتـلـتـ مـنـ يـزـنـيـ بـهـاـ أـوـ قـتـلـهـمـاـ مـعـاـ أـوـ اـعـتـدـىـ عـلـىـ أـحـدـهـمـاـ أـوـ كـلـيـهـمـاـ اـعـتـدـاءـ أـفـضـىـ إـلـىـ جـ</p> <p>ـ أـوـ عـاهـةـ دـائـمـةـ أـوـ مـوتـ.</p> <p>ـ لـاـ يـجـوزـ اـسـتـعـمـالـ حـقـ الدـفـاعـ الشـرـعـيـ بـحـقـ مـنـ يـسـتـقـيـدـ مـنـ هـذـاـ الـعـذـرـ</p> <p>ـ مـاـ لـاـ تـطـبـقـ عـلـىـ مـنـ يـسـتـقـيـدـ مـنـ الـعـذـرـ الـمـخـفـفـ أـحـكـامـ الـظـرـوفـ الـمـشـدـدـةـ.</p>	<p>ـ 324</p> <p>ـ دـ مـنـ عـذـرـ الـمـخـفـفـ فـاعـلـ الـجـرـيـمـةـ الـذـيـ أـقـمـ عـلـيـهـاـ بـثـورـةـ غـضـبـ شـدـيدـ نـاتـجـ عـنـ عـمـلـ غـيرـ مـحـقـ وـعـلـىـ جـانـ</p> <p>ـ بـةـ أـنـاـهـ الـمـجـنـيـ عـلـيـهـ 379</p> <p>ـ 98</p> <p>ـ دـ مـنـ الـعـذـرـ الـمـخـفـفـ فـاعـلـ الـجـرـيـمـةـ الـذـيـ أـقـمـ عـلـيـهـاـ بـثـورـةـ غـضـبـ شـدـيدـ نـاتـجـ عـنـ عـمـلـ غـيرـ مـحـقـ وـعـلـىـ جـانـ</p> <p>ـ بـةـ أـنـاـهـ الـمـجـنـيـ عـلـيـهـ 379</p> <p>ـ 5</p> <p>ـ عـاـ الـجـرـامـ الـتـيـ تـخـتـصـ بـهـاـ مـحـكـمـةـ الـجـنـايـاتـ،ـ تـعـتـبـ الـجـرـامـ الـوـاقـعـةـ عـلـىـ الـأـشـخـاصـ الـطـبـيعـيـنـ عـنـفـاـ أـسـرـيـاـ إـذـ</p>

³⁷⁷ في وقت كتابة البحث (نيسان – أيار 2016) أعلن وزير العدل دعم إلغاء المادة 308. غير أن المادة ستبقى محتفظة بجملة واحدة والتي ستبقى العذر بعد الزواج (إذا حصلت المواقعة مع إمرأة برضاها تبلغ من العمر ما بين 15 و18). لغاية اللحظة، لم يتم إدخال تعديلات رسمية في قانون العقوبات.

³⁷⁸ المادة 322 (1) من أقدم بآية وسيلة كانت على إجهاض امرأة برضاها، عقوب بالحبس من سنة إلى ثلاثة سنوات. (2) وإذا أفضى الإجهاض أو الوسائل التي استعملت في سبيله إلى موت المرأة عقوب الفاعل بأشغال الشاقة المؤقتة مدة لا تقل عن خمس سنوات.

³⁷⁹ المادة 323 (1) من تسبب عن قصد بإجهاض إمرأة دون رضاها، عقوب بأشغال الشاقة المؤقتة مدة لا تزيد على عشر سنوات. (2) ولا تنقص العقوبة عن عشر سنوات إذا أفضى الإجهاض أو الوسائل المستعملة إلى موت المرأة.

³⁷⁹ قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960. فضلاً عن ذلك، وفقاً لقانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960 المعدل بالقانون رقم 40 لسنة 1971، "إذا وجدت في قضية أسباب مخففة قضت المحكمة: 1. بدلاً من الإعدام بأشغال الشاقة المؤبدة أو بأشغال الشاقة المؤقتة من عشر سنين إلى عشرين سنة. 2. بدلاً من الأشغال الشاقة المؤبدة بأشغال المؤقتة مدة لا تقل عن ثماني سنوات وبدلاً من الإعدال المؤبد بالإعدال المؤقت مدة لا تقل عن ثماني سنوات. 3. ولها أن تخفض كل عقوبة جنائية أخرى إلى النصف. 4. ولها أيضاً ما خلا حالة التكرار، أن تخفض أية عقوبة لا يتتجاوز حدها الأدنى ثلاثة سنوات إلى الحبس سنة على الأقل".

فراد الأسرة تجاه أي فرد آخر منها. ³⁸⁰	
الأحوال الشخصية المؤقت رقم 36 لسنة 2010	
62	بزت الزوجة فلا نفقة لها ما لم تكن حاملاً ف تكون النفقة للحمل، والناشر هي التي ترك بيت الزوجية بلا مسوغ نفع الزوج من الدخول إلى بيتهما قبل طلبها النقلة إلى بيت آخر ويعتبر من المسوغات المشروعة لخروجها من الزوج لها أو إساءة المعاشرة أو عدم أمانتها على نفسها أو مالها.

³⁸⁰ قانون الحماية من العنف الأسري رقم 6 لسنة 2008، المادة 5، الجريدة الرسمية رقم 4892 تاريخ 16/3/2008. بالرغم من ذلك، فإن قانون الحماية من العنف الأسري لم يطبق عملياً. ومن ناحية أخرى، تم تأسيس إدارة حماية الأسرة بتاريخ 2 تشرين الثاني 1999، وأنشئت بها مسؤولية التعامل مع قضايا العنف المنزلي والإعتداء الجنسي. الهدف الرئيسي من تأسيس الإدارة هو التحقيق في قضايا العنف المنزلي وإهمال الأطفال وجمع قضايا الإعتداء الجنسي (بعض النظر عن العمر أو الجنس، أو ما إذا كان الفعل قد ارتكب داخل أو خارج الأسرة). وتغطي إدارة حماية الأسرة سبع محافظات؛ وتتوفر الخدمات القانونية والشرطية لضحايا العنف، بما في ذلك استقبال الشكاوى والتحقيق في قضايا العنف. تنظم إدارة حقوق الإنسان وشؤون الأسرة دورات تدريبية للقضاة والكادر الإداري وأنشأت سجلات خاصة وقاعات محاكم لقضايا العنف المنزلي. ومع ذلك، لا توجد محاكم متخصصة تتكون من قضاة مؤهلين ومدربين. بالإضافة إلى ذلك، فإن النظام رقم 48 لسنة 2004 أنشأ "دور حماية الأسرة". تنص المادة 3 من النظام أن هذه الدور تهدف لتوفير الحماية وإعادة التأهيل للنساء الضحايا لأي نوع من أنواع العنف الأسري.

جدول رقم 2: القوانين الأردنية المتعلقة بالحضانة

الأحوال الشخصية المؤقت رقم 36 لسنة 2010	
170	نسبة أحق بحضانة ولدها وتربيته حال قيام الزوجية وبعد الفرقه ثم بعد الأم ينتقل الحق لأمها ثم لأم الأب ثم حكمة أن تقرر بناء على ما لديها من قرائى لصالح المحضون إسناد الحضانة لأحد الأقارب الأكثر أهلية.
171	شرط في مستحق الحضانة أن يكون بالغاً عاقلاً سليماً من الأمراض المعدية الخطيرة أميناً على المحضون قادرًا وصيانته ديناً وخلفاً وصحّة وأن لا يضيع المحضون عنده لإنشغاله عنه وأن لا يسكنه في بيته مبغضيه وأن لا يكون مرتدًا.
مع مراعاة ما جاء في الفقرة (أ) من هذه المادة يشترط في مستحق الحضانة إذا كان من النساء أن لا تكون متزوجة من الصغير.	
172	شرط أن يكون الحاضن ذا رحم محرم للمحضون حال اختلاف الجنس.
173	حق الحضانة في الحالات التالية: ا. اخلل أحد الشروط الواجب توافرها في مستحق الحضانة. بـ. تجاوز المحضون سن السابعة من عمره وكانت الحاضنة غير مسلمة. جـ. اسكن الحاضن الجديد مع من سقطت حضانته بسبب سلوكه أو ردته أو إصابته بمرض خطير.
76	نمر حضانة الأم إلى إتمام المحضون خمسة عشر سنة من العمر، ولغير الأم إلى إتمام المحضون عشر سنوات عطى حق الاختيار للمحضون بعد بلوغ السن المحددة في الفقرة (أ) من هذه المادة، في البقاء في يد الأم حتى بلوغ المحضون سن الرشد.
223	تد حضانة النساء إذا كان المحضون مريضاً مرضًا لا يستغني بسببه عن رعاية النساء ما لم تقض مصلحته للمزوجة أن تسكن معها أولادها من زوج آخر أو أقاربها دون رضا زوجها إذا كان المسكن مهيئاً من قبله، أما إذا إن لها فلها أن تسكن فيه أولادها وأبويها.
123	رعاية المادة (14) من هذا القانون،ولي الصغير هو أبوه ثم وصي أبيه ثم جده الصحيح ثم وصي الجد ثم المحضون الذي نصبه المحكمة.
ن المدني رقم 43 لسنة 1976	
123	الصغير هو أبوه ثم وصي أبيه ثم جده الصحيح ثم وصي الجد ثم المحكمة أو الوصي الذي نصبه المحكمة.

جدول رقم 3: القوانين الأردنية المتعلقة بالزواج المبكر

الأحوال الشخصية المؤقت رقم 36 لسنة 2010	
10	برط في أهلية الزواج أن يكون الخاطب والمخطوبة عاقلين وأن يتم كل منهما ثمانية عشرة سنة شمسية من عمر على الرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة، يجوز للقاضي وبموافقة قاضي القضاة أن ياذن في حالات، ح من أكمل الخامسة عشرة سنة شمسية من عمره، وفقاً لتعليمات يصدرها لهذه الغاية إذا كان في زواجه ضم بها المصلحة ويكتسب من تزوج وفق ذلك أهلية كاملة في كل ما له علاقة بالزواج والفرقة وأثارهما.
11	إجراء العقد على إمرأة إذا كان خاطبها يكبرها بأكثر من عشرين سنة إلا بعد أن يتحقق القاضي من رارها.
21	برط في لزوم الزواج أن يكون الرجل كفؤاً في الدين والمال، وكفاءة المال أن يكون الزوج قادرًا على المهر الد الزوجة.
1	كفاءة حق خاص بالمرأة والولي وتراعي عند العقد. وإذا زالت بعده فلا يؤثر ذلك في الزواج ات منح الإذن بالقاضي وبموافقة قاضي القضاة أن ياذن بزواج من أكمل الخامسة عشرة سنة شمسية من عمره إذا كان في هم دون سن المراهقة تقضيها المصلحة وفقاً لما يأتي: رة لسنة يكون الخاطب كفؤاً للزواج من المخطوبة وفق عناصر الكفاءة المنصوص عليها في الفقرة (أ) من المادة 1 ورة على الص الأحوال الشخصية؛ من عدد الج يتحقق القاضي من الرضا وال اختيار التأمين؛ ية رقم 5076 يتحقق المحكمة من الضرورة التي تقضيها المصلحة سواء أكانت الضرورة إقتصادية أو إجتماعية أو أم 1/2011 صاً مما يؤدي إلى تحقيق متفعة أو درء مفسدة وبما تراه مناسباً من وسائل التحقق وعلى أن تنزل الحاجة ب المادة 10 ورة في ذلك. ن الأحوال الشخ تراعي المحكمة ما أمكن وحسب مقتضى الحال وجود مصلحة ظاهرة في الإذن بالزواج لأن يكون فارق الس ت رقم 36 لبين مُناسبًا وأن لا يكون الزواج مكرراً وأن لا يكون الزواج سبباً في الانقطاع عن التعليم المدرسي. 381 2 يجري العقد بمُوافقة الولي وذلك مع مُراجعة أحكام المواد (17) و(18) و(20) من قانون الأحوال الشخصية. ن تنظم المحكمة ضبطاً رسميًّا يتضمن تحقيقات المحكمة من الأمور المذكورة والتي اعتمدت لها لأجل الإذن با بها بخصوصها ثم ترفع المُعاملة مع الضبط إلى دائرة قاضي القضاة لتدقيقها واتخاذ القرار المناسب بشأنها. عد صدور موافقة قاضي القضاة تسجل حجة إذن بالزواج حسب الأصول. م إجراء عقد الزواج بعد التحقق من انتفاء الموانع الشرعية والقانونية.

جدول رقم 4: القوانين الأردنية المتعلقة بحق النسب

الأحوال الشخصية المؤقت رقم 36 لسنة 2010	
157	ت نسب المولود لأمه بالولادة. • يثبت نسب المولود لأبيه إلا: ـ راش الزوجية؛ أو ـ لإقرار؛ أو ـ ببيان؛ أو ـ وسائل العلمية القطعية مع اقترانها بفرض الزوجية. ـ تسمع عند الإنكار دعوى النسب لولد زوجة ثبت عدم التلاقي بينها وبين زوجها من حين العقد ولا لولد زوج ـ سنة من غيبة الزوج عنها ما لم يثبت بالوسائل العلمية القطعية أن الولد له. ـ تسمع عند الإنكار دعوى النسب لولد المطلقة إذا أنت به لأكثر من سنة من تاريخ الطلاق ولا لولد المتوفي ـ ما إذا أنت به لأكثر من سنة من تاريخ الوفاة.

³⁸¹ ترجمة غير رسمية لقانون الأحوال الشخصية رقم 36 لسنة 2010، UNICEF, "A Study on Early Marriage in Jordan", Annex 4 (2014), United Nations Children's Fund.

جدول رقم 5: القوانين الأردنية المتعلقة بحق المرأة بالإرث والملكية

الأحوال الشخصية المؤقت رقم 36 لسنة 2010	
279	<p>في شخص وله أولاد ابن وقد مات ذلك الابن قبله أو معه وجب لأحفاده هؤلاء في ثلث تركته وصيحة بالوط التالية -</p> <p>إن الوصية الواجبة بمقدار حصتهم مما يرثه أبوهم عن أصله المتوفى على فرض موت أبيهم إثر وفاة أصله المأن لا يتجاوز ذلك ثلث التركة.</p> <p>يستحق الأحفاد وصيحة إن كانوا وارثين لأصل أبيهم جداً كان أو جدة إلا إذا استغرق أصحاب الفروض التركة يستحق الأحفاد وصيحة إن كان جدهم قد أوصى لهم أو أعطاهم في حياته بلا عوض مقدار ما يستحقونه بهذه الوصية فإذا أوصى لهم أو أعطاهم أقل من ذلك وجبت تكميلته وإن أوصى لهم بأكثر كان الزائد وصيحة اختيارية لبعضهم فقد وجب للأخر بقدر نصيبيه.</p> <p>ون الوصية لأولاد الإناث وأولاد ابن الإناث وإن نزل واحداً أو أكثر للذكر مثل حظ الاثنين يحجب كل أصل فرع غيره ويأخذ كل فرع نصيب أصله فقط.</p> <p>صيحة الواجبة مقدمة على الوصايا الاختيارية في الاستيفاء من ثلث التركة.</p>
318	<p>ري التخارج على الأموال غير المنقوله الموروثة من الغير إلا إذا تم إجراء معاملة الانتقال عليها باسم المورث لحججة التخارج ما لم ينص في الحجة على خلاف ذلك صراحة.</p>
319	<p>قاضي القضاة تعليمات تنظيم و تسجيل حجج التخارج على أن تتضمن المدة الواجب انقضاؤها بين وفاة الماء التخارج الخاص أو العام عن تركته.</p>

قائمة المراجع

القوانين والصكوك الدولية

- دستور المملكة الأردنية الهاشمية 1952
دستور الجمهورية التونسية 2014
القانون المدني الأردني رقم 43 لسنة 1976.
قانون الحماية من العنف الأسري لسنة 2008، الجريدة الرسمية رقم 4892 في 16/2008.
قانون الأحوال الشخصية المؤقت رقم 36 لسنة 2010.
قانون العقوبات الأردني رقم 16 لسنة 1960 وتعديلاته.
قانون الأحوال الشخصية المغربي مودونة (1958).
قانون الأحوال الشخصية المغربي مودونة (2004).
قانون الأسرة القطري، القانون رقم 22 لسنة 2006، الجريدة الرسمية رقم 8 تاريخ 28 آب 2006.
قانون الأحوال الشخصية الإماراتي رقم 28 لسنة 2005 تاريخ 19 تشرين ثاني 2005، الجريدة الرسمية رقم 439.

المجلات العلمية، الكتب والتقارير البحثية

- Abou Ramadan M, “The Transition from Tradition to Reform: The Shari'a Appeals Court Rulings on Child custody (1992-2001)” (2002-2003) 26 *Fordham International Law Journal* 595-655.
- Al-Mawardi A, *Al-Ahkam as-Sultaniyyah: The Ordinances of Government* (Ta-Ha Publishers Ltd 1996).
- Abu Hassan R M, “Women's Rights in the Middle East and North Africa – Jordan” (October 2005) *Freedom House*.
- Al-Hibri A, “An Islamic Perspective on Domestic Violence” (2004) 27 *Fordham International Law Journal* 195-224.
- An-Na'im A A, *Islamic Family Law in a Changing World: A Global Resource Book* (Zed Books Ltd 2002).
- Anderson J N D, *Law Reform in the Muslim World* (Athlone Press 1976).
- Arieff A, “Political Transition in Tunisia” (15 April 2011) *Congressional Research Service*.
- Baderin M, *International Human Rights and Islamic Law* (Oxford University Press 2005).
- Beardsley E, [“In Tunisia, Women Play Equal Role in Revolution”](#) *National Public Radio* (27 January 2011).
- Bello M, “Keynote Address” in A M Yakubu, A M Kani, M I Junaid (eds) *Understanding Shariah in Nigeria* (Spectrum Books 2001).
- Brand L, *Women, the State, and Political Liberalization: Middle Eastern and North African Experiences* (Columbia University Press 1998).
- Brown N J, “Debating the Islamic Shari'a in 21st-Century Egypt” (2012) 10/4 *The Review of Faith & International Affairs*.
- Buskens L, “Recent Debates on Family Law Reform in Morocco: Islamic Law as Politics in an Emerging Public Sphere” (2003) *Islamic Law and Society*.
- Charrad M, “Contexts, Concepts and Contentions: Gender Legislation in the Middle East” (2007) 5/1 *Hawwa: Journal of Women in the Middle East and the Islamic World* 55-72.
- Charrad M, “Family Law Reforms in the Arab World: Tunisia and Morocco” (2012) report for the United Nations <<http://www.un.org/esa/socdev/family/docs/egm12/PAPER-CHARRAD.pdf>>.
- Charrad M, *States and Women's Rights: The Making of Postcolonial Tunisia, Algeria, and Morocco* (University of California Press 2001).
- Charrad M, Zarrugh A, “The Arab Spring and Women's Rights in Tunisia” (2013) <<http://www.e-ir.info/2013/09/04/the-arab-spring-and-womens-rights-in-tunisia>>.

- Coulson N J, *A History of Islamic Law* (Edinburgh: Edinburgh University Press 1964).
- Dasgupta R, Bangham R, *The New Constitution of Tunisia: Choices and Decisions* (The Wilberforce Society University of Cambridge, 2012).
- Donnelly J, "Human rights and Human Dignity: An Analytic Critique of Non-Western Conceptions of Human Rights" (1982) 76/2 *The American Political Science Review*.
- Engineer A A, Rights of Women and Muslim Societies (2010) *Socio-Legal Review*.
- Hallaq W, "Was the Gate of Ijtihad Closed?" (1984) 16/1 *International Journal of Middle East Studies* 3-41.
- Heyd U, *Studies in Old Ottoman Criminal Law* (Clarendon Press 1973).
- Holt P M, Lambton A K S, Lewis B (eds) *The Cambridge History of Islam* (Cambridge University Press 1977).
- Ibrahim H, *Practicing Shariah Law: Seven Strategies for Achieving Justice in Shariah Courts* (American Bar Association 2012).
- Imber C, *Ebu'-s-su'ud: The Islamic Legal Tradition* (Edinburgh University Press UP 1997).
- Irani G, "Arab-Islamic Rituals of Conflict Resolution and Long-Term Peace in the Middle East" (2000) 7/1-2 *Palestine-Israel Journal of Politics, Economics and Culture*.
- Kadivar M, "Revisiting Women's Rights in Islam: Egalitarian Justice in Lieu of 'Deserts-based Justice'" 227 in Mir Hosseini, Vogt, Larsen, Moe (eds) *Gender and Equality in Muslim Family Law: Justice and Ethics in the Islamic Legal Tradition* (I.B. Tauris & Co Ltd 2013).
- Kamali M H, *Principles of Islamic Jurisprudence* (Cambridge Islamic Texts Society 1991).
- Kamali M H, *Shari'a Law: An Introduction* 1 (Oneworld Publications 2008)
- Karam S, "Thousands rally in Tunisia for women's rights" *Routers* (13 August 2012).
- Karmi G, "Women, Islam and Patriarchalism" in Haideh Moghissi (ed), *Women and Islam: Images and Realities* (Taylor and Francis 2005).
- Loboda L, "The Thought of Sayyid Qutb" (2004) *Ashbrook Statesmanship Thesis*.
- Malkawi B, "Using Alternative Dispute Resolution Methods to Resolve Intellectual Property Disputes in Jordan" (2012) 13/1 *California Western International Law Journal* 141-155.
- Mir-Hosseini Z, "How the Door of Ijtihad Was Opened and Closed" (2007) *Washington and Lee Law Review* 1499-1511.
- Mir-Hosseini Z, *Marriage on Trial: A Study of Islamic Family Law, Iran and Morocco Compared* (I.B. Tauris 1993).
- Moors A, "Debating Islamic Family Law: Legal Texts and Social Practices" in Meriwether and Tucker (eds) *A Social History of Women and Gender in Modern Middle East* (Westview Press 1999).
- Muhammad Kh H, Abdul Kodir F, Natsir L M, Wahid M, *Dawrah Fiqh Concerning Women: Manual for a Course on Islam and Gender* (Fahmina Institute 2006).
- Nasir J, *The Islamic Law of Personal Status* (Graham & Trotman 1986).
- Nasser R, "Exclusion and the Making of Jordanian National Identity: An Analysis of School Textbooks" (2004) 10/2 *Nationalism and Ethnic Politics* 221-249.
- Omran A R, *Family Planning in the Legacy of Islam* 32 (Routledge 1992).
- Rafiq A, "Child Custody in Classical Islamic Law and Laws of Contemporary Muslim World (An Analysis)" (2014) 4/5 *International Journal of Humanities and Social Science* 267-277.
- Rahman F, *Islam* (University of Chicago Press 1979).
- Rosen L, "Revision and Reality in the Family Law of Morocco" in Petersen Hanne, Rubya Mehdi, Erik Reenberg Sand (eds) *Law and Religion in Multicultural Societies* (DJØF Publishing 2008).
- Sadek G, "The Role of Islamic Law in Tunisia's Constitution and Legislation Post-Arab Spring" (2013) *The Law Library of Congress* <<http://www.loc.gov/law/help/tunisia.php>>
- Said E W, *Orientalism* (Vintage, 1978).
- Salime Z, *Between Feminism and Islam: Human Rights and Sharia Law in Morocco* (University of Minnesota Press 2011).

- Schacht J, *An Introduction to Islamic Law* (Oxford University Press 1982).
- Shah N, "Women's Rights in the Koran: An Interpretive Approach" (2006) 28/4 *Human rights Quarterly*, 868-903.
- Shalakany A A, "Islamic Legal Histories" (2008) 1 *Berkeley Journal Middle East & Islamic Law* 2-82.
- Sonbol A, "Rape and Law in Modern Ottoman Egypt" in Pinar Ilkkaracan (ed) *Women and Sexuality in Muslim Societies* (WWHR 2000) 309-326.
- Sonbol A, "The Genesis of Family Law: How Shari'ah, Custom and Colonial Laws Influenced the Development of Personal Status Codes" in Zainah Anwar (ed) *Wanted: Equality and Justice in the Muslim Family* (Musawah 2009).
- Tucker J, *In the House of the Law: Gender and Islamic Law in Syria and Palestine, Seventeenth-Eighteenth Centuries* (University of California Press 1997).
- W Robertson Smith, *Kinship and Marriage in Early Arabia* (Adam and Charles Black 1907).
- Warrick C, "The Vanishing Victim: Criminal Law and Gender in Jordan" (2005) 39 *Law and Society Review* 315-348.
- Welchman L, "Bahrain, Qatar, UAE: First time Family Law Codifications in Three Gulf States" 5 (2010) *International Survey of Family Law* 163-178.
- Welchman L, "Honour and Violence against Women in a Modern Shar'i Discourse" (2007) 5/2-3 *Hawwa Journal of Women of the Middle East and the Islamic World* 139-165.
- Welchman L, *Women and Muslim Family Law in Arab States* (Amsterdam University Press 2007).
- Zoglin K, "Morocco's Family Code: Improving Equality for Women" (2009) 31/4 *Human Rights Quarterly* 964-984.
- Zoughlami N, "Quel Féminisme dans les Groupes-Femmes des Années 80 en Tunisie?" (1989) 26 *Annuaire de l'Afrique du Nord*.

النحوص الدينية

- القرآن الكريم
- صحيف بخاري، كتاب الإيمان.
- صحيف مسلم، كتاب النكاح.
- صحيف سن أبي داود، كتاب الفرائض.
- صحيف سن أبي داود، كتاب النكاح.
- صحيف، سنن النساء.
- البيهقي، السنن الكبرى.
- أبو الليث السمرقندى، تتبیه الغافلین: بآحادیث سید الأنبياء والمرسلين (دار الكتاب العربي 2005)
- أسعد محمود حومد، أیسر التفاسیر.
- الطبری، تفسیر.

وقد تم تمويل مضمون هذا المنشور بسخاء من قبل:

